جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية

الرياض
الطبعة الأولى
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

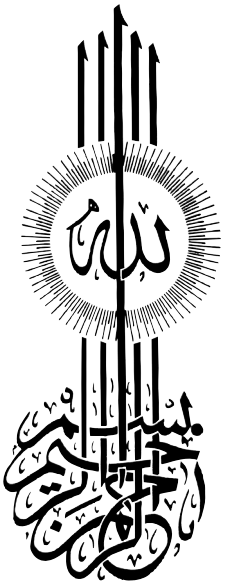

ⓒ (٢٠١٠)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ـ الرياض ـ
المملكة العربية السعودية. ص. ب ٦٨٣٠ الرياض: ١١٤٥٢
هاتف ٢٤٦٣٤٤٤ (٠١ـ٩٦٦) فاكس ٢٤٦٤٧١٣ (٠١ـ٩٦٦)
البريد الإلكتروني: Src@nauss.edu.sa

Copyright© (2010) Naif Arab University

(for Security Sciences (NAUSS

ISBN 2- 12 - 8006- 603- 978

KSA 2463444 (1+P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966

.Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@nauss.edu.sa

ⓒ (١٤٣١هـ) جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية، الرياض ١٤٣١هـ

٢٨٢ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٢ـ١٢ـ٨٠٠٦ـ٦٠٣ـ٩٧٨

١ـ التوعية الأمنية ٢ـ الأمن العام ـ ندوات أ ـ العنوان

ديوي ٣٦٣,٣٠٦٣ ١٤٣١/٨١٧٤

رقم الايداع: ١٤٣١/٨١٧٤

ردمك: ٢ـ١٢ـ٨٠٠٦ـ٦٠٣ـ٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة لـ
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

نظمت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع جامعة الحسين بن طلال
الندوة العلمية «دور مؤسسات المجتمع المدني» بمعان ـ المملكة الأردنية الهاشمية
خلال الفترة من ١٧ ـ ١٩/ ٥/ ١٤٣٠هـ الموافق ١٢ ـ ١٤/ ٥/ ٢٠٠٩م

كافة الأفكار الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي
أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الجامعة

المحتويـــــــات

جمعيات الإرشاد الفردي والجمعي ودورها في الحد من العنف الأسري

أ.د.معن خليل العمر ٣

توظيف تطبيقات مادة التربية الوطنية في التوعية الأمنية

د. حسـن عبد الله العايـد ٢٩

دور الأندية الأمنية والعسكرية في التوعية الأمنية

اللواء.د.سعدبن علي الشهراني ٦١

إسهامات الجماعات الافتراضية في الوقاية من المخدرات

أ.د.ذياب موسى البداينة ٧٧

مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي العربي

اللواء.د.محمد الأمين البشرى ١٢٣

التحصين الأمني للرأي العام ضد الشائعات

د.هايل ودعان الدعجة ١٦٩

دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

أ.د.شادية أحمد التل ١٩٩

دور الأندية الطلابية في التوعية الأمنية

د.سليمان أحمد آل خطاب ٢٢٧

دور مؤسسات المجتمع المدني القانونية في التوعية في مجال مكافحة الإرهاب

د.علي جميل حرب ٢٥٣

التوصيـــات ٢٨١

جمعيات الإرشاد الفردي والجمعي
ودورها في الحد من العنف الأسري

أ. د. معن خليل العمر

١. جمعيات الإرشاد الفردي والجمعي ودورها في الحد من العنف الأسري

المقدمة

غايتي في هذه الدراسة هي ربط ممارسة العنف بمتطلبات دورين اجتماعيين تفرضهما الثقافة الاجتماعية العربية وهما دور الزوج ودور الأب أي عنف الزوج لزوجته وعنف الأب لأبنائه الذي يتبلور من خلال ممارسة الدور الاجتماعي المؤدى من قبل الزوج، والأب الذي اكتسبه في محيطه الثقافي والاجتماعي.

لكن هذه المتطلبات الدورية لا تكون مطلقة وخالدة بل تتعدى وتتبدل مع مرور الوقت وتغير المجتمع ومجيء متغيرات جديدة وزوال قواعد اجتماعية عتيقة، ولما تعرض له المجتمع العربي المعاصر من مؤثرات عديدة في مجال الأسرة والتعليم والعمل خارج المنزل فإن ذلك أصاب ـ تباعاً ـ مسؤوليات الزوج والزوجة. تغيرت متطلبات دورهما فقلت مطالبتهما بتجبر الزوج والأب وتسلطه وتآمره وعدم احترامه للرأي الآخر وعدم مناقشة الزوجة في الشؤون الأسرية وميزانيتها وأسس تربية الأبناء فتحولت (المتطلبات الدورية) الى احترام الرأي الآخر والتقليل من التسلط والتآمر والإلزام، لكن حصل هذا فقط عند الأسرة المتعلمة تعليماً عالياً أما بقية الأسر غير المتعلمة أو الأقل تعليماً قبضت على أشكاليتها في ممارسة متطلبات دور الزوج والأب التقليدية في مجالات عصرية مثل العلاقات الأسرية والشؤون المنزلية وتنظيم الإنجاب وسواها مما خلق مشاكل أسرية معقدة

وإزاء هذه الحالة المتأزمة يتطلب تدخل جمعيات الإرشـاد في الحد من ممارسة هذه المتطلبات الدورية التي أضحت لا تساير ولا تتماشى مع روح العصر.

ومـن نافلة القول في هذا المقال الإشـارة الى أن العنف الأسري يتضمن عدة دلالات وهي:

١ ـ دلالة الإيذاء Abuse الذي يمارس على ثلاثة مستويات وهي الجسدية واللفظية والنفسية.

٢ ـ دلالة الإهمال Neglect وهي على نوعين السلبية والفاعلة.

٣ ـ دلالة الاعتداء الجنسي على الأطفال Sexual abuse of children

٤ ـ دلالة سلب الحقوق المدنية Violation of rights

الذي يمارس على الحقوق القانونية والمدنية والشخصية [GellesL1993 p.8].

أما أنواع العنف الأسري فهي:

١ ـ إيذاء الزوج لزوجته.

٢ ـ إيذاء الزوجة لزوجها.

٣ ـ إيذاء الأبوين للأبناء.

٤ ـ إيذاء الأبناء للأبوين.

٥ ـ إيذاء الأطفال للأطفال.

في دراسـتنا هذه سـوف نتناول دلالـة الإيذاء والإهمال مـن قبل الزوج لزوجتـه والأب لأبنائـه فقط وذلك راجع الى سـيادتهما مجتمعنـا العربي أكثر بكثير من باقي الدلالات والأنواع.

مفاهيم الدراسة

١ ـ العنف: يشير الى تصرف (إسائي) لفظاً أو نظرة أو (إيذائي) جداً أو ضعفاً أو خنقاً، أو (إهمالي) عدم التحدث عمداً أو عدم المبالاة قصداً أو اختصاراً أو (هجري) منسياً أو (جرجاني) بمعنى عدم تلبية الطلبات أو عدم إشباع الحاجات المادية أو المعنوية في طرف الزوج لزوجته أو بالعكس أو الأبوين لأبنائهما أو بالعكس.

٢ ـ العنف المشروع: الذي يعبر عن متطلبات دور اجتماعي يحدده النسق الاجتماعي الأسرى ليمارسه الزوج مع زوجته في علاقتهما الزوجية والأب مع أبنائه في مسؤوليته التنشيئية وعادة ما يكون هذا العنف في النوع المستحسن.

٣ـ العنف اللامشروع الذي لا يعبر عن متطلبات دور الزوج العصري في تعامله مع زوجته أو أبنائه وعادة يكون في النوع المستهجن.

٤ ـ جمعيات الإرشاد الجمعي، أي جماعات تطوعية هدفها خدمة المجتمع المحلي ومعالجة متاعبه ومشاكله المعاصرة ومعوقات تنميته ومساعدة الأسرة وأعضائها على تحقيق الوعي في التعامل الأمثل في ظل ضغوطات الحياة العصرية وزعزعة التواصل والتفاعل الإيجابي بين أعضاء الأسرة وتحقيق التكيف الاجتماعي للأسرة ككل.

٥ ـ التغذية الراجعة الإيجابية أي الاستجابة المباشرة لمثيرات الفعل الاجتماعي الذي قام به الفرد.

٦ ـ التغذية الراجعة السلبية أي عدم استجابة أو الاستجابة العكسية والمضادة لمثيرات الفعل الاجتماعي الذي قام به الفرد.

٧ ـ العائلة البطريقية: Patriarch رأي الأسرة التي تأخذ بالنظام الأبوي الرجـولي في هيمنته على المرأة في شـؤونها المنزليـة وعلى الأبناء وحق تقرير الإنجاب وإنتاج الأشـياء الضرورية وإقرار التنشـئة الأسرية الرجولية (العمر ٢٠٠٦م،ص ٣٣٢).

٨ ـ ضوابط دورية: وهي توقعات معيارية موروثة تجددها ثقافة المجتمع لتحديـد سـلوك دور معين يمارس بشـكل فعل في تفاعلـه ما بقيت الأدوار ضمن النسق الواحد.

٩ ـ الـزواج الخارجـي Exogamy الـذي يشـير الى القواعد الرسـمية أو المفاضلـة الاجتماعية للزواج من خارج الجماعـة الأولية التي ينتمي إليها الفرد (العمر ٢٠٠٦م، ص ٣٣٢).

١٠ ـ الـزواج الداخـلي: Endogamy أي الاقـتران بالآخـر ضمن جماعة معينة مبنية على العلاقة القرابية الدموية أو الطبقية أو الدينية (العمر ٢٠٠٦م، ص ٢٠٢).

مجتمع الدراسة

العنف الأسري سواء كان يمارس بسبب التأديب السلوكي أو الخضوع لقـوة وسـلطة أحد الزوجـين أو أحـد أركان الأسرة بطرقه الثلاثة الرئيسـية (اللفظية أو الجسـدية أو النفسـية) أو الاسـتحواذ على حقوق أو ملكية أحد أفـراد الأسرة أو التمتـع الجنـسي أو الحرمـان منـه فهـو مرفـوض ومدان في الوقت الراهن، لكنه كان يمثل أحد آليات التنشئة الأسرية العربية للأبناء أو لإخضاع الزوجة لطاعة زوجها.

إلا أن الـذي حصـل في المجتمـع العربي هو تحول واضـح وبين في الأسرة

العربيـة التـي تحولـت مـن الممتدة (التـي تضم ثلاثـة أجيال في مسـكن واحد: الآباء والأبناء والأحفاد) الى النووية الصغيرة (التي تضم جيلين فقط: الأبوين والأبنـاء (مرد هـذا القول يرجع الى ارتقاء الحـراك الاجتماعي العربي وصعوده الى الأعـلى على سـلم التـدرج الاجتماعي الـذي يتبلور بسـبب انتشـار التعليم بمختلـف مسـتوياته (الابتدائي والثانوي والجامعي) فوضـع الأجيال المتعلمة في موضع اقتصادي مسـتقل (نسبياً) أعني أمر العربي موظفاً في مؤسسة رسمية ـ حكوميـة أو أهلية يسـتلم راتباً شـهرياً يسـتطيع من خلاله أن يشـبع حاجاته المادية وكذا الحال مع الفتاة العربية، هذه الحالة دفعت أبناء هذا الجيل الى اختيار شريك الحياة بنفسه أو الأخذ برأيه إذا أرادت أسرته تزويجه أو تزويجها لتكوين خليـه أسرية وبما أنهـم يخضعون لـشروط الوظيفة في العمل بعيداً عن مسـكن أسرهم وانشغالهم خارج المنزل فإن المفاهيم الأسرية التقليدية يجب أن تتغير أو تتطور لكي تساير تغير وتطور الأسرة العربية العصرية في أسلوب العيش الذي أضمـن حصرياً بعد ما كان دينياً وبات الزواج في النمط الخارجي أي في خارج دائرة الأقارب بعد ما كان داخليا (أي في الأقارب).

إلا أن تعلم الزوجين واسـتقلالهما المالي واشتغالهما خارج المنزل وسكنهما بعيداً عن أسرتيهما جعل أسرتهما صغيرة الحجم تتكون من جيلين فقط بعد ما كانت كبيرةـ ممتدة لأن كثرة الأبناء تعيق عملهما وتستنزف ميزانيتهما الأسرية.

وكأي علاقة بنائية متباينة في جنسها وعمرها ونسبها وتعليمها وهواياتها وعلاقاتها يتبلور فيها سـوء تفاهم أو عدم انسـجام نفـسي أو جنسي أو انغمار أحدهمـا بالاسـتهلاك المظهري أو عدم تكيـف أحدهما مـع دوره الجديد بعد الزواج بعد العزوبية أو اختلاف أحدهما في تربية أبنائهما لهو أمر متوقع حدوثه بين الفينة والأخرى، أو كلما واجهوا مواقف أسرية جديدة عليهما وهذا أيضاً أمر طبيعي لا شذوذ فيه.

بيـد أن غـير الطبيعي هو اسـتخدام أحد الزوجين القـوة أو الإجبار على الآخر من آجل إذعانه أو إذلاله أو طاعته سـواء كان يسـتخدم القوة العضلية أو الأسـلوب اللفظي باستخدام الفاظ قاسية وسيئة تجرح مشاعر وأحاسيس الطـرف الآخر أو اسـتخدام الزعل أو الهجر الجنـسي كأحد آليات العنف من أجل إخضاع الطرف الآخر لتلبية طلباته أو إجباره على القيام بعمل لا يرضي الطرف الآخر أو يجده يقلل من قدرته وشأنه مثل هذه الحالات لم تكن موجودة في الأسرة العربيـة الممتدة بسـبب قلـة احتياجات الزوجة أو الزوج للأشـياء والطلبات الاستهلاكية وبساطة المشاكل الحرفية والعلائقية فضلاً عن تدخل كبار الأسرتين (أسرة الزوج والزوجة) في فض وحل ما يقع بينهما من خلافات وسـوء فهم عـلاوة على كون زواجهـما في النمط الداخـلي (أي من الأقارب) وهنا يكون العنف اللفظي في السـب والشتم والكلام الجارح والقادح يكون قليلاً إن لم يكن نادراً وحتى الإيذاء النفسي لا يحصل لأن الزوجين يعيشان مع أسرة الزوج في مسكن واحد وفيه تتم ملاحظة ما يحصل من إساءة أو إيذاء أو زعل أو شجار عندها تتدخل كبيرة الأسرة سناً وخبرة لمعاجلة الخلاف وسوء المعاملة بشـكل مكتوم وسري دون إخبار أي إنسـان آخـر في خارج الأسرة، أي تعالج وتحل جميع المشـاكل والإساءات والإزعاجات داخل محيط الأسرة الكبيرة لذا لا يظهر شيء اسمه العنف الأسري قبل نصف قرن من الآن وإذا حصـل فيكون قليلاً جـداً ونادراً ما يصل الى مسـامع المحاكم والشرطة لأن ذلك يمثل الفضيحة والتشنيع والوصمة التي قد يتحملها كافة أفراد الأسرة واحياناً تسري بعد وفاة صاحب الوصمة.

أمـا الآن فقد ظهرت على سـطح الأسرة العربيـة النووية الصغيرة حالة اسـمها العنـف الأسري التـي تبلورت بسـبب ازديـاد وعي المـرأة بمكانتها وثقافتهـا واسـتقلالها المـالي ومسـاهمتها في ميزانيـة الأسرة ووجـود قنـوات تدافـع عـن حقوق المـرأة مثل الفضائيـات والصحف والمجـلات إضافة الى

المستشـفيات ومراكز الشرطة وعدم مسـاهمة أهل الـزوج أو أهل الزوجة في حل الخلافات بينهما ورفض الزوجة للعقلية التقليدية في الطاعة العمياء مثل أن تكـون كالقطـة المغمضة أو القطة الاليفة، مثل هـذه الرموز الثقافية لم يبق لها مكان في تفكير الشابة العربية المتعلمة، كل ذلك أدى الى ظهور مواجهات متقابلـة وكبيرة بل طالبت بالاحـترام المتبادل، بينما بقي الزوج العربي تقليدياً (شرقياً) متمسـكاً بسـطوة دوره الذكري الرجولي الـذي يطالب فيه الزوجة بالخنـوع والإذعان والطاعة والاستسـلام لأن المجتمع العربي يسـنده في هذا الدور الاجتماعي ومن هنا يحصل التقاطع والتعارض والتصادم بين إرادتين: الأولى تعبر عن الإرادة المحافظة على متطلبات الدور الرجولي المتسيد المتمثلة بالزوج وإرادة عدم الطاعة والخنوع والرضوخ لتسيد الرجل (الزوج) عليها بـل تحاججه منطقياً وفكرياً حقوقياً فيما يخص مسـؤولية كل منهما تجاه الآخر والمسـؤولية الأسرية التـي يجب أن تكـون مبنية على احـترام الطرفين وليس احـترام طرف واحد على حسـاب الطرف الثاني، عندها يـمارس العنف على شـكل التلفظ بالفاظ سـيئة وخارجة يعقبها إيذاء جسدي مثل الضرب باليد أو بآلـة صلبـة أو العـض أو الخنق أو الإيـذاء النفسي مثل الزعـل أو الإهمال المتعمد أو الهجر الجنسي ولم يعتبر هذا في نظر الناس بأنه يمثل حالة مرضية أو غير سـوية لأنها امتداد لدور الرجل في الأسرة العربية الذي اكتسبه في أسرته وهو بهذا التصرف المكتسـب ثقافياً لا يمثل مرضاً نفسياً أو عصبياً بل يمارس متطلبات سـلوكية خاصة بدور الرجـل في الأسرة العربية تعلمه من والده في الصغـر أو عمه أو خاله أو جده عندمـا كان ينفعل أو يغضب وإزاء ذلك يجد إثارة مقبولة ومشروعة ومستحسنة لها قيمة قوية في التسلط والاعتبار الأسري العالي يُحسـب حسـابها وتقـدر مآثرها أمـام أبنائه وأقربائـه (الأب أو الأخ أو عمه أو خاله) لذا فإنه لا يدرك انفعاله الغاضب المترجم على سب أو شتم أو

ضرب أو طرد بأنه يمثل عنفاً أسرياً بل سلوكاً معبراً في مستلزمات دوره كأب أو زوج أو أخ كبير له مسؤولية أسرية تكون أحد جوانبها الصراحة والإيذاء والإساءة دون محاسبة أحد من أفراد أسرته أو مجتمعه المحلي على ما بدر منه في موقف أسري، أما ردود فعل الضحية (الزوجة تحديداً) فقد لخصها مصطفى عمر العقيل في دراسته المعنونة العنف العائلي ١٩٩٧م، بالبكاء والتوسل أو المشاكسة أو الجنس السلبي أو الكره (التير ١٩٩٧م، ص ١٢٨).

أما عنف الأبوين للأبناء في الأسرة العربية فقد بقي ممارساً الى حد ما لكن بدرجة أقل من السابق مثل التأديب اللفظي أو الحرمان من مكافآت وأحياناً الضرب لكن من النادر أن نسمع أو نشاهد عنف الأبناء للأبوين في المجتمع العربي وذلك بسبب الضوابط الداخلية التي غرست في اللاوعي في الأبناء منذ الصغر فيما يخص احترام الأبوين وتقديرهما فضلاً عن تأكيد التقاليد الدينية في بر الوالدين وطاعتهما.

مثيرات العنف الأسري

١ ـ الكذب.

٢ ـ العناد.

٣ ـ الأنانية.

٤ ـ التهرب من المسؤولية.

٥ ـ عدم احترام رأي الزوج.

٦ ـ تقليد نماذج زواجية تكمن في تفكير الزوجة التي تطالب زوجها بالامتداد بها مثل شخصية أبيها أو أخيها أو زوج صديقتها أو جارها.

٧ ـ الإلحاح بالطلبات.

ردود فعل المثيرات

١ ـ الإساءة على شكل إطلاق ألفاظ ساخرة ومستهزئة.

٢ ـ الإساءة على شكل استصغار شأن الزوجة وتحقيرها بألفاظ خارجة كالسب والشتيمة أو تشبيهها بأحد الحيوانات.

٣ ـ الإهمال المتعمد لطلباتها ورغبتها الجنسية وعدم الظهور معها أمام الناس.

٤ ـ التوبيخ باللفظ المهين.

٥ ـ الضرب باليد أو الركل أو بالعصا.

٦ ـ الطرد من المنزل.

معززات العنف

١ ـ توقعات دورية لدور الزوج التي تؤكد على توجيه الزوجة نحو طاعته واحترام آرائه والخنوع لأحكامه وعدم معارضته في شؤون الأسرة وتربية الأبناء والإنجاب وحتى علاقتها مع الآخرين بضمنهم أسرتها.

٢ـ توقعات دورية خاصة بدور الزوجة التي تؤكد على طاعة واحترام آراء وأفكار الزوج والأخذ بكلامه وأحكامه ومقاييسه دون معارضته.

١ . ١ صفات العنف الأسري

لـكل ظاهرة اجتماعية صفات تعكس مضمونها الإيجابي والسـلبي ومن خلاله نستطيع الحكم عليها من خلال تصديها لمعاييره وقيمه أو أنها تنحرف عنها، أو أنها تغذي معاييره وتعزز قيمه وبناءً على ذلك سوف نعرض صفاتها للتعرف على طابعها العام من حيث كونه يمثل الجانب الإيجابي أم السـلبي؟ وهي ما يلي:

١ ـ إنها ظاهرة تمثل عدم تكافؤ شخصين في الحقوق والواجبات الثقافية والاجتماعية مرتبطين بعقد زواج لتأسيس نواة مجتمعية متنامية الأمر الذي يفتح المجال الى اسـتخدام هذا الاختلاف للتسـلط أو الإيذاء والإساءة من طرف على طرف آخر.

٢ ـ انتشار ظاهرة العنف الأسري بين الأزواج والأبناء يمثل حالة أسرية مرضية (باثولوجية) لا ترقى الأسرة الى مستويات متنامية ومتطورة يفتخر بها المجتمع المتمدن لأنها تؤول الى انفكاكها وانحراف أبنائها لذا فهي مدانة في الوقت الراهن لأنها لا تساير روح العصر المتمدن.

٣ـ إنهـا تخص علاقة ثنائيـة قائمة بين الزوجين لذا فإنهـا تكون محصورة بينهما إلا إذا تم الإفصاح عنها.

٤ ـ إنها مرتبطة بتماسك الأسرة الأمر الذي لا يدفع ولا يحث بالزوجة أو الأبنـاء بالإبلاغ عما حصل لهـما إلا للمقربين جداً من الأسرة وعادة يكونون من كبار السن في الأسرتين ومن آجل تعدي أو تصحيح أو تبديل سبب العنف.

٥ ـ إنهـا مرتبطة باللفـظ الاجتماعي gossiping يتحـدث فيها الآخرون مما يؤدي الى التشـهير والفضيحة ونشر الأقاويل عن سمعة وعلاقة الزوجة بزوجها وهذا رادع قوي في الثقافة العربية يمنع الزوجة من الإفصـاح عن مشـاكلها مع زوجها وإسـاءته لهـا أو ضربها من قبله لأن ذلـك يعني عـدم احترامهـا وتقديرها منه وهـذا لا يرضيها أنه أقوى الضوابط الاجتماعية العرفية في المجتمع العربي.

٦ ـ إنهـا ظاهرة مسـتترة ومتخفية لا تمارس أمـام الآخرين بحيث يمكن مشاهدتها لأنها:

أ ـ تقع داخل الجدران بمعنى داخل الغرف أو المنازل

ب ـ لا يتم إبلاغ الجهات الأمنية عن وقوعها.

جـ ـ في أغلب الأحيان لا يتم إبلاغ أهل الزوجة عند حصولها.

د ـ تكون الضوابط العرفية راسخة في ذاتية الزوج أو الأب أو الأخ لـذا يكون تأثيرهـا عليه قوياً الأمر الذي يدفعـه إلى إخفاء عنفه عن الآخرين.

هـ ـ لا يخضـع الـزوج أو الأب أو الأخ الكبير لإجـراءات قانونية جزائية إذا أساء أو آذى أحداً من أفراد أسرته.

و ـ لا تتنـاول الوسـائل الإعلاميـة الأحـداث العنيفـة التي تحصل للزوجة أو الأبناء لأنه لم يتم الإبلاغ عنها.

وصفـت ظاهـرة العنـف الأسري بالتخفـي لأنهـا تشـير الى انحـراف الزوجـة أو الأبناء عن معايير أدوارهم الأسرية في الاسـتجابة الكاملة لسـلطة الـزوج أو الأب انصياعـاً وخنوعاً أعني عـدم طاعتها لأوامر

زوجهـا أو عـدم طاعة الأبناء لسـلطة أبيهم وهـذا شيء يحرج ويخجل الأب لـذا يتـم تعنيفهم بالـسر وعدم الإفصاح عنـه أو الحديث فيه مع أهل الزوجين أو الشرطة أو وسائل الإعلام.

٧ ـ لا يمثل المعنف حالة الجاني ولا تمثل الزوجة المعنفة حالة الضحية في زاوية أدوارهما الزوجية التقليدية إنما يمثلان ذلك (الجاني الضحية) من زاوية الأدوار الزواجية العصرية الحديثة.

١ .٢ الإطار النظري

١ .٢ .١ نظرية النسق الاجتماعي لستراوس ١٩٧٣م

ترى هذه النظرية أن العنف الأسري ما هو سـوى نتاج أسري ومتطلب نسـقي وسلوك مسـتحب ويمثل ضرورة اجتماعية وثقافية لأنه مورث ثقافي تداولته الأجيال في أدوارها تفرضه المسؤولية التنشيئية داخل الأسرة وتغذيه صورته الاجتماعية عند المحيطين بالمعنف التي تقول بأنه ملتزم وبدوره المناط به داخل الأسرة فلا توجهه بالقسـوة والإيذاء أو الإسـاءة المتعمدة وهذه في منطـق علم الاجتماع تعد تغذية راجعـة feedback تكون بمثابة مهماز تدفعه نحو الاستمرار في ممارسة العنف كمسؤولية أسرية.

قـدّم سـتراوس عام ١٩٧٣م، ثـماني قضايا افتراضيـة للدلالة على كيف ترتبط نظرية النسق العام بالعنف الأسري وهي:

١ ـ للعنـف الأسري الـذي يحـدث بين أعضـاء الأسرة الواحدة أسـبابه المتجـذرة في معاييرهـا وفي الصفات الشـخصية لأفرادها المتمثلة في النزاع والعراك والشجار.

٢ ـ معظم أحداث العنف الأسري مهملة أو متكررة من قبل المستغلين بها.

٣ ـ تكرار وقوع العنف الأسري يكون أكثر مما يبلغ عنه.

٤ ـ يكون اكتساب أساليب العنف الأسري في مرحلة الطفولة أو من الأبوين أو الأخوة.

٥ ـ يأخذ العنف الأسري نمطاً خاصاً من خلال تكراره في مرحلة الطفولة والمراهقة عبر التفاعلات الاجتماعية الاعتيادية ومن خلال الوسائل الإعلامية.

٦ ـ من المحتمل ولادة تغذية راجعة إيجابية تتولد من الأفعال العنيفة الصادرة من أشخاص عنيفين تمثل نتائج مرغوب فيها بالنسبة لهم.

٧ ـ عندما يقع تضاد أو تناقض أو تصادم مع معايير الأسرة عندها يمارس العنف الأسري الذي يضيف صراعات جديدة الى جانب العنف الاعتيادي الممارس فيها.

٨ ـ الأشخاص الذين وصموا على أنهم عنيفون قد يتشجعون في ممارسة دور عنيف أما استجابة لتوقعات الآخرين أو لأداء مفهومهم الذاتي مما يكون ـ فيما بعد ـ خطراً على الآخرين.

١ . ٢ . ٢ التوظيف النظري

على الرغم من التحول الاجتماعي والثقافي الذي حصل للأسرة العربية إلا أنه ما زال في بداية صيرورته التحولية، أي لم يكتمل بشكل كلي في جميع مقومات ومجالات الأسرة الاجتماعية لذلك ما زالت الأدوار الذكورية

متسلطة وسائدة فيها إنما فقط في مجال التعليم وبعض القرارات الشخصية وهي أيضاً في بدايتها وهذا يعني أن الإيذاء والإساءة ما زالت قائمة وصادرة من قبل الرجل نحو المرأة كمسؤولية تنشيئية وواجب دوري تفرضه الثقافة العربية، ولما كان النظام الأبوي patriarch ما زال سائداً في النسق الأسري العربي فإن ذلك يعني تفرد سلطة الأب المطلقة على أفراد أسرته وبانتساب الأبناء إليه وهذا يمنح الزوج والأب والأخ ممارسة نفوذهم وسلطتهم وهيمنتهم على الزوجة والأبناء والأخوات والتحكم بسلوكهم وعلاقاتهم وصداقاتهم وزواجاتهم (بالنسبة للأبناء) وإذا خالف أحدهم أوامرهم أو توجيهاتهم فإن النظام الأبوي المدعم من قبل الثقافة العربية ومعاييرها البنائية تحث الرجل على استخدام العنف لفظاً أو ضرباً (جسدياً) أو حرماناً معنوياً أو مادياً وإذا لم يلب هذا المطلب النسقي البنائي فإنه يكنى بألقاب سلبية تعبر عن عدم التزامه المعياري وعلى ضعف مكانته الأسرية والاجتماعية مما يؤثر سلباً على علاقاته مع المحيطين به بحيث ينظر الناس إليه على أنه مغلوب على أمره أو أنه متحرر من ضوابط النظام الأبوي أو أنه خارج (منحرف) عن المقاييس الاجتماعية المرعية في محيطه الاجتماعي وإزاء هذا الحكم فإنه لا يريد مشاهدة صورته مهزوزة في مرآة المجتمع (حكم الآخرين المحيطين به عليه) الأمر الذي يدعوه إلى الالتزام بمعايير ضبط النظام الأبوي لكي يرى صورته الملتزمة والمتماهية بها من قبل حكم الآخرين المحيطين به الذين يمثلون مرآة المجتمع في نظره.

هذا من جانب ومن جانب آخر فإنه عندما يحصل تعارض أو عدم احترام أو عدم التزام الزوجة أو الأبناء يتوجيهات الزوج أو الأب أو الأخذ بأوامره فيما يخص التنشئة أو الرعاية فإن ذلك يغضبه ويؤلمه لأن متطلبات دوره تؤكد على أداء مسؤوليته المباشرة مع زوجته وأبنائه وبشكل ملتزم

فـإذا لم يحصـل ذلك فإنـه يعني تغذيـة راجعـة سـلبية Negative feedback تثيره تدفعه نحو اسـتخدام الأسـلوب اللفظي أولاً وبالتلفظ بكلمات قاسية وخارجـة ومؤلمة تنبيهاً لهم عن عـدم طاعتهم والتزامهم بنصائحه أو تعليماته (أوامـره) أو الضرب جسـدياً وقد تصل الى حالة الهجـر الجنسي مع الزوجة وبالتالي تذهب إلى الطرد من المنزل.

أما إذا وجد استجابة إيجابية من قبل زوجته أو الأبناء بما يطلب منهم إو بـما يأمرهـم فإنه يحصل على تغذية إيجابية راجعـة positive feedback تدفعه الى الاستمرار بممارسة إيذائهم أو الإساءة إليهم عندما لا يلتزمون بنصائحه أو أوامره ومن جملة العوامل التي تغذي دوره الرجولي الأبوي هو مشاهدته لأقربائـه في الأسرة من أعمامه وأخواله أو أخوانه او حتى أصدقائه بممارسـة الإيـذاء أو الإسـاءة أو الحرمان أو الطـرد للزوجة أو الأبناء إذا لم يسـتجيبوا لأوامره ولا ننسـى المسلسـلات التلفازية العربية التي تعـرض على القنوات العربيـة التـي تصور خنـوع وانصياع المـرأة للرجـل والتي هي مـع الأقوال المأثـورة العربية العتيقـة مثل «ضرب الحبيب مثل أكل الزبيب» أو «نارك ولا جنة أهلي» أو «اذبح القطة من أول ليلة» وسواها.

نسـتدل مما تقدم أن العنف في الأسرة العربية لا ينطوي على تملك القوة الجسدية والعضلات الجسمية بل يعتمد على ما يلي:

١ ـ مـا يقدمه المجتمع من متطلبات دورية في النسـق الأسري للرجل في منحه المسؤولية المباشرة على شؤون الأسرة (الزوجة والأبناء).

٢ ـ مـا تطلبـه الثقافـة العربية مـن متطلبات لدور الزوجـة والانتماء تجاه زوجهـا المنطوية على الانصياع والطاعة لسـلطة الـزوج أو الأب أو الأخ.

٣ ـ الضوابط الاجتماعية العرفية الخاصة بالنظام الأبوي.

٤ ـ التراث الشفوي والمكتوب الذي يحض على جعل المرأة تابعة للرجل وتسلطه عليها كأساس لنظام تقسيم العمل في الأسرة والمجتمع وكجزء من الطبيعة البشرية.

وبناء على ما تقدم فإن الثقافة العربية هي التي تجعلهم يخضعون ويقبلون بالعنف اللفظي والجسدي والنفسي ويعدونه كأحد متطلبات الثقافة العربية وما على الفرد العربي (الذكر أو الأنثى) سوى الالتزام بها وممارستها في الحياة اليومية وخلاف ذلك يعني الانحراف عنها ولا تعد الزوجة ضحية ولا الأبناء والمعاقبون ضحايا طبقاً لمعايير الثقافة العربية التقليدية بل باتوا الآن ضحايا في ظل التطور والوعي بالذات.

حرّي بنا أن نشير في هذا السياق الى أن المنحرف في ظل المعايير البطريقية (النظام الأبوي) هو الذي لا يستخدم الضرب أو الإيذاء أو الإساءة في تنشئة الأبناء والذي يأخذ برأي الآخر (الزوجة) ويحترمه وعملية اتخاذ القرار لا تتم إلا بمشاورتها والاستماع الى رأيها وجراء ذلك يحصل على جزاءات عرفية في المقربين منه وفي أقاربه إذ يقال عنه بأنه يخاف من وزارة الداخلية (يقصد زوجته) أو الحكومة لا تقبل ذلك أو أن هذه هي أوامرها وهذه الوصمات الاجتماعية تقلل من اعتباره الاجتماعي والابتعاد عنه وعدم الاختلاط به بل يضرب به المثل السيئ مثل التحدث أو عدم الرجولة أو تسميته بألقاب مستهجنة وفي ضوء هذا التوظيف النظري نطرح السؤال الآتي: كيف تستطيع الجمعيات الإرشادية الفردية أن يحد من العنف الأسري وهو نتاج أسري عربي ومتطلب نسقي بناء؟

١ .٣ كيف يتم الحد من العنف الأسري؟

بدءاً نستطيع القول بأن الإرشاد الفردي المأخوذ به والمتبع في الإرشاد الأسري family counseling غير سائد في مجتمعنا العربي في الوقت الراهن لأنه مرتبط بأكثر من تخصص علمي واحد (خدمة اجتماعية وعلم النفس والطب النفسي) ومتشعب المعالجات (البرثن، ٢٠٠٨م، ص ١٧) بل يمكن أن نستعين بالإرشاد الجمعي للحد من العنف الأسري لأنه نتاج الثقافة العربية وليس نتاج مرض نفسي عند الزوج أو الأب أعني أنه سائد في المجتمع العربي بحكم متطلبات الدور الاجتماعي للزوج والأب وهذه مهمة شاقة وتأخذ وقتاً طويلاً (قد تأخذ عدة أجيال) لذا يكون الأفضل أن تأخذ الوكالات الاجتماعية (الأسرة والمدرسة والجمعيات التطوعية والمؤسسات الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية والوزارات المعنية بالرعاية الشبابية والأسرية وسواها مسؤولية توعية الأزواج والآباء بمتطلبات دورهم الجديد في أسرهم لأن تغير معايير ثقافية متجذرة في النسق الأسري لا يتم من قبل شخص واحد أو إنجازه في وقت قصير بل يؤدى من قبل عدة قنوات اجتماعية وثقافية وبجهود صادقة وجادة ومستمرة عندها تخف حدة العنف على الزوجة أو الأبناء وهذا لا نراه مستحيلاً لأن هناك العديد من السلوكيات والمعايير الأسرية العربية تغيرت وحل محلها معايير جديدة مثل اختيار شريك الحياة من الأسري الى الفردي والزواج من الداخلي الى الخارجي واستخدام وسائل تنظيم النسل من العدد الكبير الى الصغير واستخدام الأسماء الأجنبية بدل العربية وسواها.

ولما كانت صيرورة تمدن وتحضر الأسرة العربية الذي يتطلب التخلي عن استخدام الإيذاء والإساءة اللفظية أو الجسدية أو النفسية من قبل الزوج والأب فإن ذلك ممكن حدوثه لا سيما أن ضرورات التمدن والمعاصرة

والتعامل مع مستجدات العصر الحديث تتطلب ذلك فإن كل ذلك جعل من الـزواج التخلي عن تجبره وتعنته والانفراد بقـرار وعدم احترام الرأي الآخر المتفاعل معه في الحياة الزوجية واحتياجه لمؤهلاتها وتفكيرها وتبني متطلبات الحياة العصرية لا سيما وهو سائر فيها ليكون ابن عصره لا ابن تاريخه.

بتعبير آخر، بعد ما تنامت ثقافة الرجل والمرأة وارتفع تعليمهم الدراسي وشـغلوا مناصب رسمية مسؤولة وخضعوا لظروف مهنية ومعاشية تتطلب التعـاون المشـترك في مسـؤولية الأسرة والمنـزل وميزانيـة الأسرة وابتعـدوا جغرافيـاً عن أسرهم الممتـدة وزاد تعرفهم على مجريات الحيـاة العصرية عبر سفرهم الى خارج البلدان العربية مع مشاهدتهم للأفلام الأجنبية جميع ذلك فتق مداركهم ووعيهم بعد ما كان ضيقاً ومنغلقاً على نفسه فظهر لهم بالقوة في التعامـل والضرب والكلام الجارح والسيء الذي يعني عنفاً الذي يؤدي فيما بعـد الى التفـكك الأسري ليصل بالتالي الى حالة الفـراق والطلاق وانحراف الأبنـاء، أقـول يمـسي المستحسـن مسـتهجناً والضبط المـشروع يضحى غير مشروع، أي نبذ الإيذاء والإسـاءة بعدما كانت أحد آليات الضبط العلائقي الأسري مع الزوجة والأبناء.

أما فيما يخص تربية الأبناء فقد خضعت لنفس المؤثرات بل زادها التعليم المـدرسي الحديث الذي يأخذ بمبدأ الحوافز وليـس العقاب والإيذاء مما ألزم الوالدين على تجنب الإيذاء والإسـاءة والأخذ بمبدأ الحوافز المادية والمعنوية فقل تباعاً استخدام العنف مع الأبناء لكنه لم يوقف نهائياً بل يحتاج الى توعية أكثر من ذلك.

ولمـا كان المجتمع العربي يتصف بنسـبة عالية مـن الأمية فإن ذلك يعني أن نسـبة العنـف الأسري تكون عاليـة لأن غالباً ما يكـون الأميون متعلقين

بعاداتهم الموروثة والمدعومة في مجتمعاتهم المحلية ـ التقليدية والبعيدين عن الاحتكاك الحضاري والتعرف على مجريات الحياة العصرية فضلاً عن ترسيخ الضوابط بتنشئة مغايرة أو مخالفة لما جبلوا عليها.

وللإحاطة بموضوع العنف الأسري علينا توعية الذكور منذ الصغر بدءاً بالمدارس الابتدائية ومروراً بالمتوسطة والثانوية وانتهاءً بالجامعية من أجل توعيتهم بأن المعايير والقيم الثقافية العربية الخاصة بالأنوثة لم تعد تساير التطور والتمدن السائد في هذا القرن لأنها وضعت من قبل أجيال سادت ثم بادت فلا تصلح بعد الآن لتقييم الجنس الآخر (الأنثى) لأنها تعلمت وساهمت في بناء المجتمع داخل وخارج المنزل ولا ضير من بدء بالتعليم المختلط بين الجنسين في المدارس الابتدائية ليتعرف الولد على قابليات البنت الذكائية والإبداعية والمهارية التي لا تختلف عنه فيها لكي يتم النظر كل منهما للآخر على أنهما متساويان ولا توجد مفاضلة بينهما على مستوى الذكاء والعطاء والأداء مع التأكيد على أن الحياة الاجتماعية والاقتصادية باتت عسيرة لا يستطيع الرجل وحده تحملها ما لم يجد مساعدة من المرأة وهذا يتطلب تنازلاً منه عن حقوقه التقليدية في الخدمة المنزلية والإنجاب وتحمل المسؤولية بحيث تكون مقاربة لمسؤولية زوجته في تربية الأبناء وهنا تستطيع الجمعيات الإرشادية الجمعية (جمعية تنظيم الأسرة وحقوق الإنسان والدفاع عن حقوق المرأة وحماية الطفل ومجلس الآباء والمعلمين وسواها أن تساهم في توضيح هذه المهمة الجديدة للأسرة العربية الفتية وهي في بداية حياتها الأسرية.

هذا جانب ومن جانب آخر تستطيع هذه الجمعيات أن تفتح خطوطاً هاتفية مباشرة لخدمة الزوجات والأبناء المعنيين وتقدم لهم المشورة والنصيحة

دون الحاجة الى الحضور للمنزل ومناقشة مشكلة العنف الممارس فيها لأن ذلك يضاعف منه ويعقد أمره.

ولا نجد ضيراً من فتح دورات قصيرة الأمد للمقبلين على الزواج تقوم بها هذه الجمعيات في عرض أفلام توعوية أرشادية لتبصيرهم على آثار الخلافات الزوجية واستخدام الإيذاء والإساءة في التعامل أو للأسرة التي فيها أطفال معنفون وتجنب العقاب البدني لهم لكي يتم تذكير الأبوين بمساوئه ومخاطره المستقبلية عليهم وعلى أبنائهم.

ولا جرم في فتح المجالات الأدبية والفكرية والعلمية للعناصر النسائية ذات المؤهلات التعليمية بالتعبير عن مؤهلاتها وإشعارها بخدماتها للمجتمع ولا ننسى توعية الزوجين بعدم إظهار خلافهما وشجارهما أمام أبنائهما لكي لا يقلدوهما عند الكبر.

ولا مناص من القول بأنه يتطلب من الجمعيات الإرشادية تشخيص مثيرات العنف الأسري ونوعه من أجل معالجته في ضوء المبادئ العامة للحد منه مثل تبصير الزوجين بالتسامح واحترام الرأي الآخر والصراحة وعدم الشك وعدم استخدام الجنس كورقة ضاغطة في علاقتهما والالتزام بالمسؤولية الزوجية والأبوية وتقدير جهالة الأبناء في التصرف وسواها.

وفي الختام نذكر التجربة السعودية في كيفية معالجة العنف الأسري إذ أنشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وحدة الإرشاد الاجتماعي عام ١٤٢١ هـ هدفها تفعيل اسهامات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الوقائية والإرشادية وذلك من خلال دراسة المشكلات الاجتماعية (الأسرية والفردية) وتقدير الحلول الملائمة لها منها ما يلي:

١ـ تقديم استشارات مجانية عبر الهاتف المجاني وتوفير حلول وبدائل مناسبة وقابلة للتطبيق العملي.

٢ ـ فتح سبيل آمن للتعامل مع المشكلات الاجتماعية في مهدها مثل العنف الأسري، إيذاء ضد أحد الزوجين إيذاء أحد أفراد الأسرة الآخرين، التصريح الأسري، مشكلات الأبناء، الخلافات الزوجية أما الفئات المستهدفة في الوحدة فهي:

أ ـ الأسر المعرضة للتفكك بأشكاله المختلفة.

ب ـ الآباء الذين يفتقدون الآلية المناسبة لتوجيه أبنائهم.

ج ـ المتزوجون الجدد الذين يحتاجون الى ما يعينهم على تجنب الوقوع في المشكلات التي تهدد حياتهم الأسرية.

د ـ الأطفال والفتيات والفتيات المعرضون للإيذاء في غرس وتنمية الشعور بالهدوء النفسي والطمأنينة ـ التقبل ـ التنفيس، الإفراغ العاطفي، التبصير، التكيف الشخصي، التنسيق بين الأدوار،غرس الشعور بالمسؤولية إزاء النفس وتحقيق التوازن بين مكونات الشخصية وسواها (الجهني ٦٢٤١ هـ ص٢٢-٦٢).

الخلاصة

تنطوي هذه الدراسة على تشخيص إحدى إفرازات التغير الاجتماعي السريع التي انتبه إليها بعض مثقفي المجتمع العربي وهي في مهدها لأنها جعلت من التصرف المستحسن والمشروع (الذي كان سائداً في العقود السالفة) تصرفاً مستهجناً وغير مقبول ألا وهو الإيذاء في التعامل العلائقي مع الزوجة وآلية التأديب في التنشئة الأسرية.

وكلاهما ينطلقان من دور الرجل (الزوج والأب) إذ كان الدور الأسري

تقليداً وضعته أجيال سادت ثم بادت والآن مع التغيرات العديدة والسريعة أمست الحاجة ضرورية الى تغيير بعض توقعات دور الزوج والزوجة والأب والأبناء من أجل عدم انحراف الأسرة عن مسيرتها التنشيئية ووحدتها التكاملية.

إضافة الى ذلك فقد أوضحت هذه الدراسة الأولية النظرية إمكانية الجمعيات الإرشادية في الحد من العنف الأسري السائد في المجتمع العربي ليس كبديل لرموز الأسرة الممتدة التي كانت تتدخل في معالجة مشاكل أسرتها والإساءات التي تحصل بين أعضائها بسبب غياب هذه الرموز القرابية التي جعلت المجتمع الحديث يستعين بها في تقديم المشورة والإرشاد وغرس بذور الوعي بالعلاقات الزوجية الجديدة والأبوة المتفتحة في ظل المجهولية السائدة في المجتمعات المدينية التي أصابت المدن العربية الكبرى وتطويقه وهو في بداية عمره الزمني مستعينة بالتأويل النظري النسقي في علم الاجتماع وتشخيص أسبابه وكشف آثاره على الصعيد الأسري والمجتمعي.

المراجـــع

البريثن، عبـد العزيز عبد الله (٢٠٠٨م)، «الإرشـاد الأسري» دار الشروق، عمان.

التـير، مصطفى عمر (١٩٩٨م)، (العنـف العائلي)، أكاديميـة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الجهني، عبد العزيز (١٤٢٦هـ)، (الخلافات الزوجية في المجتمع السعودي) رسـالة ماجسـتير غير منشـورة، جامعة نايف العربي للعلوم الأمنية، الرياض.

العمر، معن خليل (٢٠٠٦م)، (معجم علم الاجتماع المعاصر)، دار الشروق عمان.

Gelles, Richard J.1993" family violence" Robert L. Hampton etal. (eds) family violence. SAPE pu6. New York

توظيف تطبيقات مادة التربية الوطنية في التوعية الأمنية

«مؤسسات المجتمع المدني نموذجاً»

د. حسن عبد الله العايد

توظيف تطبيقات مادة التربية الوطنية في التوعية الأمنية «مؤسسات المجتمع المدني نموذجاً»

المقدمـة

في بداية ورقتي هذه لا بد من الإشارة إلى أن التربية الوطنية تلعب دورا أساسيا في بناء وترسيخ أسس الوعي الأمني لدى أفراد المجتمع. فالمتابع للأوضاع العالمية يجد أن العالم بدأ يشهد تحولات وتغيرات متلاحقة وسريعة جعلت عملية التغيير أمراً حتمياً في معظم دول العالم، وقد انتاب القلق بعض المجتمعات من هذا التغير السريع، ومنها المجتمعات العربية والإسلامية والتي تخشى أن تؤدي هذه التحولات الاجتماعية المتسارعة والمرتبطة بالتطور العلمي السريع في مختلف الميادين وبالذات في الميدان الإعلامي إلى التأثير على قيمها ومبادئها وعاداتها وتقاليدها وأحيانا على قيمها الدينية بفعل هذه التطورات العلمية الهائلة والتي تأتي من جهة دول الشمال إلى دول الجنوب باتجاه واحد (الحبيب، ٢٠٠٧م).

وبسبب هذا التطور الحاصل في جميع نظم الحياة فقد أصبح للمؤسسات التعليمية والأكاديمية وبالأخص الجامعات دور مهم في بناء شخصية الأفراد وإكسابهم مزيدا من المهارات التي تمكنهم من الحفاظ على الأمن الوطني لدولهم.

وتنبع أهمية دور الجامعات في بناء وترسيخ الوعي الأمني لدى أفراد المجتمع من خلال ما تمتلكه من إمكانات وكفاءات علمية على مستوى عال

مـن التخصص والاسـتعداد للتأثير في واقـع المجتمع المحـلي والعالمي، وفق طرق ووسـائل علمية حديثة، تعتمد الموضوعية والمنهجية والتي تسـاعد في الوصول إلى نتائج أكثر دقة ومصداقية.

فالجامعـات بما تطرحـه من ثقافات وعلـوم وأفكار هـي بالأصل نظام تربـوي قصد به الارتقاء بمسـتوى ثقافـة شرائح المجتمـع ليصبحوا قادرين على المشاركة الفاعلة في الثقافة المجتمعية التي يعيشون في إطارها، وليسهموا في تنمية وتعزيز مجتمعاتهم.

وكـون النظـام التعليمـي والأكاديمي يلعـب دوراً أساسـياً في إحداث التغيـير المطلـوب في ثقافـة الأفـراد وسـلوكهم الفـردي والجماعـي، فـإن المؤسسـات التعليميـة يقع عليها العبء الأكبر في إحـداث هذا التغير الذي يعتـبر مكملاً للنظـام التعليمي التربوي في المـدارس. وانطلاقا من ذلك فإن أهداف المؤسسـات التعليمية بشـكل عام والجامعات بشكل خاص؛ تتحدد في أربعة أهداف رئيسية هي:

١ ـ نـشر العلـم مـن خـلال إعـداد متخصصـين في المجـالات العلميـة والإنسانية.

٢ ـ الارتقاء بالعلم وتطويره من خلال البحث العلمي.

٣ ـ صقل سخصية الطالب وبناء جيل قادر على مواكبة المتغيرات.

٤ ـ توظيف العلم في خدمة المجتمع وتنميته.

وهذه الأهداف هي من صميم وظيفة المؤسسات الجامعات كمؤسسات أكاديمية، إضافة إلى مؤسسات أخرى تقوم بنفس الدور.

هدف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى بيان دور الجامعات كإحدى مؤسسات المجتمع المدني في توظيف تطبيقات مادة التربية الوطنية في التوعية الأمنية وأثرها في تعزيز الأمن والاستقرار وتقوية الروابط الوطنية بين مختلف شرائح المجتمع، مما يحد من انتشار الفوضى وانعدام الامن في المجتمع.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة العلمية والعملية كونها تحاول أن تضيف جانباً مهماً للمكتبة العربية حول، توظيف تطبيقات مادة التربية الوطنية في التوعية الأمنية للشباب في الجامعات، على اعتبار أن الشباب وهم العنصر الغالب في الجامعات يلعبون دورا أساسيا في الحفاظ على الأمن الوطني من خلال تفوقهم البدني والثقافي على كثير من أفراد المجتمع، وبالتالي يمكن الاستفادة من هذه الطاقات لتحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع. أما الأهمية العملية فتتمحور حول إبراز دور الجامعات في ترسيخ الوعي الأمني بين شريحة واسعة من أبناء المجتمع، ومحاولة بيان أوجه القصور إن وجدت في الجامعات أثناء قيامها بهذا الواجب، وبالتالي تقديم مجموعة من التوصيات لصانع القرار في الجامعات لتحسين دور الجامعات حتى تستطيع القيام بهذه الوظيفة المهمة.

منهجية الدراسة

ستتبع الدراسة المنهج البنائي الوظيفي لجبرائيل ألموند الذي يرى أن النظام السياسي عبارة عن مجموعة من التفاعلات التي تتعلق بوظيفتي التكامل والتكيف عن طريق الاستخدام الفعلي أو التهديد باستخدام

الإرغـام المـادي المشروع. وتتشـابه الأنظمة السياسـية في كونهـا تؤدي نفس الوظائـف تقريبـاً، وإن اختلفـت الأبنية التي تباشرها كما أن أي بناء سـياسي متعدد الابنية يؤدي أكثر من وظيفة. وقد قسم ألموند وظائف النظام السياسي إلى مجموعتين:

ـ وظائف مدخلات Input Function.

ـ وظائف مخرجات Output Function

وتتمثل وظائف المدخلات في:

١ـ التنشئة السياسية: ويقصد بها عملية التعليم السياسي.

٢ ـ التجنيد السياسي: وهو اختيار وتدريب القيادات السياسية.

٣ ـ التعبـير عـن المصالـح: ويقصد به نقـل المطالب من البيئـة إلى صناع القرار.

٤ ـ تجميع المصالح: وتعني تنقية وبلورة المطالب حتى يسهل على النظام أن يستجيب لها.

٥ ـ الاتصال السـياسي: ويعنى بنقل الرسائل سواء داخل النظام أو بينه وبين البيئة.

أما وظائف المخرجات فتشمل الآتي:

١ ـ صنـع القاعدة (التشريع): ويعني وضع القوانين والأنظمة الضابطة لشؤون المجتمع والنظام الفرعي البرلمان المعني بهذا.

٢ ـ تطبيق القاعدة (التنفيذ): وهو تنفيذ القوانين وإدارة الدولة وشؤونها الداخلية والخارجية وتعني السلطة التنفيذية.

٣ ـ التقـاضي بموجـب القاعدة (القضـاء): وتتمثل بالسـلطة القضائية

التـي تحكم بين النـاس تنفيـذاً للقوانين الموضوعة من قبل السـلطة التشريعية.

وبـما أن التوعيـة الأمنيـة تأتي عـبر التنشـئة الوطنية والتي تعـد من اهم وظائف النظام السياسي فان تدريس مادة التربية الوطنية تعد ركنا أساسيا في إعـداد جيل مؤمن باهداف وطنه ونظامه السـياسي، لذا فإن اتباع هذا المنهج هو الانسب لمعالجة هذة الدراسة.

نطاق الدراسة

يتمحور النطاق المكاني لدراسـتنا هـذه في توظيف تطبيقات مادة التربية الوطنية الخاصة بالتوعية الأمنية ـ الجامعات نموذجا ـ واثر ذلك على التوعية الأمنيـة لدى طلبة الجامعات والذي ينعكـس بالتالي على بقية أفراد المجتمع. أما النطاق الزماني للدراسـة فإنه نظرا لعدم تعلق الدراسة بحدث سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي أو ثقافي معين فإن ذلك حال دون وضع محدد زماني.

التعريف الإجرائي

سـوف تضع الدراسة مجموعة من المؤشرات والتي تحاول من خلالها أن تقيـس مدى تطبيق الجامعات (عـلى طلبتها) لمضامين التوعيـة الأمنية والتي أكدت عليها مادة التربية الوطنية. ومن ابرز هذه المؤشرات:

- الولاء.
- الانتماء.
- المواطنة.
- التثقيف الوطني.

فرضية الدراسة

تنطلق الدراسة من فرضية محدده قوامها أن هناك علاقة طردية ايجابية بين تدريس مادة التربية الوطنية وتطبيق ما جاء فيها من أسس ومبادئ أمنية وبين ترسيخ الوعي الأمني لدى طلبة الجامعات مما يساهم في تحقيق الأمن والاستقرار.

سؤال الدراسة

يتمحور سؤال الدراسة الأساسي حول دور الجامعات في توظيف ما جاء في مادة التربية الوطنية من مدلولات تساعد على تحقيق الوعي الأمني لدى أبناء المجتمع. ويتفرع من هذا السؤال الأساسي مجموعة أسئلة فرعية أبرزها:

١ ـ ما هو دور التربية الوطنية في بناء الوعي الأمني؟

٢ ـ كيفية رفع سوية الثقافة السياسية بأبعادها الثلاثة المعرفة السياسية والمشاركة السياسية والثقافة السياسية لدى الطالب الجامعي ؟

تقسيم الدراسة

سوف يتم تقسيم الدراسة إلى المجالات الآتية:

ـ المقدمة.

ـ المفاهيم.

ـ العلاقة التلازمية بين التربية الوطنية وبناء الوعي الأمني .

ـ دور الجامعات في بناء الوعي الأمني.

ـ التربية الوطنية: تجارب أخرى.

ـ خاتمة.

١ . ١ المفاهيم

١ ـ أمن

١ـ يعني الأمن حالة الثقة والهدوء عند من يعتقد ان نفسه في مأمن من كل خطر.

٢ـ وضعية هدوء وسلام ناتجة عن غياب حقيقي لأي خطر أو تهديدات سواء مادية أو معنوية.

٣ـ كما يعني الأمن تنظيم شروط مادية واقتصادية وسياسية تكفل هذه الوضعية (بو دبوس، ١٩٩٦م).

٤ـ الأمن العام: وهو حفظ الأمن والاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الذي يضمن استمرار النظام الاجتماعي للدولة.

٥ ـ الأمن القانوني: وهو وجود ضوابط قانونية تحمي وتحافظ على الحقوق العامة والخاصة للأفراد في الدولة.

٦ ـ الأمن الاجتماعي: وهو وضع قوانين وأنظمة وتعليمات تصون الحقوق الاجتماعية من خلال الرقابة الشعبية.

٧ ـ أمن الآداب العامة: وهي تحافظ على الأخلاق الحميدة وتسعى إلى استمرارها وديمومتها في المجتمع.

٨ ـ الأمـن الإعلامـي: وهو وضع سياسـة إعلامية تعمـل كإعلام دولة تراعي متطلبات وحاجات جميع شرائح المجتمع.

٩ ـ الأمـن الاقتصـادي: وهـو ضبط العمليـة الاقتصاديـة والعمل على تطويـر الاقتصـاد الوطني بما يخـدم أهداف الدولـة والمجتمع..... وهناك الأمن الغذائي..... الخ.

٢ ـ الوعي الأمني

وهـو تعظيـم هيبة الدولـة وتعميق الشـعور الوطني، والـولاء للقادة، والانتـماء للوطن، وتعزيـز الوحدة الوطنية، وغرس روح المشـاركة، وتحمل المسؤولية، والمحافظة على استقرار و استمرار النظام السياسي؛ كما أن الوعي الأمنـي يعنـي إيجاد آلية للرقابة الجماهرية والدسـتورية والقانونية التي تحفظ الاستقرار للنظام السياسي وتعمل على ديمومته.

٣ـ المواطنـة

عرفهـا قاموس علـم الاجتماع على أنها «مكانة أو علاقـة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي. ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء، ويتولى الطرف الثاني الحماية». كما تعني «القيام بالواجبات تجاه الدولة والحصـول عـلى الحقوق في تولي المناصـب العامة، وتتحدد هـذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق القانون».

٤ ـ الوطنية

تعـرف الموسـوعة العربية العالميـة الوطنية بأنها «تعبـير قويم يعني حب الفـرد وإخلاصه لوطنه الذي يشـمل الانتـماء إلى الأرض والناس والعادات

والتقاليد والفخـر بالتاريخ والتفاني في خدمة الوطن. ويوحي هذا المصطلح بالتوحد مع الأمة».

٥ ـ التنشئة

تشـير إلى الطريقـة التـي يكتسـب الأفـراد مـن خلالهـا قيـم واتجاهات مجتمعهم.

٦ ـ التنشئة الوطنية

فهـي ذلـك الجزء مـن هـذه العمليـة والتي تقـوم بتشـكل الاتجاهات السياسية.

٧ ـ الثقافة السياسية

هي عبارة عن توزيع معين للاتجاهات والقيم والأحاسيس والمعلومات والمهارات السياسية. (جبرائيل الموند: ١٩٩٦م).

١ .٢ العلاقـة التلازميـة بـين التربية الوطنيـة وبناء الوعي الأمني

للمؤسسـات التعليميـة دور أسـاسي في بناء الوعي الأمنـي فما تقوم به المؤسسات التعليمية هو جزء من أهدافها وهو إقرار السلوك الإيجابي للطلبة والمواطن لاحقاً بشـكل يعزز الأمن العام بشكل عام و الوعي الأمني بشكل خاص، فتراكم المعرفة عبر السـنين يشـير إلى أن السـلوك الإنساني ـ الجماعي أو الفـردي هو سـلوك متشـابك ومعقـد مرتبط بعـدة عوامل مثـل العوامل الوراثيـة، الاقتصاديـة، الاجتماعيـة، السياسـية والثقافية، وهـي تلعب دوراً بـارزاً في التجـاذب الحاصـل لهـذه العوامل بين ما هو سـلبي ومـا هو إيجابي

بحيث تشكل هذه العوامل الإيجابية دوراً داعماً للأمن والاستقرار السياسي، بينما إذا كانت عكس ذلك فإنها تلعب دورا سلبيا.

لهذا فإن المؤسسات التعليمية وعلى رأسها الجامعات تُعد العمود الفقري لبناء الوعي الأمني من بين المؤسسات الأخرى،لما لها من أهمية وتأثير في إحداث التغير المنشود في السلوك الجماعي أو الفردي للطلبة، والذين ترتكز عليهم عملية التطور والارتقاء والنهوض لأفراد الأمة وتعزيز التقدم في المجالات الأخرى.

فللمؤسسات التعليمية دور بالغ الأهمية في إثراء الجانب المعرفي والسلوك القيمي للطلبة وصقل شخصيتهم، كما يزداد دور الجامعة مع التقدم التقني وثورة المعلومات من خلال التراكم المعرفي والعلمي الذي طال مختلف نواحي الحياة من خلال زيادة الوعي بأهمية التقدم العلمي والأكاديمي.

من هنا يأتي دور التربية الوطنية في بناء الوعي الأمني في ضوء ما تقدم عن تنامي دور التربية الوطنية في تشكيل اتجاهات وقناعات الطلبة، وصقل شخصيتهم.

وعليه فإن أهمية دور التربية الوطنية في بناء الوعي الأمني هو من خلال التلازم الوثيق بين المؤسسات التعليمية والتنشئة الوطنية والوعي الأمني. فالعلاقة تبادلية، وإن أي ضعف في جانب يؤدي إلى ضعف الجانب الآخر، فالوعي الأمني هو جزء من الأمن العام، والأمن العام يضبطه السلوك العام الجماعي لأفراد المجتمع.

والسلوك العام للمجتمع هو أساساً نتاج ثقافي حجماً ونوعاً، كما تمثل الثقافة عاملاً أساسياً في توجيه وتوظيف العلم سلباً وإيجاباً، بينما يكرس

العلـم عقلانيـة الثقافـة (منصـور:٢٠٠٧م)، فجـزء من وظيفة المؤسسـات التعليمية هو بناء علاقة متينة بين الطالب والجامعة من خلال إرساء القواعد العامـة التي تحكم سـلوكه بعد التخرج؛ وذلـك لأن الجامعات هي التي تُعد وترفد مؤسسات الدولة بالكوادر المؤهلة المثقفة وطنياً.

فعلى عاتق الجامعات تقع الوظيفة الرئيسـية في قيادة مؤسسات الوطن، وفي إحـداث تغيير سـياسي واجتماعي في المجتمع، آخذيـن بعين الاعتبار أن هناك عوامل أخرى كما ذكرنا سـالفاً تلعب دوراً في تشكيل السلوك الجماعي لكن أهمها دور المؤسسات التعليمية (الجامعات).

إن الوعـي الأمنـي هو فكـرة جوهرية تنطلـق من أن الأمـن جزء من منظمومة الأمن العام التي تصب في استمرار الاستقرار السياسي،وعليه فإن الأمن يجب أن يكون وسيلة أو أسلوباً للوصول إلى أهداف إنسانية في الدولة وليس غاية.

ولعـل هـذه المنظومة تسـتطيع الدولة أن تحققها من خـلال الانتقال من الوصاية على مواطنيها إلى إفسـاح المجال لهم للمشـاركة في الحياة السياسـية، مما يعمل على تحمل المسؤولية من قبل الجميع؛ وذلك من خلال:

١ ـ بنـاء منظمومـة الأمـن العـام اعتـماداً عـلى ترسـيخ وتعميـق الحرية المسؤولة.

٢ ـ بناء مجتمع مدني موال للمؤسسات السياسية والاجتماعية للدولة.

٣ ـ بناء مفاهيم فاعلة للمشاركة السياسية والانخراط بها.

٤ ـ الابتعاد عن الرقابة المسبقة ووضع قيود تحد من حرية الفكر والإبداع سواء المباشرة أو غير المباشرة.

لـذا فـإن الوعـي الأمنـي يُعـد أمـراً مهـماً لاسـتمرار الحياة السياسـية واسـتقرارها، لأنـه لا اسـتقرار دون أمـن كـما أنـه في ذات الوقـت لا تقـدم وازدهار دون استقرار وأمن، فهي عملية مترابطة تعمل على تكامل مكوناتها الأساسـية للدولة والمجتمع ومن ثم تراكم نموه وقدراته الاجتماعية، وذلك يتحقـق من خلال المؤسسـات التعليمية التي تسـتجيب لهـذه المتغيرات من خلال إعداد الشخصية الوطنية للطالب عن طريق :

١ ـ غرس الاعتزاز الوطني بالنفس وبمؤسسات الوطن وقيادته.

٢ ـ تعزيز الوحدة الوطنية ونبذ التعصب.

٣ ـ تعزيز الحوار وثقافة التسامح.

٤ ـ نبذ الارهاب والتعريف بمخاطره.

وهنـا يـبرز دور التربية الوطنية في إعداد جيـل واع مؤمن بقيادته وقيمه الوطنية بعيد عن المغالات والتطرف في سلوكه وتوجهاته العامة. ووفقاً لهذا الـدور التوجيهـي للتربية الوطنية فـإن التوعية الأمنية تـؤدي دوراً فعّالاً في اسـتقرار الجماعـة الحاكمة من خـلال تعميق حس المواطنـة بأهداف وبرامج النظام السياسي.

١ .٣ دور الجامعات في بناء الوعي الأمني

يعتمـد دور الجامعـات في بناء الوعـي الأمني من خـلال ثلاثة جوانب متداخلة ومتشابكة وهي:

ـ جانب معرفي معلوماتي.

ـ جانب قيمي وجداني.

ـ جانب مهاري سلوكي.

وحتى تتمكن الجامعات من تحقيق أهدافها لا بد أن يكون هناك اتساق وتكامل وترابط بين هذه الجوانب الثلاثة.(علاء أبو زيد محررا، ٢٠٠٥م) وإعداد وتنشئة طلبة الجامعات وتزويدهم بمجموعة كبيرة من المعارف والمفاهيم والقيم التي تحمل في طياتها مفاهيم أمنية تساعد على ترسيخ الأمن الوطني بمختلف جوانبه المادية والمعنوية، والتي تعتمد على ترسيخ مبادئ الولاء والانتماء للوطن وقيادته وشعبه ومؤسساته وأهدافه القريبة والبعيدة المدى، وبناء ثقافة التسامح وقبول الآخر.

فالجامعات سواء الحكومية أو الخاصة تعد الأكثر تأثيراً في تنشئة أبناء المجتمع وطنيا ومن ثم امنيا من خلال ما تقدمه من مواد دراسية وما تحتويه هذه المقررات من أفكار حول الوطن والوطنية وبيان الأخطار المحدقة بالدولة وبشعبها سواء داخليا أو خارجيا، ومن ثم توعية الطلبة بمختلف هذه الأخطار ووجوب الانخراط في مختلف الأنشطة المنهجية واللامنهجية والتي تطرحها الجامعة سواء داخليا أو من خلال تعاونها مع المجتمع المحلي أو مع مؤسسات الدولة الأخرى سواء الرسمية أو غير الرسمية.

وفي هذه المراحل التعليمية والتي يمر بها الطالب، سواء تعامله مع المنهاج الدراسي أو مع زملائه من مختلف شرائح المجتمع أو من خلال ما يتلقاه من مدرسيه أثناء المحاضرات تتشكل لدى هؤلاء الطلبة اتجاهاتهم الأمنية والتي لا يمكن فصلها عن اتجاهاتهم الوطنية، والتي إن أحسنوا توجيهها تصبح داعمة للأمن والاستقرار العام سواءً على صعيد الوطني أو على الصعيد الانساني.

لذلك يبرز دور الجامعات في مجال التوعية الأمنية من خلال إعداد الكوادر اللازمة لرفد الوطن بخريجين ذوي كفاءة عالية يستطيعون أن يلبوا

مختلف احتياجات ومتطلبات مجتمعاتهم، وبالتالي تنمية وترسيخ الوعي الأمني لدى كافة شرائح المجتمع من خلال هؤلاء الخريجين بأسلوب علمي واقعي بعيد عن العاطفة والخيال.

وتقوم الجامعات بدورها الرائد في ميدان التوعية الأمنية من خلال عدة قنوات من أبرزها ما يلي:

١ ـ تطوير إمكانات الطلاب العلمية المتخصصة بالشكل الذي يتناسب مع تحديات وتطورات العصر، وخدمة الوطن وقضاياه.

٢ ـ تأصيل المعرفة الوطنية لدى الطلبة من خلال إقرار مساقات إجبارية تتعلق بالقيم الوطنية والدينية والقومية للمجتمع وتاريخ الدولة وتطورها عبر مراحل زمنية متعددة. كل هذه المعارف تؤهل الطلبة للدفاع عن الدولة وشعبها فكريا وثقافيا ضد أي اعتداء، وبيان أهم العوامل المؤثرة على امن الدولة الداخلي والخارجي مع التركيز على إبراز دور المؤسسات الوطنية الأمنية سواء الجيش أو الشرطة أو الدفاع المدني أو المخابرات في تحقيق الأمن والاستقرار والحفاظ على النظام العام وممتلكات الدولة في مواجهة الأطماع الخارجية.

٣ـ التعريف بالقيادة الرسمية في الدولة وبنظام الحكم وفلسفته ودوره في البناء والتطوير وحماية الأمن الوطني.(احمد خليف العفيف، ٢٠٠٥م)

٤ ـ تعميق مفاهيم الدستور والقانون والديمقراطية والحرية والمساواة والعدالة بين الطلاب، وحقوق الطلاب وواجباتهم اتجاه أوطانهم، والطرق السلمية لممارسة الديمقراطية من الناحية الفكرية والعملية بما لا يؤثر سلبا على الأمن الوطني.

٥ ـ المساهمة في تطوير المجتمع المحلي بشكل خاص والدولة بشكل عام من خلال مجموعة البحوث والدراسات العلمية التي يقوم بها أعضاء هيئة التدريس والطلبة، والتي تحدد أسباب وأبعاد المشكلات والتحديات الأمنية التي يواجهها المجتمع والدولة ككل سواء المشاكل القائمة أو المحتملة، وأفضل الطرق والوسائل المقترحة على السلطة لمواجهتها بشكل يساعد على تحقيق الأمن والاستقرار.

٦ ـ بث وتدعيم الوعي الفكري والثقافي بأهمية التماسك الاجتماعي بين مختلف فئات وشرائح المجتمع، والذي يساعد بالتالي في ترسيخ الأمن والاستقرار بين فئات المجتمع، ويحول دون الصدامات القبلية أو الطائفية أو العرقية أو الدينية بين أبناء المجتمع. (محمد محافظة، ٢٠٠٥م).

٧ ـ الدعوة إلى إفساح المجال أمام الطلبة في المشاركة الطلابية لاختيار ممثليهم في الجمعيات الطلابية دون تدخل من أحد، وحث الطلبة مستقبلا لأخذ دور فاعل في المشاركة في الانتخابات العامة، وذلك للتقليل من الأغلبية الصامتة التي دلت معظم الدراسات على أنها خطر كامن على الدولة، والذي يهدد الأمن الوطني بالتالي.

٨ ـ إشغال الطلبة في الأنشطة والاحتفالات الوطنية، وملء الفراغ بالمحاضرات والندوات، إضافة إلى تعزيز دور البحث العلمي والتشجيع على الاطلاع على الثقافات الأخرى.

٩ ـ تشجيع أسلوب الحوار وثقافة التسامح وقبول الآخر وعدم إلغاء وجوده، وتقبل الرأي والرأي الآخر والتعددية والتنوع في إطار الوحدة الوطنية والإنسانية.

ومما سبق فإنه يتضح أن هناك دوراً رئيسياً للجامعات تلعبه في بناء وصقل شخصية الفرد الجامعي من خلال تعزيز قيم وطنية عليا تعزز من بناء الوعي الأمني لدولته، ولا يتم ذلك إلا من خلال أربعة جوانب رئيسية وهي:

أ- المقرر الدراسي: وهو أحد أهم الوسائل المستخدمة في الجامعات. وتأتي أهمية المقرر كمنشئ ومعزز للقيم الوطنية كما جاء في دراسة (S. Fisher و Anderron): أن المقرر الدراسي هو جوهر النظم الأكاديمية، والتي تضم كثيراً من القيم الأساسية للمجتمع، يتم تعزيزها من خلال اختيار مواد معينة، مثل القيم القومية والوطنية وصور البطولة و الأحداث التي تمجد الأمة و المستقبل والابتعاد عن الفرقة والتعصب والتصدع الذي يصيب الأمة أحياناً. ويمكن التأثير على الطالب من خلال مقررات التعليم العام عن طريق مادة التربية الوطنية وما تحتويه من أسس ومبادئ حول كيفية الحفاظ على الأمن الوطني، وطبقاً لاقتراح كولمان (J.Coleman) فإننا نعنى بالتربية الوطنية أو تعليم المواطنة (Civil Training) ذلك الجزء من التعليم السياسي الذي يؤكد على كيفية مشاركة المواطن الجيد في الحياة العامة لأمته ووطنه.

فمثلاً في إسرائيل تقوم الفلسفة التربوية على استغلال المقرر الدراسي في نشر ايديوجيا قومية. ففي دراسة (M. Spiro, 1965) حول تدريب الطفل في الكيبوتز يشير إلى فقرة من مقالة توضح فلسفة التعليم في الكيبوتز نصها: «الأهداف التي تعبر عن جماعتنا يجب التعبير عنها في كل مشروع دراسي، في كل مناقشة وفي كل النشاطات الاجتماعية

والثقافيـة في كل موضوع سـواءً كان في الطبيعـة أو أرض الوطن أو التوراة أو الاقتصاد». وعليه فانه يجب أن يكتشـف الفرد الأسـباب السياسـية الكامنة في مثـل هذه المواضيع مثل نقـد المجتمع، العدالة الاجتماعية، الاضطهاد القومي، ونفي ومعاناة اليهود.

ب ـ النشـاطات الأخـرى داخـل الجامعـات : إن تعزيز القيـم الوطنية المرتبطـة بالوعـي الأمنـي تعمـل عـلى اسـتمرار واسـتقرار النظـام السياسي، ومن هذه النشاطات الاحتفال بالمناسبات الوطنية وتخليد ذكـر الرموز والقيـادات الوطنية، التي تركـت بصماتها الواضحة في مسـيرة اسـتقلال وسـيادة الوطن،وكذلك التركيز على أقوال القادة وصورهـم وأحاديثهم والرمـوز التعبيرية التـي تعكس الإخلاص والتفاني في سبيل رفعة الأمة.

جـ ـ المدرس في الجامعة: يعتبر المدرس الأداة الرئيسية التي تلعب دوراً مؤثـراً من خلال الفصل الدراسي ، فهو يملك تأثيراً بالغ الأهمية في صياغة توجهات الطلبة الوطنية. فالمدرس يمثل المتحدث السلطوي الملزم باسـم المجتمـع، فهو الصـورة الأولى للسـلطة الشرعية التي يواجهها الطالب بعد الوالدين اللذين يمثلان السـلطة الاجتماعية. فالمدرس وبما يمثله من احترام وثقة ينظر إليه على أنه واسـع المعرفة ومثقفـاً وحضارياً، وكثيراً مـا يتعدى دوره التعليمـي و الأكاديمي كقائد للنشـاطات الأخـرى في منطقته، كما ينظر إليـه كحامل لآراء وقيـم وطنيـة وموجه لثقافـة تعليمية لها آثار مسـتقبلية غير مباشرة ومهمة.

وهنـا يأتي دور المدرس الـذي يقوم بالتعبير عـن آرائه حول نوعين مختلفين من القيم الوطنية التي تعزز الوعي الأمني؛ وهي:

ـ القيم الوطنية الجمعية الكلية (Consensus Values).

ـ القيم الفرعية (Partisan Values).

فالقيم الوطنية الجمعية الكلية هي القيم التي لا خلاف عليها أو التي تكون سـائدة في المجتمـع ككل مثل؛ الثقة في نظـام الحكم، والقيادة و الثقـة في الحكومـة و الثقة في موسسـات الوطن والثقـة في القضاء وفي العمليـة الانتخابية ونزاهتها و الالتـزام بحكم وقاعدة الأغلبية مـع مراعـاة حقوق الأقليـة، ومنظمومة القيم هذه وترسـيخها لدى الطالب / الفرد هي التي تحمي الوعي الأمني للدولة.

أما القيم الفرعية وهنا يبرز الاختلاف في الرأي والاتجاهات الفكرية التـي تتمثل في تنـوع وتطور الاتجاهات العامة والـرؤى والتطلعات مثل الاتجاهات الوطنية و القومية والإسـلامية واليسـارية و مواقف شرائـح المجتمع نحـو السياسـات العامة. فـإن المـدرس يحتم عليه واجبـه الأكاديمي والأخلاقي والوطني، الانحيـاز للوطن والقيادة مـن خـلال تأييـده للقيم الوطنيـة الجميعـة، وأن لا يسـتغل الفصل الدراسي كمنبر لمناقشـة القيم الحزبية والمواقف المثيرة للجدل، فنظام الحكم والانتـماء للوطن والولاء للقيادة، يجب أن يحث المدرس على الإيـمان بـه. ولكن القضايـا المتعلقة حـول الآراء الفكريـة الخلافية والاختلاف بين المواقف القومية والإسـلامية فإنها تُعد قيمياً تخريبية تعمـل على المسـاس بالوحدة الوطنيـة للوطن؛ يفـترض أن يتجنبها المدرس (ريتشارد داوسن وآخرون، ١٩٩٨م).

ومع تعقد الأحـداث الدولية والتي تفرض على المجتمعات والطلبة تحديداً إيجاد مبرر لها، فإنه يبدأ البحث عن تفسير موقف الوطن لهذه الأحداث والقضايا؛ وهنا يبرز دور المدرس المختص في تدريس مادة التربيـة الوطنية الذي يمتـاز بالمهارة والبراعـة في التوفيق بين هذين المطلبين إذ يفسر ويقنع بأسـلوب حيادي حجم التحديات الداخلية والإقليمية والدولية ووجوب الوقـوف خلف الوطن وقيادته ومنع الإضرار بممتلكات الدولة.

فالمدرس هنا يقوم بدور أساسي في عملية التوعية الأمنية ، من خلال تأثيره على التطور الفكري للطالب و تأسيس نوع من الثقافة الوطنية و التعليميـة أو النظـام الاجتماعي في الفصل الـدراسي، فيقوم بنشر قيـم ثقافية وطنية متعددة تهدف إلى ترسـيخ الوعي الأمني بطريقة مباشرة وأخرى غير مباشرة.

د ـ النشـاطات الطلابية: إضافة إلى البرامـج التعليمية تعمل الجامعات عـلى إيجاد بنى وهيـاكل طلابية تتعدد في مسـمياتها، مثل الجميعات والأندية الطلابيـة والاتحادات الطلابية في كل جامعة. وقد اهتمت بذلك دول مثل الاتحاد السـوفيتي سـابقاً وألمانيا ـ هتلر ـ كما اهتمت بها الولايات المتحدة الأمريكية تحت مسميات الجمهوريين الشباب والديمقراطيين الشباب وجماعات الحقوق المدنية..... ألخ.

وجـاء ذلـك مـن خلال أهمية النشـاط غـير الأكاديمـي، إذ ثبـت أن له تأثـيراً إيجابيـاً عـلى مقـدرة الطالب المواطن؛ فالمشـاركة توسـع آفـاق المعرفة وتثـري الخـبرة ونفـاذ البصـيرة والإدراك بالعمليـات الوطنيـة، والطالـب المشـارك في هـذه الأنشـطة يكـون لديـه فهم أكـبر لكيفيـة إنجـاز الأمور في

نظـام الدولـة ، كـما يكون لديـه توجهـات أكثر إيجابية تجـاه الظواهـر العامة (David Ziblatt, 1965).

فالاتحـادات الطلابية يتم إنشـاؤها عادة لإكسـاب الطالـب قيم الحكم الـذاتي التي تعـوده على الإجراءات التي سـيواجهها في البيئة العامة، كما أنها توفـر لبعضهم خـبرة مباشرة عـن المناصـب الحكومية حيـث إن الاتحادات الطلابيـة يتـم تعميمهـا من حيـث الشـكل والعنـوان كنماذج للمؤسسـات الحكومية في بيئة الدولة (ريتشارد دواسن وآخرون، ١٩٩٨م).

وهنـاك وجهات نظر في الأدبيات التـي تناولت الموضوع واعتمدنا على وجهة النظر التي تعزز المقال هنا، وهي: وجهة النظر التي ترى أن النشاطات غـير المنهجيـة لهـا تأثير إيجابي عـلى الاتجاهات السـلوكية العامـة، بمعنى أن الطلبـة النشـطيـن في مثـل هذه النـوادي والاتحادات غـير المنهجيـة ينمون تقديـراً أكبـر للمؤسسـات الوطـن الفعليـة ويكـونون أكثـر ميـلاً لأن يكـونـوا نشـطين فـي الحيـاة العامـة (Helen Sonnenbulg, 1962). إلى جانـب هـؤلاء فهناك الطلبة المنخرطون في التنظيـمات الطلابية، وفي هذا المجـال فـإن هناك قلة من الطلبة ينخرطون في مثـل هذه التنظيمات. كما دلت بعض الدراسـات أن نسـبة ٢٪ من مجمل أعضاء المنظمات التابعة للمنظمات الطلابية في الولايات المتحدة ينخرطون في التنظيمات العامة (S. M. Lipset, 1966) لكن المؤشرات الأخرى تدل على مشاركة فاعلة للطلبة المنخرطين في تنظيمات طلابية في دول العالم النامي؛ فقد لعب الطلبة الآسيويون والأفارقة دوراً أساسياً في حركات تحرير بلادهم.

فقد أشـارت دراسة (V. O. Key) أن الأشخاص الأكثر تعليماً هم أكثر مشـاركة بالنشـاط العام، ويشـاركون في الحيـاة العامة بدرجـة أكبر كما أنهم يشاركون في الجوانب العامة الأكثر مشقة.

كما بينت دراسة (الموند وفيريا) أن الفرد الأكثر تعليماً أكثر ميلاً للمشاركة في المناقشات العامة والأكثر اعتداداً بنفسه في التأثير على الحكومة.

ومن الأمثلة السابقة فإن أغلب المجتمعات المتقدمة أو النامية اهتمت بالتنشئة الوطنية التي تُعد صمام الأمان بالنسبة للنظام السياسي والاستقرار السياسي والأمن السياسي والتي تعمل على بناء الوعي الأمني وصقل هوية وسلوك الطالب وجعله أكثر اعتدالا بعيدا عن التطرف والتشدد والتعنت وبالتالي يتسم بثقافة التسامح وقبول الآخر وقبول التعدد الفكري الإنساني والديني والمذهبي .

١ .٤ التربية الوطنية: تجارب أخرى

من المفيد استعراض بعض تجارب الدول الأخرى فيما يتعلق بدور التربية الوطنية في تنمية الحس الأمني لدى الطلبة؛ فمثلاً في الولايات المتحدة الأمريكية فانهم يعتبرون أن تدريس الأطفال ووجوب التزامهم بقواعد المدرسة وقوانين المجتمع هو أكثر أهمية من تدريسهم القراءة والحساب وهذا الاهتمام بالإذعان والامتثال يبدو وكأنه خاصية أساسية للمدرس في كل المراحل الابتدائية (Hess and Torney: 200، 110).

ومن الدراسات التي تناولت تنمية المواطنة في أمريكا دراسة Seg-natelli، Barbara Levick بعنوان « تعليم المواطنة: المشاركة الاجتماعية بين الأجيال ودور منهج التربية الوطنية بالمدارس الثانوية في التأثير على المراهقين» (١٩٩٧م). وتعد ولاية ميريلاند الولاية الوحيدة في الولايات المتحدة الأمريكية التي تستخدم اختبارات وظيفية واحدة المعيار لقياس الكفاءة والأهلية في التربية الوطنية، وتجعل اجتياز مادة نظام الحكم الأمريكي والتربية الوطنية شرطاً أساسياً ولازماً للتخرج من المرحلة الثانوية، ولذلك

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة ما إذا كان للمنهج المقرر والاختبار تأثير إيجابي على زيادة فعالية مواقف وآراء الطلاب أو أنه يمكن الاستغناء عنها بالمناهج المطبقة على النطاق القومي.

وقد استخدمت الباحثة Segnatelli في هذه الدراسة المنهج التجريبي، وأداة الدراسة عبارة عن استبانة تشتمل على أسئلة محددة وغير محددة لقياس الفاعلية السياسية والمواقف الديمقراطية والقوة التأثيرية لدى الطلاب. وطبقت الدراسة من خلال اختبار قَبْليّ وبَعْديّ على الطلبة وأولياء أمورهم في مدرسة جلين بورني الثانوية. وبلغت عينة الدراسة (٢٨٢) فرداً، مقسمين إلى (١٤١ طالباً وطالبة، و١٤١ ولي أمر).

وتوصلت الدراسة لعدد من النتائج أبرزها:

١ ـ اتضح من خلال الاختبار القَبْليّ أن الطلاب يفتقرون للمعلومات السياسية، ولديهم ضعف في الفعالية السياسية ومستوى متدن لقوة التأثير.

٢ ـ زادت معرفة الطلاب للعمل السياسي وفهمهم له، وتوفر لديهم مستوى أعلى من قوة التأثير بعد اجتيازهم للمادة.

٣ ـ اختلفت نظرة الطلاب للأمور السياسية بشكل كبير مما يؤكد أهمية المادة وأثرها عليهم.

٤ ـ تثير الدراسة تساؤلات حول المشاركة السياسية من خلال التربية الوطنية، ودور مواقف وتوجهات الآباء في التأثير على تطور الفعالية وقوة التأثير لدى الشباب.

ولو نظرنا إلى جميع النظم السياسية نجد أنها تسعى بشكل أو بآخر من أجل تحقيق درجة قصوى من الانسجام السياسي بين مواطنيها، وتبرز

التوعية الأمنية كموضوع رئيس يمتد من التربية الوطنية في العالم الغربي، إلى مفهوم تدريب الشخصية في النظم الاشتراكية السابقة، وإلى مفهوم التوجيه أو الإرشاد الروحي في الأنساق السياسية الكاريزمية، وفي كل الحالات تتحكم في العملية عدة متغيرات أهمها المواقف والأهداف والولاءات تجاه السلطة السياسية.

ومن الملاحظ أنَّ مجموعة الدول الاشتراكية حرصت قبل التحولات الضخمة التي بدأت في الثلث الأخير من عام ١٩٨٩م للتأكيد على أن التعليم بها يستهدف خدمة النظام السياسي، فعلى سبيل المثال كان الغرض الرئيس للنظام التعليمي في تشيكوسلوفاكيا هو الاهتمام بفكرة المدرسة السياسية لتربية الشباب على القيام بدور نشط في بناء دولة شعبية ديمقراطية.

أما في يوغوسلافيا فهدف النظام التعليمي الى تمكين الأجيال الصغيرة من المساهمة في التنمية المستمرة لقوى الإنتاج، وتقوية الروابط الاجتماعية، وتربيتهم على روح الولاء لوطنهم. ويلعب تدريس التربية الوطنية دوراً أساسياً في بث الروح الاشتراكية في هذه المجتمعات. فكان الهدف من تدريسها في رومانيا هو التأثير في أخلاقيات الشباب وإعدادهم بشكل إيجابي للاشتراك في مستقبل المجتمع الاشتراكي. وتهدف التربية الوطنية في ألمانيا الشرقية إلى تزويد الطلاب بالمعرفة التاريخية والسياسية للتعرف إلى قوانين التطور الاجتماعي.

وتبقى ثمة حقيقة وهي أن للنظام التعليمي دوره في نقل القيم والمعتقدات الوطنية والتي لا تختلف من مجتمع ليبرالي ديمقراطي أو مجتمع شمولي سلطوي، إلا في جانب واحد وهو ما يطلق عليه التغذية الراجعة التي يمكن من خلالها أن يؤثر الطلاب في النظام العام والقيم التي يعتنقها (انظر الحبيب:٢٠٠٧م).

وفي هـذا المجال فإن هناك نظريات تحكم التنشـئة الوطنية والتي تفضي إلى اسـتقرار النظام السياسي واستمراره ومن هذه النظريات: النظرية البنائية ـ الوظيفية لجبرائيل الموند وكما أن هناك نظريات أخرى في هذا المجال.

وفي دراسـة مهمـة لديفيد ايسـتون وزميله جاك دينيـس توصلا إلى أن الطفـل في سـنواته الأولى ينظر إلى رئيـس الدولة على وجـه الخصوص نظرة مثالية، إذ يتسـم رئيس الدولة في نظره بصفات أهمها أنه حامي الأمة، مثابر، صائـب في أحكامـه، ومؤهـل للقيـادة. إلا أن هـذا التقييـم الإيجـابي يبدأ في الاضمحـلال مـع نمو الطفل/ الفـرد، وهنا يأتي دور الجامعـة في تعزيز هذه النظرة الإيجابية وتحويل هذا التوجه عبر مأسسـته من خلال نقل هذا التوجه الإيجابي إلى تأييد عام للنظام السياسي.

كما بينت دراسة للمجتمع الياباني قام بها (H. Passin) مفادها أن تعميق الشـعور القومي للطلبة يكون من خلال احترام الصور الأمبرطورية والعلم وجعل رموزها مقدسـة، إذ بلغت درجة تقديسها انه يتحتم على الفرد إنقاذ هذه الرموز قبل كل شيء آخر ولو على حساب فقدان الأرواح.

ويعـد النظـام التعليمـي أحـد المقومـات السياسـية للنهضـة اليابانيـة المعاصرة، حيث تم توجيهه سياسـياً لتدعيم الولاء الوطني للنظام السياسي، وترسيخ القيم الجماعية وتغذية الأفراد بالمعتقدات التي تعلي من شأن الانتماء القومي، وتحث على التضحية بالمنفعة الشخصية في مقابل الصالح العام. فقد كُرس التعليم لتلقين الأفراد نوعاً من الثقافة السياسية التي أدت إلى اكتساب معظمهم توجهات سياسية متماثلة بحيث لم يعد هناك مجال لقيام الصراعات والخلافات الحادة بينهم مما مهد السـبيل لتعبئة سـائر الموارد البشرية لترسيخ

الأمن الوطنـي والذي قاد في النهاية التنمية الاقتصاديـة اليابانية ومكنها من مواجهة مشاكل التغير الاجتماعي والاقتصادي.

ورغـم ما يتميز به المجتمـع الياباني المعاصر من وجـود اتجاهات يمينية تدعو لمزيد من الجماعية وأخرى يسارية تؤكد على الفردية، وجماعات ليبرالية واشـتراكية وشـيوعية، إلا أن هذه الاتجاهات والجماعـات ليس لها تأثير على البرنامج الرسـمي للتنشـئة الوطنية من خلال النظام التعليمي (عبدالبديع: ١٩٨٣م).

وتضع وزارة التربية اليابانية عدداً من الأهداف التي تسعى لتحقيقها من خلال موضوعات التربية الوطنية، أهمها:

١ ـ احترام الذات، والآخرين، والإنسانية كافة.

٢ ـ فهم الشعوب والثقافات المختلفة.

٣ ـ تنمية استعداد الطلاب على تحمل المسؤولية تجاه أنفسهم، ومجتمعهم.

٤ ـ زيادة الوعي بالمشكلات والقضايا المحلية والعالمية.

٥ ـ تكوين الاتجاهات الخاصة بعملية السلام و التفاهم الدولي.

ومما سلف نجد أن الجامعات تشكل الخصائص الوطنية للطالب بطرق مباشرة وغير مباشرة مما يساعده فيما بعد على حماية أمنه الوطني.

الخاتمـــة

لقد أوضحت الدراسـات في كثير من الـدول ان الاهتمام بطرق التوعية الأمنية له فضل في تنمية الحس الوطني والذي يحافظ بدوره على مكتسـبات المجتمـع، والـذي يصـب في الوعي الأمنـي للمواطن، وحتـى أكثر الدول ديمقراطيـة أو دكتاتوريـة تحـرص على ضبـط العمليـة التعليميـة من خلال التنشـئة الوطنية، والذي يرادفه في المعنى والمحتوى «التربية الوطنية» في كثير من دول العالم.

وبالتـالي فأنـه لابد من اتبـاع مجموعة من التوصيات والتي تسـاعد على تنمية الوعي الأمني لدى طلبة الجامعات العربية والذي يسـهم في النهاية في توعية الأفراد امنيا، ومن ابرز هذه التوصيات ما يلي:

١ ـ تنمية حس المسؤولية بالمشاركة في تعزيز الهوية العربية الإسلامية.

٢ ـ تنميـة وعـي الطالـب بإعـلاء سـيادة واسـتقلال الوطـن وتنميتـه وازدهاره.

٣ ـ إعـداد الطالـب وتأهيلـه للمشـاركة العامة وتفعيـل دوره كمواطن إيجابي.

٤ ـ توعية الطالب بأولوية المصالح الوطنية العليا وتوعية الطالب بأهمية الوحدة الوطنية.

٥ ـ توعيـة الطالب بأهمية الأمن الوطني وضرورة المحافظة عليه وتعزيز ثقافة المواطنة.

٦ ـ تعزيز قيم وثقافة التسامح.

٧ ـ خلق اتجاهات إيجابية نحو العمل التطوعي.

٨ ـ تنمية التفكير العقلاني والحس النقدي واحترام الرأي الآخر.

٩ ـ قبول الآخر، واعتماد أسس الحوار لمواجهة جميع التحديات الوطنية والإقليمية.

١٠ ـ التركيز على دور الطالب كركيزة في إحداث تغير مجتمعي يعزز أمن واستقرار النظام السياسي والأمن العام وينمي الوعي الأمني للطلاب.

المراجـــع

بو دبوس، رجب،١٩٩٦م، القاموس السياسي، ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع.

الجوارنـة، احمـد وآخرون،٢٠٠٧م، واقـع تجربة اليرمـوك في تدريس التربية الوطنية، ورقة عمل قدمت الى ورشة العمل الوطني الخاص بتقييم تجربـة المؤسسـات التعليميـة الأردنيـة في تدريـس مسـاق التربية الوطنية١/ ٢/ ٢٠٠٧م اربد.

الحبيب، فهد إبراهيم، تربيـة المواطنة: الاتجاهات المعاصرة في تربية المواطن؛ نقلا عن:www.informatics.gov.sa.

خطاب، سـمير، ٢٠٠٤م، التنشـئة الوطنية والقيم، القاهرة: ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع.

دواسـن، ريتشارد وآخرون، ١٩٩٨م، التنشئة الوطنية دراسة تحليلية، ترجمة مصطفى عبد الله أبو القاسـم ومحمد المغيربي، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي.

الزيود، محمد، ٢٠٠٦م.، السياسات الأمنية الأردنية، ورقة مقدمة إلى "مؤتمر مستقبل دراسات العلاقات الدولية، جامعة الحسين بن طلال

عبـد البديـع، احمد عبـاس،١٩٨٣م، المقومـات السياسـية للنهضـة اليابانية المعاصرة، السياسة الدولية، العدد٧٣.

العفيف، احمد خليف، د. قاسم محمد صالح، ٢٠٠٥م، التربية الوطنية، الطبعة الثانية، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان.

محافظة، محمد، ٢٠٠٥م، التربية الوطنية، الطبعة الأولى، منشورات الجامعة الهاشمية، الأردن.

محررا، علاء أبو زيد، ٢٠٠٥م، التربية المدنية في مصر حاضرها ومستقبلها، الطبعة الأولى، منشورات مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة.

منصور، عبد الملك، الدور الثقافي للمؤسسات التعليمية،؛ نقلا عن: www.yemenitta.com.

المنوفي، كمال، ١٩٨٧م، أصول النظم السياسية المقارنة، الكويت، الربيعات للنشر والتوزيع.

الموند، جبرائيل وآخرون، ١٩٩٦م، السياسية المقارنة إطار نظري، ترجمة د. محمد زاهي المغربي، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي.

Melford E.Spiro, Children Of The Kibbutz, New York:schochen Book.1965.

Segnatelli,Barbara Levick, Lernning Citizenship: Intergenerational Socialization And The Role Of The High School Civics Curriculum In Adolescent Effecacy,Universtiy Of Maryland Colleg Park, 1997.

Robrt D. Hess And Judith V. Torney, The Development Of Political Attitudes In Children, Chicago: Aldine 1967.

دور الأندية الأمنية والعسكرية
في التوعية الأمنية

اللواء د. سعد بن علي الشهراني

دور الأندية الأمنية والعسكرية في التوعية الأمنية

المقدمة

الأمن كحاجة إنسانية ضرورية وكمقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وكل الشرائع، أصبح مطلباً ملحاً على كافة المستويات، وأصبح وظيفة ومسؤولية، عامة وخاصة، في عصر كثرت فيه المهددات ومصادر الخطر، وتزاحمت وتصادمت وتداخلت فيه المصالح والحقوق والحريات وضعفت وتلاشت كثير من الحدود والحمايات التقليدية، ولذلك استأثرت الحاجة (الوظيفة) الأمنية باهتمام جميع الأفراد والمجتمعات والدول، على المستويات الفردية والاجتماعية والمحلية والوطنية الإقليمية والدولية، وأصبحت هذه الوظيفة تتطلب الكثير من الموارد من أجل إيجاد بنية أساسية وتنظيمية واجتماعية وظيفتها التقليل من المهددات والأخطار وبالتالي تحرير الإنسان من عامل الخوف فيكون منتجاً ومسهماً في العملية التنموية وفي الاستقرار الاجتماعي والسياسي.

ولم تعد جهود الدولة ومؤسساتها المعنية كافية لتحقيق هذه الأهداف، بل لم تكن لتقوم بوظيفتها الأمنية العامة بكفاءة في الوقت الذي تتقاعس فيه المؤسسات الأهلية والأفراد عن الارتقاء بمسؤولياتهم الأمنية الخاصة، فكيف بها في هذا العصر المتأزم المزدحم المتلاطم بمصادر التحول والتغير والأخطار. لقد أصبح للدور الخاص بالأفراد ومؤسسات المجتمع الأهلية وبمؤسسات المجتمع المدني أهمية كبرى للتعاون والتكامل مع الجهود والوظائف الرسمية لمؤسسات الأمن الوطني حسب الاختصاصات النوعية والمكانية في مجالات الأمن المختلفة. ويعتبر مجال التوعية الأمنية من المجالات

المهمـة التي يمكن لكل الجهات والمؤسسـات العامة والخاصة أن تسـهم فيه من أجل رفع مسـتوى الفهـم والإدراك والتعاون والتكامل في سـبيل تحقيق مستوى أفضل في مجال الأمن والسلامة العامة والخاصة.

ولا شـك أنـه يقع على مؤسسـات الأمـن الوطني العبء الأسـاسي في مجال التوعية الأمنية إلا أن هذا يأتي كجزء من وظائفها الأصلية. وقد تنشغل عـن هـذا العـبء أو لا تؤديه كما يجـب أن يكون حتى في حـال وجود برامج ونشـاطات توعويـة جيدة لهذه المؤسسـات لأن ذلك لا يكفـي، بل يجب أن يكملهـا ويدعمها جهود مكثفـة ومنوعة وموزعة ومنظمة ومسـتمرة، نوعاً ومكانـاً وزمانـاً واسـتهدافاً، تقوم بها مؤسسـات المجتمع المختلفة ويشـارك فيها القادرون والمؤهلون والمختصون والمهتمون بالشـأن العام من أجل دعم الجهود الرسمية في أداء الوظائف الأمنية بشكل عام، والتوعية الأمنية بشكل خاص.

ولا شـك أن الأندية الأمنية والعسـكرية تقع ضمـن التنظيمات الفرعية لمؤسسـات الأمن الوطنـي الأمنية، الشرطيـة والأمنية الدفاعيـة، ولا ينطبق عليهـا مفهـوم «منظمات المجتمع المدني» لأنها جزء من المؤسسـات الحكومية (مؤسسـات الدولـة الرسـمية)، وهـي بذلـك تقع ضمـن المؤسسـات التي لوظيفتهـا طابع أمني عام مباشر وغير مباشر. وهذا مما يكسـبها أهمية خاصة ويجعـل مسـؤوليتها الأمنية بوجه عام ومسـؤوليتها في التوعيـة الأمنية بوجه خـاص توازي، على الأقل، مسـؤوليات المجتمع المدني، هـذه الورقة تأتي في هذا السـياق، وتبدأ بوصف للتنظيمات الأمنية والعسكرية ووظائفها وموقع الأندية الأمنية والعسكرية منها، وتتناول الدور الممكن لهذه الأندية في جهود وبرامج التوعية الأمنية التي تستهدف جمهور هذه الأندية الخاص (المستفيدين

منهـا) والجمهـور العام، من المواطنـين والمقيمين عـلى أرض الدولة، وتختتم الورقـة ببعض التوصيـات لتطوير مهام ووظائف هـذه الأندية، لتكون أكثر مشاركة وفاعلية في الجهود الأمنية والتوعوية المستمرة.

١ . ١ طبيعـة الوظيفـة الأمنيـة العامة ومؤسسـاتـها والعاملين فيها

الأمن حاجة إنسانية أساسية خاصة وعامة، وقد قرن الله سبحانه وتعالى الحاجـة إلى الأمن بالحاجـات البيولوجية، يقول تعالى: ﴿الَّـذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾ (سورة قريش).

وتـأتي الحاجة إلى الأمـن في الدرجة الثانية بعد الحاجـات البيولوجية في هرم ماسـلو للحاجات، والأمن مطلب اجتماعي واقتصادي وسـياسي، ولا تسـتقيم الحياة مع اختلال الأمن، فالأمن وسـيلة لقضاء الحاجات الإنسانية الأخـرى. ولأن الأمـن حاجة ووسـيلة، عامة وخاصة، فهو أيضاً مسـؤولية وظيفـة عامـة وخاصة، كـما أن لـه مسـتوياته المتدرجة من أمـن الضرورات الخمس للفرد إلى الأمن الوطني والجماعي والدولي.

ومـا يهمنـا هنا هـو الأمن بصفتـه وظيفـة عامة تقدمـه الدولـة الوطنية الحديثة من خلال مؤسسـات متعـددة معنية بالقضايا والإشـكالات الأمنية عـلى المسـتويات الداخلية والخارجية. وإذا كانت المؤسسـة السياسـية هي أم المؤسسات. وبرغم أن جميع مؤسسات الدولة هي مؤسسات أمنية بدرجة أو بأخرى، إلا أن مؤسسات وأجهزة الأمن الداخلي ومؤسسات السلامة العامة والأجهـزة والمؤسسـات العسـكرية، هي في صف متقدم، جداً كمؤسسـات أمنية وينطبق عليها وصف المؤسسات الأمنية بامتياز.

وهذه المؤسسات تعتبر من أكثر المؤسسات العامة والخاصة تشغيلاً لليد العاملة ولها تنظيماتها الخاصة ونظمها وسماتها الخاصة التي تميزها عن غيرها من المؤسسات العامة والخاصة.

ولعل من أهم سماتها المركزية في التنظيم وفي اتخاذ القرار والدقة والوضوح والإلزام، الأكثر من المعتاد، في توصيف الوظائف وترابطها ونطاق إشراف وخطوط السلطة وعلاقة الرؤساء بالمرؤوسين وفي تنفيذ هذه الوظائف، وهي مؤسسات تعنى بفرض القانون وهي المؤسسات الوحيدة التي لها الحق في استخدام القوة والعنف.

العاملون في هذه المؤسسات لديهم احتياجاتهم ولهم ظروف عملهم مما يجعل أعباء وظائفهم أثقل من الوظائف العامة الأخرى، ومن المهن الحرة، فضلاً عن كونهم اليد القانونية للدولة وللسلطة لفرض الأمن والاستقرار والنظام وتنظيم النشاطات العامة وممارسة الحريات والحقوق والواجبات. ولمواجهة ضغوط العمل غير العادية ومكافأة هؤلاء وحفزهم، وُسِّعت هذه التنظيمات لتقدم خدمات متعددة لهم عن طريق وحدات إدارية فرعية غير معنية مباشرة بالوظائف الأصلية لهذه المؤسسات، ليكون منسوبو الأمن الوطني أكثر قدرة وراحة نفسية واجتماعية وليؤدوا مهامهم ووظائفهم محفوزين ومطمئنين نسبياً. ومن هذه التنظيمات الفرعية، الأندية الأمنية والعسكرية التي أنشئت لتلبي مثل هذه الحاجة، وهي جزء من التنظيمات العسكرية وتشترك معها في كثير من خصائصها.

١ .٢ الأندية الأمنية والعسكرية

الأندية الأمنية والعسكرية تنظيمات مساندة ذات وظيفة مشتقة من الوظائف الأمنية والعسكرية الأصلية تابعة لمؤسسات الأمن الوطني

الرئيسة، تعمل بموجب لوائح وأدلة تنظيمية خاصة بها، وظيفتها الرئيسة تقديم خدمات محددة يغلب عليها الطابع الاجتماعي والرياضي والترفيهي والثقافي، لمساعدة منسوبي قطاع الأمن الوطني، مدنيين وعسكريين، ضباط وضباط صف وجنود في التغلب على التبعات والأعباءن والأبعاد والمشاكل المتعلقة بطبيعة الوظائف الأمنية والعسكرية، ويقع ضمن هذه الوظيفة تجسير العلاقة بين العاملين في المجالات الأمنية والعسكرية على كافة المستويات، وبين المجتمع من خلال برامج وأنشطة عامة موجهة تهدف إلى تحقيق أعلى درجات التكامل والتعاون في سبيل رفع مستويات الأمن والسلامة العامة، وهذه الأندية لها أنواع متعددة منها:

١ ـ أندية قوات الأمن الداخلي، التابعة عادة لوزارة الداخلية، وأندية القوات المسلحة التابعة لوزارة الدفاع، وربما أندية تابعة لأجهزة مستقلة أخرى مثل الأندية التابعة للحرس الوطني والاستخبارات العامة.

٢ ـ أندية مخصصة للضباط، وأخرى لضباط الصف والجنود.

٣ ـ أندية على مستوى التنظيم الرئيس، وأخرى على المستويات الأدنى حسب التوزيع التنظيمي والجغرافي.

٤ ـ أندية في المدن العسكرية، وأخرى في القواعد الجوية والبحرية ومثلها في التنظيمات النوعية والمكانية والمجتمعات السكنية المخصصة لمنسوبي قطاعات الأمن الوطني وعوائلهم.

٥ ـ أندية مصغرة على شكل مراكز خدمات وترفيه في معظم الوحدات الأمنية والعسكرية.

وهـذه الأنديـة تعتـبر مـن أكثـر المؤسسـات الحكوميـة والأهليـة قابلة للإسهام في الجهود التوعوية الأمنية وذلك للاعتبارات الآتية:

أ ـ انتـماء هـذه الأندية لقطاع الأمـن الوطني وهو القطـاع المعني الأول بالتوعية الأمنية.

ب ـ الخـبرة والاختصـاص اللـذان يتمتـع بهـما منتسـبو هـذه الأنديـة والمستفيدون الرئيسيون منها في مجالات الأمن والسلامة.

جـ ـ كون هذه الأندية الأقرب تنظيماً وعلاقة مع مؤسسات الأمن الوطني المختلفة وعلى وجه الخصوص مؤسسات التعليم والتدريب الأمني والعسـكري مثل الكليـات العسـكرية والمعاهد والمراكـز التدريبية التي يتمتع منسوبوها بخبرات متميزة في مجالات الأمن والسلامة.

د ـ الدعم والتجهيز الخاص والبنية الأساسية التي تحظى بها هذه الأندية مما يجعلها مؤهلة للمشاركة الفاعلة في جهود وبرامج التوعية الأمنية العامة.

هـ ـ العلاقة الوظيفيـة القائمة فعلاً والممكنة بين هـذه الأندية وإدارات العلاقـات العامـة والإنسـانية والتوجيـه المعنوي والإرشـاد داخل التنظيمات الأمنية (المؤسسات المعنية ببرامج التوعية).

كل ذلك يجعل الأندية في موقع متقدم للقيام بوظيفة التوعية الأمنية.

١ .٣ مفهوم التوعية الأمنية

يمكن أن نعرف التوعية الأمنية بأنها الجهود المبذولة من الجهات الأمنية المختصـة والجهات الأخرى ذات العلاقة ضمن خطة عامة لرفع مسـتويات

الفهـم والإدراك للأبعاد والمفاهيـم والمخاطر والسـلوكيات المشروعة وغير المشروعـة الواجبـة المتاحـة والممنوعـة، في مجـالات الأمن والسـلامة العامة والخاصة، بهدف تقليل المخاطـر والمهددات الداخلية والخارجية التي يمكن أن يتعـرض لها الأفـراد والمجتمـع والدولة، ودعم جهود مؤسسـات الأمن الوطني الأمنية والدفاعية في أداء مهامها ووظائفها، والتعاون معها والتكامل مع جهودها.

وهناك مجالان رئيسيان للتوعية الأمنية:

المجال الأول: وهو المجال الأمنـي المتعلق بالضرورات الخمس والحاجيات والتحسـينات كما هـو موصوف في الفكر الإسـلامي، ليكـون الفرد والمجتمع والدولة والأمة، في مأمن من المخاطر والمهددات وأسـباب الخوف، وهذا مجال واسـع جداً يمكن للأندية أن تسـهم فيه إسـهاماً متميزاً بحكم موقعها وعلاقتها بالسلطات والمؤسسات الأمنية.

المجـال الثاني: وهو مجال السـلامة العامة والخاصة، حيـث يمكن للأندية أن تسـهم في رفع مسـتوى الوعي بالمخاطر وأنواعها ومصادرها وسبل ووسـائل الاحتياط والوقايـة منها في المنازل والمؤسسـات والأماكن العامـة، عـلى مسـتوى الأفـراد والتنظيـمات الاجتماعيـة والإداريـة المختلفة.

١ .٤ المسـتهدفون بالنشـاطات التوعويـة الممكنـة للأندية الأمنية والعسكرية

هنـاك جمهـوران يمكـن أن تسـتهدفهما هـذه الأندية بالنشـاطات ذات الطابع التوعوي هما:

١ ـ الجمهـور الخاص، وهو جمهور المسـتفيدين من هـذه الأندية بحكم نظامها وطبيعة وظيفتها وهم في غالبيتهم أربع فئات:

أ ـ منسـوبو المؤسسـات والأجهزة الأمنية والعسـكرية ممن هم على رأس العمل، وهم الفئة العريضة من المسـتفيدين والمسـتهدفين الأصلية لهذه الأندية.

ب ـ أسر المستفيدين الأصليين من منسوبي المؤسسات الأمنية والدفاعية.

جـ ـ المتقاعدون من العمل الأمني والعسكري وأسرهم.

د ـ الفئة التي يمكن لها الاستفادة من خدمات هذه الأندية استثناءً.

٢ ـ الجمهور العام، من عامة المواطنين والمقيمين، ممن يمكن أن يستفيدوا مـن خدمات هـذه الأندية أو ممن يمكن، بل يفترض، أن نشـاطات هـذه الأندية توجه إليهم كمسـتهدفين بنشـاطات تطوعية أو خيرية أو توعوية.

١ .٥ التوعية الأمنية للجمهور الخاص

لابـد مـن القول بأن منسـوبي قطاع الأمـن الوطني هم بحاجـة حقيقية إلى التوعيـة في مجالات متعـددة من مجالات الأمن والسـلامة العامة ولذلك يفترض أن تكون الجهود الموجهة لمنسوبي الأجهزة الأمنية والدفاعية في مجال رفع مستوى الوعي العام والحس الاجتماعي والأمني في صلب وظائف هذه الأندية، بل قد تكون أحد مبررات إنشائها أصلاً حتى وإن قصرت التنظيمات والخطط والبرامج عن هذا الهدف المفترض.

والأهـم مـن ذلـك أن أي تقصـير في أداء الوظيفـة الأمنيـة والدفاعيـة الأصليـة الذي يمكن أن يعزى لقصور الوعي ومدى تحمل المسـؤولية لدى

العنصر البشري من العاملين في قطاع الأمن الوطني، هو قضية من أهم القضايا، وعليه فإن جهود الأندية يجب أن تنصب على الأقل جزئياً على رفع مستوى الإحساس بالمسؤولية الملقاة على عاتق منسوبي هذا القطاع لأنهم القدوة في المسائل المتعلقة بالولاء والانتماء والالتزام والوطنية وأي سلوك سلبي أو إيجابي من هذا الجمهور الخاص سيكون له انعكاساته على الجمهور العام وعلى الأمن الوطني، بل على قادة الرأي في المجتمع. وهذا مجال مهم للتوعية حول المسؤولية الأمنية بما يسهم في رفع مستوى الأداء.

ومن أهم الجهود التوعوية المطلوبة الموجهة للجمهور الخاص لهذه الأندية ما يلي:

١ ـ رفع مستوى الوعي الأمني لمنسوبي الأمن في مجالات الأمن والسلامة التي لا تقع في مجال اختصاصهم من خلال تنظيم الندوات والمحاضرات والدورات التدريبية.

٢ ـ رفع مستوى الإحساس بالمسؤولية الأمنية في اختصاصاتهم أولاً، وعلى مستوى مسؤوليتهم الأمنية الخاصة عن أسرهم وأبنائهم وبيئتهم الاجتماعية.

٣ ـ رفع مستوى أخلاقيات العمل في أداء الوظائف المناطة بمنسوبي قطاع الأمن الوطني.

٤ ـ رفع مستوى وعي منسوبي هذه المؤسسات بأهمية تمثيل الوظيفة الأمنية والأجهزة والمؤسسات، كأفراد في حياتهم العامة، بما ينعكس ايجابياً على سمعة ومكانة هذه الأجهزة الرسمية والاجتماعية.

٥ ـ توجيه منسوبي المؤسسات الأمنية والدفاعية حول كيفية التعامل مع بقية أفراد المجتمع خارج نطاق الوظيفة والعمل والمسؤولية.

٦ ـ إتاحة الفرصة لمنسوبي هذه المؤسسات للمشاركة الرسمية والاجتماعية النشيطة والفعالة في المناسبات والاحتفالات العامة.

٧ ـ رفع مستوى الوعي لدى منسوبي أجهزة الأمن والدفاع بمسؤوليتهم حول التنشئة الاجتماعية السليمة لأبنائهم وحقوق الفئات الأضعف في المجتمع مثل المرأة والطفل وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة والمهمشين والفقراء وحفزهم على الإسهام في النشاطات الاجتماعية الموجهة لخدمة هؤلاء، والنشاطات التطوعية وغير التطوعية الأخرى.

٨ ـ رفع مستوى الوعي بمتطلبات السلامة وعلاقة ذلك بسلوك أفراد المجتمع، ومنهم شريحة رجال الأمن والعسكريين، وأهمية أخذ الاحتياطات اللازمة والالتزام بالنظم والقوانين والتعليمات في المنزل ومكان العمل والطرق والأماكن العامة.

٦. ١ التوعية الأمنية للجمهور العام

على الرغم من أن الهدف الرئيس للأندية الأمنية والعسكرية هو تقديم خدمات تتمحور في غالبيتها حول الجوانب الاجتماعية والرياضية والترفيهية، لمنسوبي قطاع الأمن الوطني، إلا أن كون كثير من المؤسسات الأمنية يقدم خدمات مباشرة للجمهور العام، ويكون العاملون في قطاع الأمن الوطني شريحة اجتماعية منتشرة في النسيج الاجتماعي، ولأن من تقدم خدمات لها طابع اجتماعي، كل ذلك وغيره، يجعل هذه الأندية أكثر تأهيلاً من كثير من الأجهزة الأمنية والدفاعية للمشاركة في التوعية الأمنية للجمهور العام. كما أن كثيراً من رجال الأمن والعسكرية يحالون للتقاعد في أعمار أصغر نسبياً من

قرنائهـم المدنيين في القطاعين العـام والخاص، وهم يمتلكون الطاقة والخبرة والإحساس بالمسؤولية والوقت، مما يجعلهم في موقع يمكنهم من أن يكونوا همزة وصل مع بقية أفراد المجتمع ومؤسساته من خلال النشاطات والبرامج والجهود التوعوية للأندية الأمنية والعسكرية.

ومـن الجهود التوعوية الممكنة لهذه الأندية في مجالات الأمن والسـلامة ما يلي:

تنظيـم المحـاضرات وحلقات النقـاش والنـدوات المتنوعة والمسـتمرة زمانـاً ومكاناً وجمهوراً في المؤسسـات والأندية العامـة والخاصة يلقيها نخبة من رجال العلم والثقافة والأدب من العسـكريين وغير العسكريين، ممن لهم رؤى وخبرة متقدمة في مجالات الأمن والسلامة والعامة.

التواصل المستمر مع النخب من أساتذة الجامعات والمثقفين وقادة الرأي والعلماء، بهدف تجسـير العلاقات وتعميقها مع هـذه الفئة المؤثرة في المجتمع وإطلاعهم ورفع مسـتوى فهمهم وإدراكهم للوظيفة الأمنية، وقبول آرائهم الموضوعية وشـكرهم على إسـهاماتهم والتفاعل الدائـم معهم وإشراكهم في كثير من الاحتفالات واللقاءات والنشـاطات ذات العلاقة بالوظيفة الأمنية والأجهزة الأمنية والعسكرية.

المشـاركة في النشـاطات التوعويـة وفي المناسـبات والأيـام والأسـابيع المقررة ضمن خطط التوعية الأمنية، ببرامج ونشـاطات وجهود مسـتقلة أو مشتركة مع الجهات المنظمة أو الجهات ذات العلاقة.

التواصل المسـتمر مع الإعلاميين ووسـائل الإعـلام المختلفة، المقروءة والمسـموعة والمرئيـة لإيصال رسـائل أمنيـة توعوية مصممـة تصميماً يكون مقبولاً وجاذباً للمتلقي.

تعميق الفهم الاجتماعي والإدراك العام والخاص للرؤية الإنسانية والبعد الأخلاقي والقيمي للوظيفة الأمنية لتخفيف الآثار السلبية لممارسة السلطة الأمنية التي قد تستدعي استخدام القوة والعنف في فرض القانون.

رفع مستوى الدعم المعنوي وغير المعنوي المتوقع من أفراد المجتمع في الأزمات الداخلية والخارجية، وترسيخ القناعات بأن جهود الدولة ومؤسساتها غير كافية، وأن الجبهة الداخلية والدعم الأهلي والاجتماعي ضرورة من ضروريات صمود وقوة الجبهة الخارجية.

١ .٧ التوصيات

بالرغم من أن هذه الورقة لم تذهب بعيداً وعميقاً في وصف وتحليل وإغناء موضوعها، فإنه يمكن تقديم التوصيات التالية:

١ ـ إعادة توصيف وظائف الأندية الأمنية والعسكرية بحيث تشمل بوضوح وظيفة «المشاركة الفاعلة في برامج وأنشطة التوعية الأمنية».

٢ ـ توسيع تنظيم هذه الأندية، وذلك باستحداث أو إنشاء إدارة أو قسم أو شعبة أو وحدة إدارية، كيفما كان مسماها، تكون مهمتها أو جزء من مهمتها القيام بالوظيفة التوعوية الموصوفة في التوصية الأولى (وإذا كان مثل هذا الفرع الإداري موجود ضمن تنظيم النادي، فليفعل دوره في مجال التوعية الأمنية).

٣ ـ وضع خطة سنوية للنادي في مجال التوعية الأمنية تشمل نوعين من النشاطات والبرامج:

أ ـ النشاطات والبرامج التي يقوم أو سيقوم بها النادي ضمن النشاطات والبرامج العامة التي تقوم بها أجهزة الدولة والمؤسسات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات التنشئة الاجتماعية، في المناسبات والأسابيع والأيام المخصصة للتوعية في مجالات الأمن والسلامة، العامة والخاصة.

ب ـ برامج ونشاطات خاصة بالنادي يقوم بها منفرداً ليعزز حضوره ودوره في مجال توعية الجمهورين الخاص (المستفيدين من النادي) والعام.

جـ ـ وتعتمد هذه الخطة من مجلس إدارة النادي، بعد التنسيق مع الجهات ذات الاختصاص والعلاقة.

إسهامات الجماعات الافتراضية
في الوقاية من المخدرات

أ.د. ذياب موسى البداينة

١ . إسهامات الجماعات الافتراضية في الوقاية من المخدرات

١ .١ طبيعة الانترنت

الانترنت وسيلة واداة وفضاء لايمكن الاستغناء عن استخدامها، وهي وسيلة ذات تطبيقات كثيرة في حياة الناس (Rotunda, Kass, Sutton, & Leon, 2003). وتمتاز الانترنت بسهولة الوصول (Access)، وتلاقي العديد من الأفراد من مختلف الأعراق والثقافات واللغات، والتواصل المباشر والمتعدد التخيلي والفعلي بين العديد من الوسائط البشرية والمعدات، وأنها متاحة (Affordability) لكافة الشرائح الاجتماعية، وتمتاز بالغفلية (Ano-nymity) وإخفاء هوية المستخدم (Hughes & DeLone, 2007). ولقد حولت الانترنت والتقنيات المرافقة لها العديد من ركائز الحياة الاجتماعية إلى أنماط جديدة، ولقد أثرت على كافة شرائح المجتمع (Mitchell, Fin-kelhor & Wolak, 2005)، وسببت العديد من المشكلات الشخصية والنفسية للعديد من الأفراد الناس (Rotunda, Kass, Sutton, & Leon, 2003) . ولقد أدى ظهور الفضاء التخيلي(cyber space) كمقابل للفضاء المادي(physical space) إلى ظهور التفاعلات البينشخصية الافتراضية أو التخيلية أو السبرانية (cyber interaction). لقد هاجر أعضاء المجتمعات من الفضاء المادي إلى ما يسمى الفضاء الثالث (third space) والذي يقع خارج الحدود الجغرافية والمادية التقليدية للفرد والمجتمع. ويتكون الفضاء على الشبكة (Oldenburg, 1999) من علاقات تامة، حيث التفاعلات بين الأفراد تتم عن بُعد (Lash, 2001)، وان التنوع المجتمعي لهذه القرى

والبلـدات والمـدن الافتراضيـة قـد غـدا واقعـاً فعليـاً (Wall & Williams, 2007)، وأن الفرد يعيش ما أسـماه برسـدي الحياة الثانية (Presdee, 2000). ومثلما يحدث التفسخ الاجتماعي في المجتمع الواقعي، فانه يحصل في المجتمع التخيـلي، حيـث النوافـذ المحطمـة فيـه (Broken windows)، التي تسـهّل الاقتحام، والتجاوز، وارتكاب الجرائم، والتحرش، والمطاردة، والتخريب، وغسيل الأموال، والسرقة، والخلاعة التخيلية (Sussman, 1995) (البداينة، ٢٠٠٩م).

تمتـاز الانترنـت عـن غيرهـا من وسـائل الاتصـال، بأنها تحـوي (فيها) المعلومات (كمستودع للمعلومات) وتسيرها (عليها) (كناقل للمعلومات) ويمكـن توزيعها بشـكل سريع سـواء كان لمجتمع محدد مـن المعنيين، في أي مجتمع واسـع من الناس .ويتم تبادل المعلومات بشـكل سريع ، وسهل وغير مكلـف، بالإضافـة إلى أن مقدم المعلومـات (قد يكون مـروج المخدرات) ومتلقيهـا(العميل) يحميان خصوصيتهما. كما أن عالميـة الانترنت وانفتاحها وسـهولة الوصول إليها قد شـجع الكثيرين على اسـتخدامها كوسيط (-me dium) لتسـهيل الاسـتخدام غـير الشرعـي للمخـدرات. إن هـذه العوامل تشكل تهديداً للشباب على وجه الخصوص وللفئات المستهدفة من استخدام المخـدرات عامـة. ويمكـن وصـف تهديـد الانترنـت في مجـال الطلـب على المخدرات ومروجيها أو الأفراد الآخرين ذوي العلاقة والتي تشـمل تسهيل عمليـة إنتـاج المخدرات، أو اسـتخدامها أو ترويجهـا أو بيعها دون وصفات رسـمية. وتشـمل معلومـات تسـهيل الإنتـاج شرح وتفسـير للمعـدات أو المصـادر اللازمـة أو العمليات المسـتخدمة. أما المعلومات اللازمة لتسـهيل عملية الاستخدام فتشمل شرحاً لطبيعة وآثار وطرق الاستعمال للمخدرات.

وأخيراً تشمل معومات تسهيل المبيعات شرح لكيفية الحصول على المخدر وأين يمكن أن يوجد أو الآليات التي تسمح بالحصول على من خلال الشبكة. وفي الانترنت خصائص جاذبة للشباب في مجال المخدرات منها:

١ ـ المواقع (Web Sites). وهي جمع من المعلومات والرفاهية والتفاعلية على عنوان منفرد.

٢ ـ محركات البحث (Search Engine). وهي قواعد بحث عن المعلومات تمكن من البحث عن معلومات معينة.

٣ ـ غرف الدردشة (Chat Rooms). وهي مواقع متخصصة تمكن الشباب من محادثات مباشرة وهي مصنفة وفق الموضوع.

٤ ـ الرسائل المباشرة (Instant Message). وهي برمجيات خاصة يستخدمها الشباب في الرسائل واستقبال الرسائل القصيرة مثل الماسنجر.

٥ ـ لوحة الإعلانات (Bulletin Boards). وهي برمجيات تمكن الشباب من قراءة وتعليق الأسئلة والمعلومات حول موضوع ما.

٦ ـ البريد الالكتروني (e mail). وهي برمجيات تمكن الشباب من إرسال واستقبال الرسائل إلى عنوان الكتروني محدد.

٧ ـ المفكرة (Blogs). وهي مواقع متخصصة حيث يحتفظ الفرد بيومياته حول ما يلصق أو يشعر أو ما يعمل (البداينة، ٢٠٠٧م و ٢٠٠٩م، و٢٠٠٤م). (United Nations, 2003).

ويبين الشكل رقم (١) ازدياد نمو تطور اللغة العربية مقارنة مع باقي اللغات على الشبكة. وهذا يعني أن حجم مجتمع البالغين (عمر ١٥ـ ٦٤

سـنة) سـيمثل الشريحة الكبرى. وبتطور الجيل الرقمـي فان توظيف الجانب الايجـابي من الانترنت في خدمـة وتطوير قدرات الناس يمثـل أولوية وطنية وقومية. أما الشكل رقم (٢) فيبين عدد المشتركين من المجتمع العربي مقارنة بمسـتويات التنميـة البشرية العالميـة، حيث يبين أن مسـتوى المجتمع العربي أفضل بقليل من الدول ذات المستوى المتوسط.

وفي المجتمـع العـربي تشـهد اللغـة العربيـة تطـوراً كبـيراً في نموها على الشبكة، وزيادة في عدد المستخدمين العرب للشبكة، وزيادة المواقع الترفيهية والاخبارية والإعلامية. ولا زال هناك حوار كبير فيما يخص قضايا المسؤولية والشفافية والحرية واغتيال الشـخصية فيما يتعلق بالمواقع الإعلامية العربية، كـما أن هنـاك نقصـاً قـي التشريعـات المتوازنـة التي تكفـل حريـة الوصول للمعلومات وتصون خصوصيات الأفراد وتحمل المسؤولية للجناة. وفي ظل مثل هذا الوضع من المتوقع زيادة السلوك المنحرف والإجرامي على الشبكة، مما يشكل تحديات للثقافة العربية والتشريعات القانونية فيها.

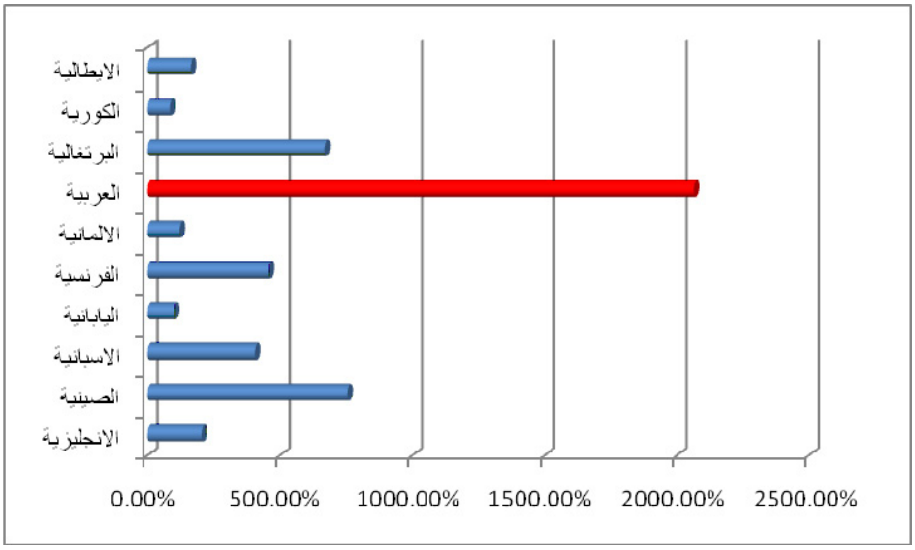

المصدر: البداينة، ٢٠٠٩م.

الشكل رقم (١) نسبة نمو استخدام اللغة على الانترنت وفق اللغة

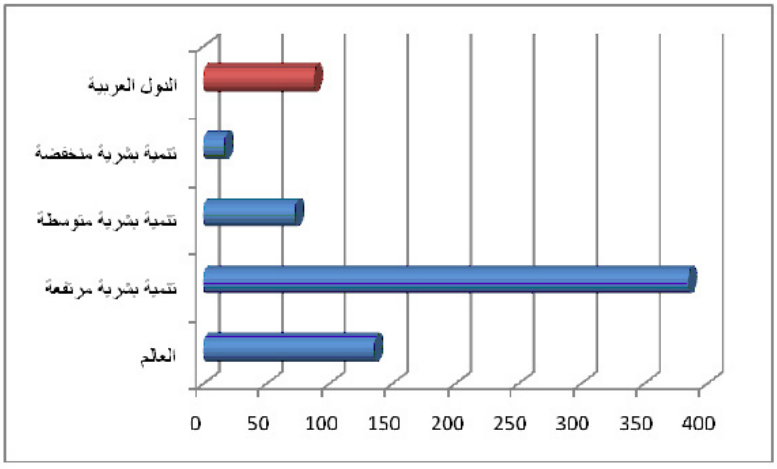

المصدر: البداينة، ٢٠٠٩م.

الشكل رقم (٢) عدد المشتركين العرب بالانترنت لكل (١٠٠٠) من السكان

يعـرف المكتب المعني بالمخـدرات والجريمـة (٢٠٠٨ ص ٣) العقاقير والعقاقير غير المشروعة بأنها:

«مـواد كيميائيـة تؤثر في الوظائـف التي يؤديها الجسـد أو الدماغ أو هما معـا بطريقة عادية. وليسـت كل العقاقير غير مشروعـة. فالكافيين (الموجود في القهـوة ومشروب كوكا كـولا) والنيكوتين (في السـجائر) الكحول، على سـبيل المثـال، كلها عقاقـير مشروعة مـن الناحيـة التقنية، والأدوية، سـواء كانـت موصوفة طبيا أو متاحة في الصيدليـات دون وصفة طبية، هي عقاقير مشروعة.....بالرغم من احتمال إسـاءة استعمالها أيضاً .....أمّا العقاقير غير المشروعـة فهي عقاقير شـديدة الخطورة مما دفع البلدان عـبر أرجاء العالم إلى اتخاذ قرار بإخضاعها للرقابة. وقد سـنت البلدان عدداً من القوانين الدولية، في شكل اتفاقيات صادرة عن الأمم المتحدة، تحدد العقاقير الخاضعة للرقابة».

والمخدرات تقتل البشر، وتهدد الحياة الإنسـانية، وهي تهدد حق الناس في الحيـاة الصحيـة والممتعة والآمنة، ولذا فان الوقايـة منها تتطلب أن تكون ضمانـات حقـوق الإنسـان جزءاً مـن برامج الوقايـة منها. ومـما يزيد الأمور خطـورة هو تزييـف العقاقير (counterfeit)، وهي العقاقير التي تم وسـمها عمـداً وباحتيـال فيما يتعلـق بهويتهـا أو/ و مصدرها كـما أن الصيدليات قد تُستخدم في دعم الإرهاب وذلك من خلال: الربح من المبيعات على الشبكة، وتزييـف الأدويـة كمصـدر للدعـم، وبيع العقاقـير المحظـورة، ومن خلال المواقع المحظورة على الشـبكة، وغسيل الأموال، ومبيعات الصيدليات على الشبكة كوسيلة للإيذاء (deKieffer, 2006).

١ .٢ الانترنت والمخدرات

إن انتشـار الانترنت في العالم وزيارة حجم المستخدمين لها واستخدامها كآلـة لنشر معلومات (Information dissemination) ووسـيط فيه التفاعل بين الأفراد والحاسبات دون مانع (لاحدود) من الجغرافيا، قد سهل تواصل الأفـراد ونقـل المعلومات والتقنيـات والجريمة والمخدرات عابـرة للحدود الوطنية. و مع شيوع ما سمي البناء التحتي المعلوماتي الكوني الفائقة السرعة (Global Information Super highway Infrastructure). فقـد زادت سرعة انتقال المعلومات والجرائم والثقافات بين الأمم. وتحولت السوق من محلية إلى دولية ليس في مجال السـلع الشرعية والقانونية بل في سـوق الجريمة والمخدرات كذلك.

ففـي عـام ١٩٦٩م، عـام ولادة الانترنـت كانـت الشـبكة مكونـة من (٤) حاسـبات موجـودة في (٣) جامعات ومركز بحوث، وبعد (٣٠) سـنة تطورت الانترنت بشـكل كبـير وهناك أكثر من (٥٠٠) مليون مسـتخدم في العالم ، ويمتاز عصر المعلومات بثلاث سمات رئيسية هي:

١ـ تغيرات كمية مقدار المعلومات المتدفقة ونوعيتها.

٢ـ إرسال المعلومات إلى العديد من الأطراف سواء كانوا بشراً أو آلات.

٣ـ إنشاء الشبكات الذي يشمل جهد الإنسان والآلة (كوهين،٢٠٠١م).

وتعـد الانترنـت والنمو فيها من أهم التطـورات التقنية في العقدين الآخريـن، حيث غيرت الانترنت الطريقة التي نتواصل فيها، ونقرأ ونسافر ونتسوق.

أظهـر التقرير الدولي للمخـدرات للعام (٢٠٠٨م) أن (٥٪) من مجتمع

البالغين ممن هم في عمر (١٥ـ ٦٤ سنة) قد استخدموا المخدرات مرة واحدة على الأقل في آخر (١٢) شهراً. والشكل رقم (٣) يبين نسبة المتعاطين مقارنة مع بقية فئات السكان في العالم.

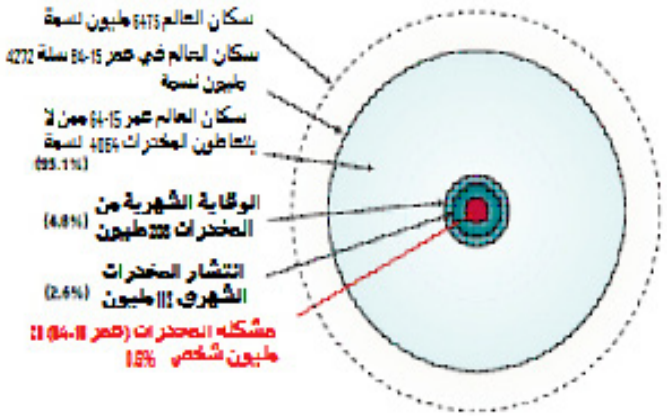

المصدر: World Drug Report, 2008, p. 30 (بتصرف)

الشكل رقم (٣) استخدام المخدرات المحظورة على المستوى الدولي للفترة ٢٠٠٦ـ٢٠٠٧م

أمّا نسبة شيوع استخدام المخدرات منذ أواخر التسعينيات وحتى عام ٢٠٠٧ مقارنة بعدد المتعاطين فيبينها الشكل رقم (٤). ويلاحظ من هذا الشكل الثبات النسبي لنسبة المتعاطين والتي بقيت في حدود (٧, ٤ – ٥٪). ويقدر عدد المستخدمين (٢٠٨) ملايين نسمة. قد بينت دراسة ميتشل ويابرا، وفينكهور أن (٧٨٪) من أطفال أمريكا يستخدمون الانترنت (Mitchell, Ybrra, & Finkelhor, 2007)، ويتعرضون للإغواء الجنسي (sexual so-licitation) والتحرش الجنسي (Lenhart, Madden, sexual harassment) (& Hitlin, 2005; Finkelhor, Mitchell, & Wolak, 2000

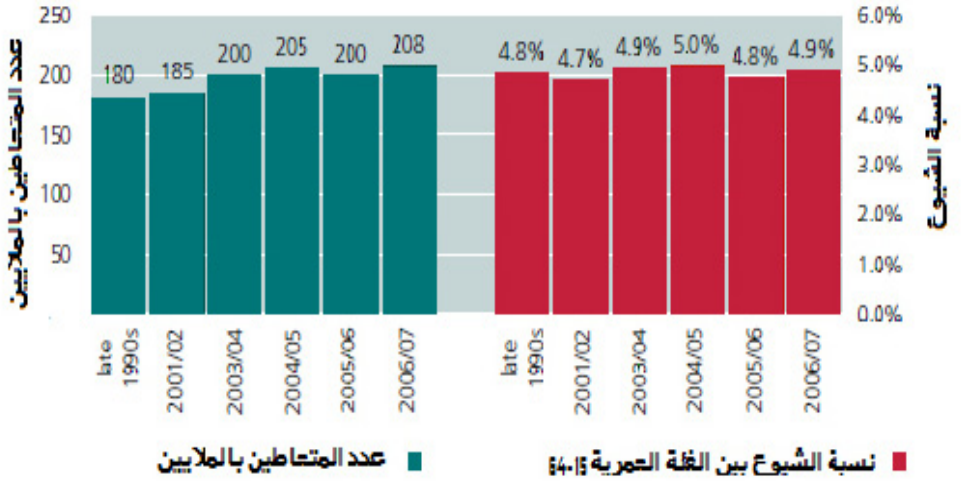

المصدر: World Drug Report, 2008, p. 30 (بتصرف)

الشكل رقم (٤) مدى شيوع استخدام المخدرات على المستوى الدولي للفترة آواخر التسعينيات ٢٠٠٧م

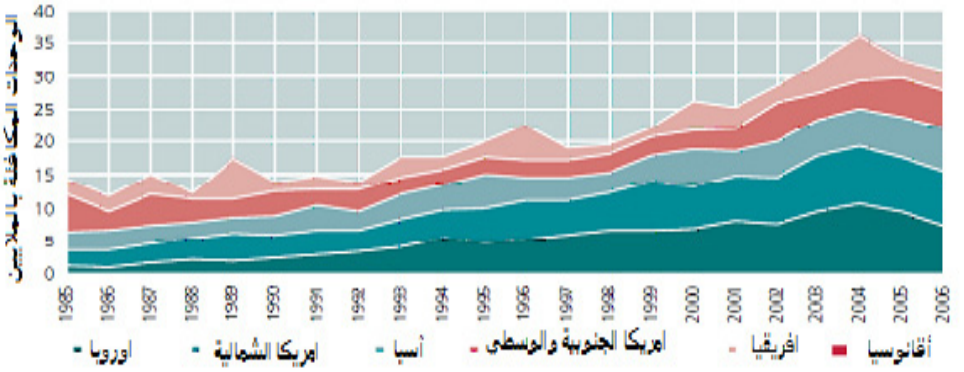

المصدر: World Drug Report, 2008, p. 32 (بتصرف)

الشكل رقم (٥) المصادر من المخدرات بالوحدات المكافئة (بالملايين) للفترة ١٩٨٥ ـ ٢٠٠٦م

كما أن استخدام المخدرات الترفيهية مثل (MDMA) قد زاد على الشبكة (Rodgers, Buchanan, Scholey, Hoffernan, Ling, & Parrott, 2003)، قد بينت دراسة ميتشل ويابرا، وفينكهور أن (٧٣٪) من العينة (١٥٠١) قد كانت ضحية في آخر ستة أشهر لسلوك جانح أو سوء استخدام المخدرات (Mitchell, Ybrra, & Finkelhor, 2007).

ولقد أظهر تقرير اللجنة الدولية لمكافحة المخدرات لعام (٢٠٠٨م)، أن الحرمان الاجتماعي، والعزلة، والتفاوت الاجتماعي الاقتصادي، والضغوط من أجل النجاح من أهم عوامل الخطر في مجال تعاطي المخدرات.

١ .٣ سياسات الوقاية من سوء استخدام المخدرات

أظهر تقرير اللجنة الدولية لمكافحة المخدرات لعام (٢٠٠٨م)، أن تعاطي المخدرات غير مرتبط بعمر معين، أن الوقاية الفعالة من استخدام المخدرات تتطلب ربطها بمشكلات سلوكية أخرى مثل الإدمان على الكحول والتبغ، وتوافر معلومات موثوقة عن التعاطي، وبرامج متناسبة مع العمر، والتركيز على تعلم مهارات حياتية، وتحديد الفئات المعرضة للخطر، وحملات شعبية تترافق مع الحملات الإعلامية.

وتبين أن (٩) من أصل (١٠) مراهقين يستخدمون الشبكة (Lenhart, Madden & Hiylin, 2005) وبالتالي لابد من الاستفادة من ميزات الشبكة في برامج الوقاية وخاصة الموجهة للشباب (Dombrowski, LeMsney, Ahia, & Dickson 2004). والشباب على الانترنت أكثر خطورة مقارنة بغيرهم (Wells & Mitchell, 2008).

هناك عدد من النماذج في الوقاية من المخدرات، بعضها يركز على

معرفة أسباب الإدمان وتحييدها من اجل منع حدوثها، وبالتالي منع حدوث الإدمـان، وهذه النماذج تركز على العمل قبل حدوث المشـكلة، أما وبعضها يركز على مشـكلة الإدمـان بعد حدوثها وإيجـاد البرامج المناسـبة للمعالجة. والوقايـة كما تعرفها منظمة الصحة العالميـة (WHO) بأنها: «إجراء مخطط له يتخذ من الموقف المتوقع لمشـكلة ما أو مضاعفات تتعلق بظرف واقع بالفعل ويكـون الهـدف هو الحيلولة بشـكل كبير أو جزئي دون حدوث المشـكلة أو المضاعفات كلياً أو جزئياً».

٤. ١ أنمـوذج البحـوث العملية التكنولوجيـة اللولبي (STAR)

تـم تطوير هـذا الأنموذج من خلال الخبرات في مـشروع المراهقين على الشـبكة (TeenNet) ، والخـاص بصحـة الشـباب مـن خـلال موقـع (Cy-berIsle) على الموقع (www.cyberIsle.org). ولقد تم استخدامه في الإقلاع عن التدخين. قدم سـكنر ومـالي ونورمان (Skinner, Maley, & Norman, 2006) أنموذجا متكاملا في الوقاية يعتمد على الانترنت عرف باسم أنموذج البحـوث العملية التكنولوجية اللولبـي (Spiral Technology Action Re-search Model). ويمكن تطبيق هذا الأنموذج في أي برامج وقاية مبنية على الانترنـت، حيث انه يأخذ بالحسـبان الجانب التقنـي في الوقاية. وينطلق هذا الأنمـوذج من خلفيات نظرية متعـددة منها: نظرية الترقية الصحية، ونظرية التعزيز الـذاتي(Ryan& Deci, 2000) ونظرية المعرفـة (Bandura, 1997)، وبنـاء المهارات، واتجاهـات خفـض الأذى(Erickson, Riley, Cheung & O'Hare, 1997)، مـع نظـم (ICT)، وطـرق البحـوث العمليـة (Argyris, Putnam, & Smith, 1985)، وذلـك لبنـاء والحصول عـلى التغذية الراجعة

في المعرفـة لتعزيز التعلم وبناء القدرات، وكل هـذا لتصميم اتجاهات ايجابية باستخدام استراتيجيات الحلقة السريعة التغير من خلال الركون إلى أدبيات التحسن المؤسسي (Langley, Nolan, Norman, & Provest, 1996; Skin-ner, 2002). ويركـز هـذا الأنمـوذج على تعزيز اكتسـاب التغير البسـيط في التحول)عن التعاطي(والشكل التالي يبين خطوات هذا الأنموذج.

وتتحقق صلة البرنامج واختيار المشـاركين من خلال المشـاركة الفعلية لأعضـاء المجتمـع المحـلي (Authentic Engagement)، وهـذا تتحقـق من خـلال طـرق المشـاركة في البحـوث العمليـة (Participatory Action Re-search)، والعلـوم العمليـة. وهـذه الطريقـة تُمكـن المجتمع المحـلي من بناء القـدرات الفنيـة، وتُسـهل الإحسـاس بالملكية للمنتـج النهائـي. ولقد قدم فرير(Friere,1970) أسس عامة لعملية الانغماس هي:

١ ـ الإصغاء المسبق.

٢ ـ الحوار المسبق.

٣ ـ التطبيق.

والاهتمام منذ اللحظة الأولى (الاسـتماع لأول مرة) لمشـكلات المجتمع المسـتهدف واحتياجاته، وهذه يتم مناقشتها توضيحها بالحوار قبل تصحيح أي خطة عمل. أما الخطوات في الشـكل التالي فالهدف منها أن يجد مسـتخدم التقنيـة سـهولة في التعلم والاسـتخدام. ولذا من المهـم التوافق بين المخرج النهائي والوصول لحاجات المجتمع المستهدف (معرفة التقنية والوصول).، ومـن المهم معرفة كيفية اسـتخدام المجتمع المحـلي للتقنية. ولضمان أن يكون المنتج النهائي متاحاً للمجتمع المحلي، فان الموضوعات ذات الصلة وموضوع معرفـة التقنية يجب أن يتحـددا من البداية وضمن عمليـة تطوير الأنموذج.

وهنـاك عمليات فحص واسـتخدام أولي من قبل المجتمـع المحلي لضمان أن المنتـج النهائي يوافق احتياجاتهم. ويتم أخـذ الملاحظات الميدانية مع التغذية الراجعة لتحديد مدى الاستفادة من التدخل قبل التطوير النهائي (Skinner, Maley, & Norman, 2006).

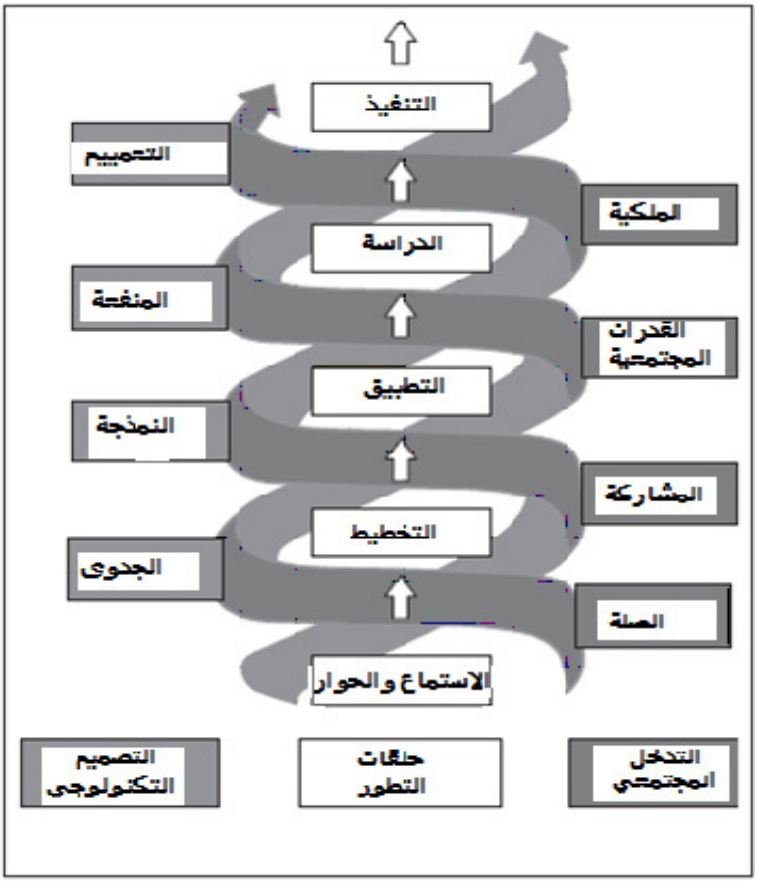

Harvey A. Skinner, Oonagh Maley and Cameron D. Norman, 2006 p. 408.

الشكل رقم (٦) أنموذج البحوث العملية التكنولوجية اللولبي

أمـا اتجاه تحسـين النوعية: التخطيـط، و التطبيق، والدراسـة، والتنفيذ (PDSA) للحلقـات سريعة التغير، يمثل جوهر تطبيق الأنموذج (STAR). ويبـين الشـكل الثاني كيـف تسـتخدم حلقـات (PDSA) لتصميم وفحص ونـشر المعلومـات البرنامج الصحـي الالكتروني. وفي هذا الأنموذج تقسـم عمليات التطور التقني إلى سلسلة من القرارات الصغيرة والتطورات، وكل منها خاضع لعملية التحسن والتقييم والانعكاس، وفي كل حلقة يستمر جمع المعلومات حيث يمكن التعديل خلال التطوير المكثف.

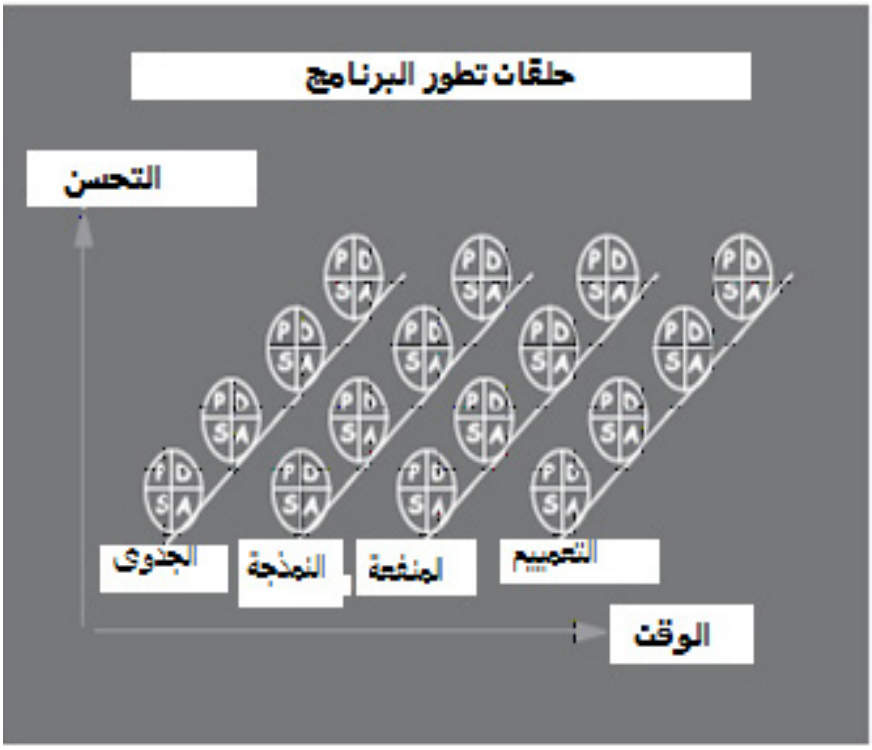

Harvey A. Skinner, Oonagh Maley and Cameron D. Norman, 2006 p. 409

الشكل رقم (٧) يبن ترابط حلقات التخطيط، والتطبيق، والدراسة، والتنفيذ (PDSA) واستخدامها في التصميم والفحص والنشر (التعميم) للبرنامج الصحي

المراحل

١ ـ الإصغاء والحوار (listen)

تفاعـل مع المجتمع المسـتهدف، حـدد احتياجاتهم، ورغباتهـم، وأفهم العلاقة بين المجتمع والتقنية.

يبـدأ تصميم النظم من خلال فهم مهمة النظـام والتي يطور النظام من أجلها، وتحديد المسـتخدمين المستهدفين، وكيف يتفاعلون مع النظام الحالي. والهدف هنا هو ضمان أن تطوير النظام نابع من المجتمع المحلي، وقد تم خلق مناخ من الاحترام والتعاون المجتمع المحلي وفريق التطوير.

٢ ـ التخطيط (Plan)

طـوّر خطة لتحديد حاجـات المجتمع المحلي باسـتخدام التقنية، وحدد الاحتياجـات التقنية والتنظيميـة للمشروع، وطرق ضـمان الانغماس الفعلي للمجتمع المستهدف.

قبـل بـدء تشـغيل أي نظام تقنـي لا بد من الأخـذ بالحسـبان متطلبات المسـتخدم، والإرشـادات التنظيميـة، وسياسـات مثـل (الوصـول ومعرفة التقنية).

٣ـ التطبيق (do)

طبـق الخطة مـن خلال تطويـر تصور بالرسـم، والتصفـح، ومكونات الموقع، ويمكن استخدام اتجاه الإضافة (الزيادة) عند كل مراجعة أي عنصر جديـد مع المجتمع المحلي لضمان الصلة والمشـاركة، مع التحقق من الجدوى المالية والتقنية.

أما معايير الإرشاد الشبابية على الشبكة (PRAAA) فهي:

١ ـ المشاركة (Participatory). مفتاح الانغماس للشباب في جميع المراحل

٢ ـ الصلة (relevance). التركيز على الموضوعات الشخصية، والصحية، والاجتماعية المحددة من قبل الشباب.

٣ـ التعلم الفعال (active learning). المتعة والانغماس في التعلم، مثير وتعلم ذاتي.

٤ ـ دعم الحكم الذاتي (autonomy supporting). احترم خيارات الناس، واكتشف الخيارات الخاصة بالسلوك الصحي

٥ ـ الوصول (access). صمم وتكيف لأن يكون متاحاً وذا صلة للمجموعات والسياقات المختلفة.

٤ ـ الدراسة (study)

راجع التصور المرسوم، والتصفح، ومكونات الموقع مع أعضاء المجتمع المحلي. النماذج تقييم قبل الدخول إلى صفحة الوب، ويتم مراجعة الصور قبل التطبيق النهائي.

٥ ـ التنفيذ (act)

حمّل موقع الوب بعد أخذ التغذية الراجعة من مرحلة الدراسة. مع التأكد أن الآليات جاهزة للتغذية الراجعة والتحديث.

١ .٥ الوقاية من المخدرات على الشبكة

هناك ثلاثة أنواع من الوقاية، كل هذه الأنواع تعنى بمرحلة معينة من حدوث تعاطي المخدرات وسوء استخدامها ، فمنها ما يعنى بمنع تعاطي

المخدرات وسوء استخدامها قبل أن يحدث ومنها ما يعنى به بعد حدوث تعاطي المخدرات وسوء استخدامها ومنها ما يعنى به قبل أن يتسع انتشار تعاطي المخدرات وسوء استخدامها لتصبح مشكلة اجتماعية، وهذه الأنواع هي:

- الوقاية الأولية وهي تعنى بالتحصين الاجتماعي والصحي ضد تعاطي المخدرات وسوء استخدامها ومنع حدوثها على مستوى المجتمع.
- الوقاية الثانوية وتعنى بمعالجة حالات تعاطي المخدرات وسوء استخدامها على مستوى المجتمع المحلي وخاصة في بعض الأمكنة والأحياء السكنية.
- الوقاية الثالوثية وتعنى بمنع انتشار اتساع تعاطي المخدرات وسوء استخدامها على مستوى الأسرة أو المدرسة أو الفرد.

١ .٥ .١ الوقاية الأولية

تُعنى الوقاية الأولية بمنع تعاطي المخدرات وسوء استخدامها قبل حدوثه في المجتمع عامة من خلال استهداف واحد أو أكثر من عوامل الخطورة، أو خفض استخدام المخدرات عند الشباب وخفض الطلب وخفض العرض على المخدرات. إن أفضل الطرق لتحقيق مثل هذا الهدف هو التحصين الاجتماعي ضد تعاطي المخدرات وسوء استخدامها، أي معالجة أسباب تعاطي المخدرات وسوء استخدامها لمنع حدوثه، وهذه العملية تشبه عملية التطعيم ضد المرض عملية (التحصين الاجتماعي). أما من الناحية الاجتماعية فانه من المهم تعزيز الذخيرة الثقافية الاجتماعية المعززة لحماية المجتمع ووقايته من تعاطي المخدرات والمستهدف هنا هو المجتمع بأسره. وفيما يلي بعض البرامج والأساليب التي تحقق الوقاية الأولية:

١ .٥ .٢ الوقاية الثانوية

وتركـز عـلى مكافحـة انتشـار مشـكلة تعاطـي المخـدرات وسـوء استخدامها في المجتمع المحلي وبين الأجيال بعد ظهور أعراضها الأولية لدى فرد أو مجموعة من الأفراد من خلال خفض تكرارها واستمرارها في مراحل ظهورها الأولي. وتُعنى الوقاية الثانوية بخفض ومحاولة تحديد وتغيير مراحل هامـة في تطور تعاطي المخدرات والتي يمكن أن تؤدي إلى نتائج جسـدية أو عقلية خطيرة. والمسـتهدف هنا الفـرد في المجتمع المحلي الذي بدأ يخبر بعض النتائج السلبية لتعرضه لعامل خطورة معين، من مثل استهداف الآباء الذين جربوا المخدرات ولديهم نتائج صحية خطيرة مرتبطة بممارسة سلوك تعاطي المخدرات أو استهداف ثقافة فرعية معينة معززة لتعاطي المخدرات. وتتركز الوقاية الموجهة للمجتمع المحلي على:

- تحديـد (Identify) أنـواع المخـدرات في المجتمـع المحـلي ومشـكلات الشباب فيه.
- بناء (Build on) على المصادر المتوافرة.
- تطوير (Develop) تطوير أهداف ورقابة قصيرة ذات صلة بالبرامج.
- إسقاط (projection) إسقاط الأهداف طويلة المدى للبرنامج.
- تقييم (Evaluate) تقييم برامج الوقاية على أساس مستمر.

١ .٥ .٣ الوقاية الثالوثية

تركز الوقاية الثالوثية على محاولة التدخل بعد حدوث تعاطي المخدرات ومحاولـة تقليـل النتائج بعيدة المـدى الناجمة عن تعاطـي المخدرات وخفض

احتماليـة التعاطـي داخـل الأسرة. والتركيز عـلى ضحايا تعاطـي المخدرات الذين يعانون من مشكلات خطيرة بسبب تعرضهم لعوامل خطورة أتت أو يمكن أن تؤدي إلى سلوك التعاطي.

١ .٥ .٤ خفـض الطلـب على المخـدرات (Drug Demand Reduction)

من أهم أنواع المخدرات الشـائعة الاسـتعمال عبر الانترنت (Marijuana, MDMA, GHB, LSD, Heroin, Cocaine,). هذا بالإضافة إلى الأندية المعروفـة بأنديـة (Raves) وهي أندية خاصة بالرقص والسـهر طول الليل وبموسيقى صاخبة وليزر وهي إما مواقع دائمة أو مؤقتة في ساحات مفتوحة خارج المدينة.

حدد إعلان الأمم المتحدة الخاص مبادئ خفض الطلب على المخدرات بأنه:«السياسـات أو البرامج الهادفة إلى خفض طلـب الزبائن من المخدرات والمؤثـرات العقليـة والمحـددة في الاتفاقيـات الدوليـة لضبـط المخـدرات» ولقـد حدد مكتب المخدرات والجريمة التابـع للأمم المتحدة خفض الطلب بأنه:«استراتيجيات خفض طلب الأفراد الذين أقلعوا عن تعاطي المخدرات والاسـتمرار في تعاطيهـا والمحافظة على غياب المخدرات وتقديم المسـاعدة والعلاج لمشكلات الاعتمادية لدى المتعاطين. وتشجيع المتعاطين للمخدرات على الشفاء التام من خلال التأهيل وإعادة الدمج الاجتماعي» .استراتيجيات خفض الطلب تسـتخدم موازية وتكميلا لاستراتيجيات العرض الهادفة إلى خفض الإنتاج والتوزيع للمخدرات.

في الاجتـماع(٦٢) المنعقـد بتاريـخ ١٦/ ٥/ ١٩٩٧م، في فينـا. المجلس

الدولي لضبط المخدرات (International Control Board (INCB)) إنتاج عدد من الوثائق والتوصيات اللازمة التعامل معها في الجمعية العمومية والتي شملت وثيقة خفض الطلب على المخدرات(الوثيقة (INCB/DDR). ولقد شملت هذه الوثيقة التوصيات التالية.

إن خفض الطلب على المخدرات لا يقود إلى نجاح دون خفض التزويد (العرض) بالمخدرات غير الشرعية. فإذا كانت المخدرات متاحة، سهلة المنال ورخيصة الثمن، فإن مدمناً جديداً لا بد من أن يحل محل مدمن أو متعاط قديم. كما أن حظر نوع معين من المخدرات لا يعني القضاء على كافة الأنواع، وإنما يعني أن المتعاطين سيتحولون إلى نوع آخر. وبالتالي فإنه بدون الجهود لخفض الطلب على المخدرات فإن الأفعال الهادفة إلى خفض عرض المخدرات ستؤدي إلى نجاح مؤقت.

لا يمكن الفصل بين الطلب والعرض وخفض العرض على المستوى الوطني، أما على المستوى الدولي فإن معايير خفض الطلب على المخدرات متباينة بين الدول.

على الحكرمات أن تجعل خفض الطلب على المخدرات الأولوية الأولى لها في مجابهة المخدرات، وأن تتعاون في مجال تبادل العلومات في نتائج برامجها الهادفة إلى خفض الطلب المخدرات.

يجب أن يكون تطوير برامج خفض الطلب والنشاطات المرافقة بناءً على الموقف الحقيقي لسوء استخدام المخدرات.

دعوة الحكومات إلى استخدام وسائل الاتصال الحديثة وخاصة الانترنت في نشر المعلومات المتعلقة بسوء استخدام المخدرات، وهي مدعومة للتعاون في مجال المعدات والبرمجيات اللازمة لإزالة المواقع غير القانونية المتعلقة بالمخدرات عن الانترنت.(INCB, 1998)

١ .٥ .٥ زيادة الطلب على المخدرات على الانترنت

المعلومات على الانترنت(The infromation purveyors)

تنـوع مصادر المعلومات عـلى الانترنت، فمنها فـردي أو جماعي أو من خلال الجناة المروجين. تشمل مصادر المعلومات على الشبكة المصادر التالية:

١ـ جناة المخدرات (Drug Offenders). وتستخدم هذه الفئة الانترنت لزيادة زبائنهم، من خلال إغواء فئات الشباب وغيرهم في الانغماس في تعاطي المخدرات. وقد تتصرف هذه الفئة بشكل فردي أو شكل جماعـي، وقد لا يتوقف إغواء هذه الفئة على تعاطي المخدرات وإنما ارتـكاب جرائـم أخـرى ذات صلـة بتعاطي المخـدرات مثل سرقة بطاقات الائتمان والاحتيال والجرائم المالية عامة.

٢ـ مروجـي ثقافـة المخـدرات (Drug- Gulure advocates). وتهتـم هذه الفئة بشـكل خاص بزيادة الضغط عـلى صانعي القانون لتغيير القوانين الخاصة بالمخدرات أو تعديلها بما يسـمح بإنتاج المخدرات وتهريبهـا أو الحصـول عليهـا. وقـد لاتكـون هـذه الفئة مـن الجناة المسـتخدمين للمخدرات أو ممن لا يغوون فئات أخرى في النشـاط الجرمـي الخـاص بالمخـدرات ولكنهم من يسـخرون لاسـتخدرام المخدرات (glaorize) والسيطرة بسوء استخدام المخدرات.

٣ـ دعـاة توسـيع حريـات التعبـير(Freedom of Exression). وضـع معلومـات على الانترنت لتوسـيع حدود حريـة التعبير الذاتي وهذه المعلومات قد تدفع بعض الفئات وخاصة المراهقين بخرق القوانين الحاليـة الخاصـة باسـتخدام المخـدرات ويصبحـون خطريـن عـلى أنفسهم أو غيرهم من خلال سوء استخدام المخدرات.

٤ـ دعاة التجديد. وهذه الفئات سواء كانت أفراداً أو جماعات تطالب بتعديل القوانين والبنى الاجتماعية والاقتصادية وتنشر المعلومات عن المخدرات على الانترنت لدعم حالاتهم من خلال تكوين سلوكيات ثقافية مضادة. فقد يغرون فئات بعدم إطاعة القوانين الخاصة بالمخدرات أو إساءة استعمال المخدرات.

٥ ـ المجموعات الأخرى الخارجة على القانون. وتستخدم هذه الفئات الانترنت لتشجيع الصغار بارتكاب الجرائم التي لا علاقة لها بالمخدرات أو أن تجعلهم ضحايا جريمة، ومن الامثلة على هذه الفئات الإباحية (NDIC, 2001).

٦ ـ المعلومات المتحركة. إن طبيعة الانترنت تساعد في جعل مكان الخطورة والتهديد في المخدرات قضية معقدة. فالمعلومات المتوافرة على الانترنت عن المخدرات قد تكون ساكنة ومنتشرة في لحظة أخرى متحركة وبسرعة مذهلة. إن هذا التدفق(flux) للمعلومات جزء من طبيعة الانترنت.

وحتى المعلومات كبيرة الحجم ، فإنه يتم التعامل معها على الانترنت على شكل حزم صغيرة (packets) مما يجعل نقلها وإرسالها عملية سهلة وسريعة، وعادة ما يقوم الرواتر(Router) بتوجيه هذه الحزم إلى أقصر مسافة ما بين مكانها والمكان الذي ترسل اليه (محطة الوصول). وعند مغادرة الحزمة من المعلومات موقعها تسبح في مسارات الانترنت المتعددة والمتوافرة على هيكل الانترنت (backbone) قبل ان يتم تجمعها على الخادم المعني (server) ومنه إلى المستخدم النهائي (end user)، إن اي جهاز حاسب موصول على

الانترنت ومع توافر البرمجيات المناسبة يمكن تحميل أو تنزيل أية معلومات من الانترنت واستخدامها من قبل المستخدم. هناك ثلاثة مواقع مادية على الانترنت هامة يمكن أن تحدد موقع المعلومات عن المخدرات وهي:

١ ـ نقطة الإدخال(insertion point) حيث يقوم موجد الصفحة أو صانعها بوضع المعلومات عن المخدرات وتحميلها للشبكة (WWW)وهذه النقطة تعود إلى الجهاز الشخصي (الحاسب) وإلى صاحب صفحة الانترنت.

٢ـ نقطة إقامة الموقع أو الصفحة (hosted) وهو عادة على الخادم الخاص بالشبكة الخاصة بالمستخدم (isp) أو طرف ثالث كشركة تقدم خدمات المواقع المجانية.

٣ ـ نقطة التلقي للمستخدم النهائي(end user) وهو حاسب الشخص المستخدم للإنترنت.

إن تحديد الإدخال ونقطة التخزين عملية صعبة بسبب إمكانية إخفاء المواقع الجغرافية وعناوين الانترنت على الشبكة، أما تحديد نقطة المستخدم فتتطلب جمع معلومات كثيرة ومعقدة خاصة إذا كان الموقع عاماً مثل مقهى الانترنت.

١ .٥ .٦ تحديد الأفراد والمجموعات على الانترنت

إن مقدرة الجناة في تعاطي المخدرات أو ترويجها على الاختباء على الانترنت والتهرب من أجهزة إنفاذ القانون وتتحدد جزئياً بمقدرتهم التقنية والتي تشمل قدرتهم على الاختباء والتخفي، ونقل المواقع. وإن الأفراد الذين يلقى القبض عليهم هم الأفراد الأقل قدرة من الناحية التقنية، أو

الذين ينغمسون في نشاطات تعامل مع المخدرات أقل أهمية.

يستخدم الجناة في جرائم المخدرات المعدات والتقنيات ذات التشفير والتقنية الأمنية التي تحمي التجارة الالكترونية وذلك لإبقاء النشاطات والمتعلقة بالمخدرات مخفية عن أعين المحققين. إن توافر البرمجيات والمعدات قد سمح للأفراد والجماعات بإعاقة محاولات أجهزة انفاذ القانون من الدخول إلى اتصالاتهم وخرقها، وهذه البرمجيات تشمل البريد المجهول (anonymous email) وبرمجيات التشفير (encryption) وتلفونات الانترنت (Internet Telephony). إن غالبية مواقع المخدرات تطلب تنازلاً عن حق الزائر (disclaimer) مما يحميهم من مطالبة الأجهزة الأمنية وفق اعتقادهم. وفي حالات أخرى يعمل مروجو المخدرات من خلال مواقع شخصية أو مواقع مسجلة في بلد آخر، أي أن الموقع ليس تحت سلطة البلد الآخر أو قوانينه. أما المواقع المسجلة تحت تسجيل المواقع فيمكن تحديدها، حيث تتطلب هذه العملية معلومات شخصية عن الفرد صاحب الموقع.

١ .٥ . ٧ إنتاج المخدرات على الانترنت

يوفر الوصول للإنترنت كميات كبيرة من المعلومات تتعلق بإنتاج المخدرات بما في ذلك من عمليات ووصفات ومكونات والمقادير وهذه المعلومات متوافرة لصغار السن والمراهقين والمتعاطين . وإن هذه المعلومات ليست بالضرورة أن تكون دقيقة وصحيحة فالمعلومات الخاطئة قد تقود إلى إصابات خطيرة أو أمراض وحتى أحيانا قد تؤدي للوفاة. كما أن أدوات الإنتاج متوافرة عبر الانترنت والمواد الكيماوية اللازمة لإنتاج المادة المخدرة متوافرة أيضا وحتى أن هذه المواد والمعدات رخيصة الثمن ويمكن وضعها في المطبخ أو غرفة النوم أو التسوية في المنازل.

١ .٥ .٨ استخدام المخدرات على الانترنت

تحـوي الانترنـت كميـات هائلة مـن المعلومـات تتعلق بآثار اسـتخدام المخـدرات واسـتخدامها المشـترك وشـح مصطلحاتها وطرائق اسـتخدامها والتحذيرات.عـن أي نوع مخدر يفكر فيه المتعاطي أو أي فرد على الانترنت. هنـاك العديـد من المواقع التي تشـجع عـلى خلق ثقافة اسـتخدام المخدرات وإغواء الشـباب بمثل هذا الاسـتخدام خاصة عند ربطها بموضوع الإثارة الجنسية.

١ .٥ .٩ بيع المخدرات على الانترنت

تباع المخدرات سـواء القانونية منها أو غير القانونية بشـكل واسـع على الانترنـت، وغالبـاً ما تتم الصفقـات للمخدرات غـير الشرعية عبر لوحات النقاش وغرف الدردشـة بلغة مشـفرة وترسل المخدرات إلى العنوان المعني. كـما أنه يمكن تقديم المعلومات اللازمة لإنتاجها في المنزل (انظر جدول رقم ١).

الجدول رقم (١) نوعية المعلومات المتوافرة عن المخدرات على الانترنت

الإنتاج		الاستخدام	المبيعات	
معلومات عن الحاجة المادية ماذا تحتاج ؟ ـ المادة الخام ـ المعدات ـ الموظفين ـ الإنتاج ـ التخزين ـ الحفظ	تعليمات كيف تصنعها؟ ـ عمليات الإنتاج ـ إدارة المخلفات ـ خطوات الإنتاج ـ التحذيرات	معلومات عامة معلومات عن الاستخدام ما هي ؟ كيف تستخدمها ؟ الوصف الآثار الجسدية والنفسية الصيدلة أفضل الطرق المخاطر الاختبارات المحاذير.	المبيعات الظاهرة أحصل عليها من: ـ الإعلان ـ التسويق ـ التشجيع ـ الإغواء ـ البيع الالكتروني ـ الدفع	المبيعات المخفية تحصل عليها في مكان آخر معلومات عن مكان التسليم وكيف تشتريها

١ .٦ استخدام الانترنت في الوقاية من سوء استخدام المخدرات

في تقرير عام (٢٠٠١م) لـ(INCB) فقد حذرت الدول بأن هناك خطراً حقيقياً ناجماً عن فوائد التقنية الجديدة قد تكون قد استغلت من قبل المجرمين في مجال المخدرات للزبائن، وقد مكنتهم من إخفاء المعلومات عن شحنات المخدرات من خلال التشفير عبر الانترنت. ولقد حددت السلطات الإنجليزية أكثر من (١٠٠٠) موقع لبيع المخدرات بما في ذلك الماروانا والهيروين والكوكايين. تستخدم عصابات المخدرات أدوات تمكنهم من مراقبة من يراقبهم ومن يحقق معهم، ويعترضون الاتصالات ويتجسسون

على الشرطة وعلى المنظمات التي تحارب سوء استخدم المخدرات.(Ca-. 202 pedevila). إن استخدام الانترنت للوقاية من سوء الاستخدام يعود لعدة أسباب منها :

الانترنت مكان جذاب لقطاعات مختلفة من الناس وخاصة الشباب، وهي تفاعلية وممتعة وسهلة الاستخدام، وإن استخدام الانترنت قد أصبح سلوكاً اعتيادياً لكثير من الناس، خاصة وأن الانترنت قد تطورت مع هذا الجيل من الناس، وبالتالي فإن أفضل مكان للوقاية من سوء استخدام المخدرات هو الانترنت، خاصة مع إمكانية وصول الإنترنت إلى شرائح كبيرة من الأفراد على المستويات المحلية والدولية . وهي أداة طبيعية لأنها «تعمل أي شيء تريد عمله» وهي أداة تعليم هامة .

هناك العديد من برامج الوقاية العاملة على الانترنت في دول مثل بلجيكا وكندا وفنلندا والنرويج.الخ وهناك معلومات تدل المحققين عن كيفية بناء المواقع الخاصة بالوقاية من استخدام المخدرات مثل مشروع مكتب المخدرات والجريمة التابع للأمم المتحدة والمعروف باسم الشبكة الكونية للشباب (WWW.prevent.net)ولقد أصبح استخدام الانترنت في الوقاية من المخدرات يعرف باسم اتجاه الانترنت في الوقاية من المخدرات ومن الميزات التي تجعل من الانترنت مكاناً مناسباً للوقاية من قدرتها على الخفاء الفوري للعميل ويسهل على المشاركين الاشتراك في برامج الوقاية والحماية من استخدام المخدرات مما يسمى الخفاء الفوري -ano (Instant nymity) واستخدام الانترنت يجعل المشارك في وضع تحكم واتصال في تدخل ووقاية من قبل كتابة وإرسال الرسائل والاستفسار والتفاعل ....الخ . إن إمكانية التدخل والتفاعل غير محددة بمكان ولا بزمان . كما أن التواصل

عمليـة مرنة حيـث يمكن للمشـاركين طـرح أفكارهم وتسـاؤلاتهم بحرية ، فلديهم المتسـع مـن الوقت ليفكروا في اسـتجاباتهم . كما يمكن الاسـتفادة مـن التعلم الإلكـتروني خاصة مع إيصـال الانترنت للجامعـات والمدارس والاستفادة من برامج الوقاية .

ويتطلب بناء أي موقع للوقاية من سـوء اسـتخدام المخدرات عدداً من الخصائص التي لابد أخذها بالحسبان منها:

١ـ معلومات عن المؤسسة ذات العلاقة وإنجازاتها وأهدافها .

٢ ـ معلومات أساسية عن المخدرات .

٣ ـ معلومات عن سوء استخدام المخدرات .

٤ ـ معلومات قانونية عامة .

٥ ـ روابط للمواقع المشابهة .

٦ ـ صور للجماعات المستهدفة.

٧ ـ التنازل عن الحق.

٨ ـ معلومات عن المشاركة في المشروع.

٩ ـ معلومات عن كيفية الاتصال والاستفسار.

١٠ـ روابط لتحميل البرامج اللازمة (الوقاية الثانوية).

١١ ـ مكان موضع الملاحظات والرسائل الخاصة بالمشاركة والزائرين.

١٢ ـ مصادر المعلومات اللازمة.

١٣ ـ عنوان الحصول على مواد مطبوعة عن البرنامج.

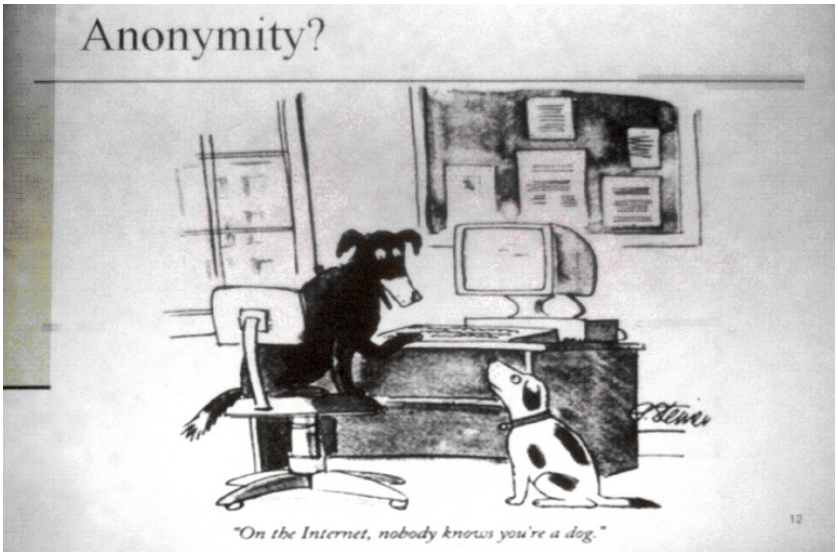

عندما تكون على الشبكة لا أحد يعرف أنك كلب

١ .٧ الاستخدام الأمثل للإنترنت في مجال خفض الطلب على المخدرات

إن الإجابة على سؤال ما الاستخدام الأمثل للإنترنت في مجال خفض الطلب على المخدرات هو أنه لا يوجد استخدام امثل من الناحية النظرية والعملية، ومرد ذلك أن الانترنت لا تخضع لرقابة حكومية بالمعنى العام للرقابة، وعلى الرغم من وجود مصفيات وحجز للمواقع وما شابه ذلك. إن ذلك الأسلوب غير عملي ومكلف ويفقد الانترنت الكثير من ميزاتها. إن طبيعة الانترنت التي تتجاوز المكان والزمان والثقافة تجعل منها غازياً بلا استئذان لمنازلنا ومدارسنا ومقاهينا. وكما يقول الكاريكاتير في كتاب بل جيتش ما بعد المعلوماتية وهو صورة لكلب يجلس خلف الكمبيوتر ويقول «عندما تكون على الشبكة لا أحد يعرف أنك كلب».

إن الانترنت كغيرها من وسائل الاتصالات الحديثة تتحدد فائدتها في مجالات الاستخدام، ولكن مجالات الاستخدام واسعة ومفتوحة من البحث العلمي إلى الجريمة، ومما يزيد الأمر تعقيداً أن الأدوات المتاحة في الجانب المشرق هي ذاتها متاحة ويمكن توظيفها في الجانب المظلم لاستخدام الانترنت. فمثلاً يستخدم التشفير لضمان أمان انتقال المعلومات المالية في التجارة الإلكترونية ويستخدم التشفير لضمان أمان معلومات تهريب المخدرات وغسيل الأموال بواسطة الانترنت.

وفي الوقت الراهنة يبقى السباق والتنافس بين جماعات رفض استخدام المخدرات والوكالات والمنظمات الحكومية وجماعات تشريع استخدامها ومهربيها ومروجيها.

والهدف للمجموعة الأولى هو المنع والوقاية والحماية وخفض الطلب وخفض العرض وللمجموعة الثانية زيادة الطلب وتوسيع الطلب والسوق. فالمجموعة التي تقنع أكثر والتي تصل أولاً الشباب المراهقين حيث تميل هذه المجموعة بفعل خصائصها الشخصية والنفسية إلى الخروج على العرف والقانون الأكثر خطورة في وقوعها ضحية كسوء استخدام المخدرات . المهمة ليست بالسهلة وتتطلب الكثير من الجهد والمال.

وفي جانب مؤسسات إنفاذ القانون فإن هناك محدداً من التحديات التي تحول دون الاستخدام الأمثل للإنترنت في مجال خفض الطلب على المخدرات منها:

١ ـ الحاجة إلى تطوير أساليب التحقيق في جرائم الحاسب وقد يتطلب هذا الأمر تعديل أو إدخال قوانين جديدة

٢ـ حماية الخصوصية، وحماية الخصوصية اصبحت من المواضيع الجدلية،

خاصة عند ربطها بالأمن ، الخصوصية أولا أم الأمن، وما مدى تغول الأجهزة الأمنية على حرية المواطن باسم الأمن أو العكس

٣ ـ حظر المعلومات، هل تستطيع الحكومات حظر المعلومات التي تستخدم في صناعة أو استخدام أو توزيع المخدرات.

٤ـ توزيع المعلومات، وهل تستطيع الحكومات منع الأفراد الآخرين بغية الاستفادة منها في إنتاج وتوزيع واستخدام المخدرات.

٥ ـ الحدود الجغرافية للنظام العدلي، الانترنت تتجاوز الحدود الجغرافية فكيف يمكن للنظام العدلي التعامل مع الجرائم العابرة للحدود الوطنية.

وفي الختام فإن الاستخدام الأمثل إن وجد يتطلب التطوير المستمر للأدوات والبرمجيات التي تساعد النظام العدلي والشرطي والقضائي وتقديم الخدمات في مجال سوء استخدام المخدرات والوقاية المبكرة والحماية والمكافحة، والوصول المبكر للجماعات تحت الخطورة واستثمار التعليم الالكتروني لتكوين ثقافة صحية مضادة لثقافة استخدام المخدرات، وفي الوقت ذاته محاربة المواقع الداعمة لاستخدام المخدرات أو تعاطيها أو ترويجها أو إنتاجها.

١ . ٨ مواقع الانترنت والوقاية من استخدام المخدرات

هناك ثلاثة أنواع من المواقع ذات العلاقة بالوقاية من استخدام المخدرات وهي:

١ ـ مواقع ذات بعد واحد (One-dimensional websites)

في هـذا النـوع مـن المواقع يتعلم المشـاهد مـن محتويات الموقـع ويعطي الطرق الخاصة بالاتصال بالاخرين للمزيد من المعلومات ولتلقي المسـاعدة أو للمشاركة، وغالبا لايشمل هذا النوع من المواقع خاصية التفاعلية. ولكنه يمثل طريقة سهلة في الحصول على المعلومات التي تبين من انت؟ وماذا تفعل ومؤسستك؟ ويمكن استخدام هذه المواقع كأدوات إعلان. وقد تشمل هذه المواقع المعلومات التالية:

١ ـ معلومات أساسية عن المؤسسة.

٢ـ معلومات عن المخدر

٣ـ معلومات عن الجماعة المستهدفة.

٤ـ معلومات عن الخبرة مع المخدر

٥ ـ معلومات دوائية عن المخدر.

٦ ـ معلومات قانونية عامة

٧ ـ معلومات عن آثار المخدر وروابط للمواقع المشابهة.

٢ ـ مواقع ثنائية البعد (Tow- dimensional websites)

تتضمـن المواقـع ثنائيـة البعـد معلومـات اكثـر عـن عمليـات التبـادل المعلوماتي، وهذه المواقع تدعم المناقشة والتفاعل بين المستخدمين والمختصين في الوقاية. يمكن تكوين روابط بين الجماعات والمؤسسات ذات العلاقة مثل مراكـز الصحـة. إن التفاعلية بين المسـتخدم والمختص والناقـدة للانعكاس الـذاتي من خلال بنـاء بعدين. هنـاك بعض الاختبـارات التي تشـملها مثل هذه المواقع تسـمح بتفكير المسـتخدم في معتقداته وسـلوكه حول اسـتخدام

المخـدرات. يمكـن أن يشـمل خصائـص هـذه الواقـع خصائـص المواقـع الأحاديـة البعـد، بالإضافـة إلى بعـض الخصائـص الأخرى مثـل اختبارات التقييم الذاتي، والعاب الذاكرة، وخدمات البريد، وقوائم البريد، وخدمات الإرشاد وخدمات الإرشاد على الشبكة. ولكن لا بد من الإشارة إلى أنه كلما زادت الخصائص التفاعلية في الموقع زادت الكلفة والوقت المطلوب

٣ ـ مواقع ثلاثية الأبعاد Three dimensional websites

لا يتوقف تفاعل المستخدم في هذه المواقع على تلقي المعلومات (كمتلق) ولكـن كمصدر هـام للمعلومات للآخرين على الشـبكة، وهـذا المصدر من خلال التفاعل والنقاش بين المستخدمين الخبراء على الشبكة من خلال غرف الدردشـة والرسائل والوسـائل الأخرى تشمل هذه المواقع أدوات تمكن من النقـاش والمشـاركة بتقـصي المسـتخدمين. ويمكـن للمسـتخدمين التفاعل مـع بعضهـم البعض لمناقشـة اتجاهاتهـم نحو المخـدرات وتكوين أسـاليب حيـاة جديدة من خلال مواقفهم الشـخصية. ومن خـلال الخبرات الجمعية تصبح الجماعات المسـتهدفة قادة تبـادل معلومات عن خبراتهم في المخدرات . وتشـمل هذه مواقع الوقاية على المسـتويات الثلاثة. وعادة كلما كان الموقع أكثر تفاعلية كان أفضل.

١ . ٨ . ١ محتويات الموقع

ـ يجب إن لا يشـمل موقع الوقاية اقتراحات إيجابية حول سوء استخدام المخدرات.

ـ التأكـد مـن مراجعة الرسـائل والملاحظـات الواردة من المسـتخدمين للموقع.

ـ منع إرشادرات لاستخدام التعليمات للخصائص التفاعلية للموقع.

ـ وضوح حماية الخصوصية وأنها غير مضمونة.

١ .٨ .٢ تخطيط الموقع

فيما يلي مجموعة التساؤلات الواجب الإجابة عنها عند إنشاء موقع وقاية وهي:

ـ ماذا تريد أن تحقق من خلال هذا الموقع

ـ حدد الجماعات المستهدفة وخصائصها.

ـ ربط المشروع ربطاً حياً على الشبكة وبدون ربط حي.

ـ حدد الميزانية المناسبة.

ـ حدد فريق العمل.

ـ حدد الاهتمامات الأخلاقية.

ـ حدد الخصائص الفنية.

١ .٨ .٣ تخطيط الموقع

فيما يلي مجموعة التساؤلات الواجب الإجابة عنها عند إنشاء موقع وقاية وهي:

ـ ماذا تريد أن تحقق من خلال هذا الموقع

ـ حدد الجماعات المستهدفة وخصائصها.

ـ ربط المشروع ربطاً حياً على الشبكة وبدون ربط حي.

ـ حدد الميزانية المناسبة.

ـ حدد فريق العمل.

ـ حدد الاهتمامات الأخلاقية.

ـ حدد الخصائص الفنية.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية

الأمـم المتحدة، أنسـيب: تقرير الهيئـة الدولية لمراقبة المخـدرات (٢٠٠٨م). متوافر على:

http://www.incb.org/pdf/annual-report/2008/ar/AR_08_Arabic.pdf

الأمـم المتحـدة، المكتـب المعنـي بالمخـدرات والجريمـة (٢٠٠٨). العقاقير الخاضعة للمراقبة الدولية: ڤيينا WWW.UNOD.org

البداينـة، ذيـاب (٢٠٠١ م،أ). أنمـوذج لدراسـة فروض نظريـة هيرشي في الضبـط الاجتماعي في تعاطـي المخدرات، مجلـة الفكر الشرطي، م ١٠، ع ١، ٩٩-١٥٠.

ـــــــــــــ (٢٠٠١ م، ب). سوء معاملة الأطفال، الضحية المنسية، مجلة الفكر الشرطي، مجلد ١١، عدد ١، ص١٦٧ - ٢١٤ .

ـــــــــــــ (أ ٢٠٠٤م). الانترنت والمخدرات ، الدراسات الأمنية، السنة ١ع ١ ص ١٧- ٣٩

ـــــــــــــ (ب ٢٠٠٤م). الإطـار الوطني لحماية الأسرة الأردنية من العنف الأسري، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، عمان الأردن

ـــــــــــــ (٢٠٠٥م) واقـع العنـف الأسري في المجتمع الأردني. ورقـة مقدمـة في المؤتمـر الـدولي الأول «الاجتهـاد في قضايـا الأسرة».١٦-١٨/ ٧/ ٢٠٠٥ كلية الشريعة-جامعة مؤتة.

ـــــــــــــــ (٢٠٠٦م). تطوير أنموذج عام للوقاية من الجريمة: العنف الأسري، مجلة الفكر الشرطي، م٥٧، ع٦، ٣٧-٨٠

ـــــــــــــــ (أ٢٠٠٧م). مضامين تطبيق الأنموذج العام في الوقاية من الجريمة في مجال سوء استخدام المخدرات. الفكر الشرطي

ـــــــــــــــ (ب٢٠٠٧م). المخدرات آفة العصر الحديث. وزارة الثقافة. عمان. الأردن

ـــــــــــــــ (٢٠٠٨م). برامج الرعاية اللاحقة في قضايا المخدرات في الولايات المتحدة الأمريكية. ورقة مقدمة في ندوة الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم في قضايا المخدرات بين النظرية والتطبيق. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية- أكاديمية الشرطة الملكية - عمان الأردن

ـــــــــــــــ (أ٢٠٠٩م). الجريمة التخيلية. ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الاول التنظيم القانوني للانترنت- جامعة الجلفة- الجزائر

ـــــــــــــــ (ب ٢٠٠٩م). التنمية البشرية والارهاب في الوطن العربي. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض

البداينة، ذياب، والرشيد صالح، والمهيزع ناصر (٢٠٠٥م). فحص فروض النظرية العامة في الجريمة في السعودية. مجلة مِؤتة للبحوث والدراسات. م ٢٠ ع ١ ص ١٤١-١٦٩

ثانياً: المراجع الأجنبية

Argyris, C., Putnam, R., & Smith, D. (1985). Action science: Concepts, methods, and skills for research and intervention (1st ed.). San Francisco: Jossey-Bass.

Bandura, A. (1997). Self-efficacy: The exercise of control. New York: W. H. Freeman.

Becker, H. (1963). Outsiders: Studies in sociology of deviance. The free press, New York.

Belsky.J. & Stratton, P. (2002). An Ecological Analysis of the Etiology of Child Maltreatment. PP95-110 in H. Hanks, P. Stratt & C. Hamilton (Eds). Early Prediction and prevention of Child Abuse: A Handbook. Chichester , UK: Wiley .

Capdevila G. (2003). Drugs. UN Board Sounds Alarm about Internet's Role in Trafficing. Global Policy Forum New York

Cheryl Tatano Beck (2005) Benefits of Participating in Internet Interviews: Women Helping Women Qual Health Res; 15; 411-422 http://qhr.sagepub.com/cgi/content/abstract/15/3/411

David Farabee, Michael Prendergast, Jerome Cartier, Harry Wexler, Kevin Knight and M. Douglas Anglin (1999). Barriers to Implementing Effective Correctional Drug Treatment Programs. The Prison Journal 1999; 79; 150-162. http://tpj.sagepub.com/cgi/content/abstract/79/2/150

Dombrowski, S. C., LeMasney, J. W., Ahia, C. E., & Dickson, S. A. (2004). Protecting children from online sexual predators: Technological, psychoeducational, and legal

considerations. Professional Psychology: Research and Practice, 35, 65-73.

Donald E. deKieffer(2006). The Internet and the Globalization of Counterfeit Drugs Journal of Pharmacy Practice; 19; 171-177 http://jpp.sagepub.com/cgi/content/abstract/19/3/171

Erickson, P. G., Riley, D. M., Cheung, Y. W., & O'Hare, P. A. (Eds.). (1997). Harm reduction: A new direction for drug policies and programs. Toronto, Canada: University of Toronto Press.

Finkelhor, D., Mitchell, K. J., & Wolak, J. (2000). Online victimization: A report on the nation's youth (No. 6-00-020). Alexandria, VA: National Center for Missing & Exploited Children.

Friere, P. (1970). Pedagogy of the oppressed. New York: Continuum.

Hant, H. (1975) " What is Social Problem ?" in Paul & Gerald R Lesile Readings in the sociology of social problems pp 1-5, prentice Hall, inc. England. Glitts NJ, p.4.

Harvey A. Skinner, Oonagh Maley and Cameron D. Norman (2006)Developing Internet-Based eHealth Promotion Programs: The Spiral Technology Action Research (STAR) Model Health Promot Pract ; 7; 406-417 http://hpp.sagepub.com/cgi/content/abstract/7/4/406
http://hpp.sagepub.com/cgi/content/abstract/7/1/13

Hughes, L. & DeLone, G., (2007). Viruses, Worms, and Trojan Horses: Serious Crimes, Nuisance, or Both? Social Science Computer Review; 25; 78-98. Available at: http://ssc.sagepub.com/cgi/content/abstract/25/1/78

International Narcotics Control Board (INCB), (1998). Drug Demand. Available at: http://www.incb.orglelga/pdf/ ineb-ddr.pdf

J. Rodgers, T. Buchanan, A. B. Scholey, T. M. Heffernan, J. Ling and A. C. Parrott, (2003). Patterns of Drug Use and the Influence of Gender on Self-Reports of Memory Ability in Ecstasy Users: A Web-Based Study J Psychopharmacol; 17; 389-396. http://jop.sagepub. com/cgi/content/abstract/17/4/389

Joel Epstein, Karen Kadela Collins and Thom Pancella (2004)The Doubles: A Case Study on Developing a Technology-Based Substance Abuse Education Curriculum Eval Rev; 28; 539-563 http://erx.sagepub. com/cgi/content/abstract/28/6/539

Julien, R.M. (1985) A primer of Drug action W. H. Freemme and Company New York.

Kimberly J. Mitchell, Michele Ybarra and David Finkelhor (2007). The Relative Importance of online Victimization in Understanding Depression, Delinquency, and Substance Use Child Maltreat; 12; 314-324. http:// cmx.sagepub.com/cgi/content/abstract/12/4/314

Langley, G., Nolan, K., Nolan, T., Norman, G., & Provest, L. (1996). The improvement guide: A practical approach to enhance organizational performance. San Francisco: Jossey-Bass.

Lash, S. (2001) 'Technological Forms of Life', Theory, Culture and Society, 18(1): 105–20.

Lenhart, A., Madden, M., & Hitlin, P. (2005). Teens and technology. Youth are leading the transition to a fully wired and mobile nation. Washington, DC: Pew Internet & American Life Project.

Lenhart, A., Madden, M., & Hitlin, P. (2005). Teens and technology: Youth are leading the transition to a fully wired and mobile nation. Available at: http://www. pewinternet.org/ pdfs/PIP_Teens_Tech_July2005web. pdf

Melissa Wells & Kimberly J. Mitchell(2008). How Do High-Risk Youth Use the Internet? Characteristics and Implications for Prevention. Child Maltreat; 13; 227-234. http://cmx.sagepub.com/cgi/content/ abstract/13/3/227

Mitchell, K. J., Finkelhor, D., & Becker-Blease, K. (2007). Linking youth Internet and conventional problems: Findings from a clinical perspective. Journal of Aggression, Maltreatment and Trauma, 15(2), 39-58.

Mitchell, K. J., Finkelhor, D., & Wolak, J. (2005). The

Internet and Family and Acquaintance Sexual Abuse. Child Maltreat; 10; 49-60. Available at: http://cmx. sagepub.com/cgi/content/abstract/10/1/49

Mitchell, K. J., Finkelhor, D., & Wolak, J. (2007). Youth Internet users at risk for the most serious online sexual solicitations. American Journal of Preventive Medicine, 32, 532-537.

Mitchell, K. J., Wolak, J., & Finkelhor, D. (2007). Trends in youth reports of sexual solicitations, harassment, and unwanted exposure to pornography on the Internet. Journal of Adolescent Health, 40(2), 116-126.

Mitchell, K. J., Ybarra, M., & Finkelhor, D. (2007). The relative importance of online victimization in understanding depression, delinquency and substance use. Child Maltreatment, 12,314-324.

National Drug Intelligence Center (NDIC) (2001). Drugs and the Internet. An Overview of the threat to the American›s Youth. Available at: http://www.eric. ed.gov/ERICWebPortal/contentdelivery/servlet/ ERICServlet?accno=ED472571 .

Oldenburg, R. (1999) The Great Good Place. New York: Marlowe & Company.

Presdee, M. (2000) Cultural Criminology and the Carnival of Crime. London: Routledge.

Ray, O. (1983). Drugs, Society, and Human behavior, St. Louis C.V. Mosby.

Robert J. Rotunda, Steven J. Kass, Melanie A. Sutton and David T. Leon (2003). Internet Use and Misuse: Preliminary Findings from a New Assessment Instrument. Behav Modif 2003; 27; 484-504. http:// bmo.sagepub.com/cgi/content/abstract/27/4/484

Ryan, R. M., & Deci, E. L. (2000). Self-determination theory and the facilitation of intrinsic motivation, social development, and wellbeing. American Psychologist, 55(1), 68-78.

Schuckit, A.M. (1979). Drug and Alcohol Abuse. Ploummedical Book company. New York.

Skinner, H. A. (2002). Promoting health through organizational change. San Francisco: Benjamin Cummings.

Sussman, V. (1995). Policing cyberspace. U.S. News & World Report, 118, 54-61.

Tanya Grierson, Marlies W. van Dijk, Elizabeth Dozois and Judith Mascher(2006) Using the Internet to Build Community Capacity for Healthy Public Health Promot Pract; 7; 13-22

U SA Department of Justice (2005). Drugs of Abuse. . WWW. DEA.Gov

United Nations (2003). Internet: Using Internet for drug

abuse prevention. The office on Drug and Crime. UN Publication.

United Nations Office on Drugs and Crime (2008). World Drug Report 2008, http://www.unodc.org/documents/wdr/WDR_2008/WDR_2008_eng_web.pdf

United Nations Office on Drugs and Crime Vienna (2003) INTERNET using the internet for drug abuse prevention. UNITED NATIONS New York http://www.unodc.org/pdf/youthnet/action/message/handbook_internet_english.pdf

Wall, D., S., & Williams, M. (2007). Policing diversity in the digital age: Maintaining order in virtual communities. Criminology and Criminal Justice 7; 391-415. Available at: http://crj.sagepub.com/cgi/content/abstract/7/4/391

Williamson J.B., Borin, J.F. and Evens L (1974). Social Problem: The Contemporary Debates. Sittle Brawn, and – lems Company. Boston Toronto, p.1.

مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي العربي

اللواء أ. د. محمد الأمين البشرى

١. مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي العربي

مقدمة

الأمـن كلمـة بحجـم كتاب لا يملـه القـارئ، وهي كلمة تقـترن بحياة الإنسان وسعادته وراحته النفسية. الأمن هو أغلى ما يتمناه ويسعى الإنسان إلى توفـيره كما تسـعى كافة الكائنـات الحية، كل بنهجه وآلياتـه وقدراته التي وهبهـا له المولى عزَّ وجلَّ. بدون الأمن قد لا تكون الحياة، أو قد تكون الحياة حياة خوف وقلق وعدم استقرار.

ورغـم أهميـة كلمـة الأمـن وحلاوتهـا ومفهومهـا الواسـع، لا نجد في مجتمعاتنا العربية من يعمل على ترسيخ معانيها وبيان أهميتها وأسبابها ومدى حاجتنـا لهـا، الأمر الذي جعـل كل فرد يُعنى بالأمـن في نطاقه المحدود دون اهتمام وإدراك بشمولية الأمن.

يعتقد البعض أن الأمن وظيفة حكومية ومسـؤولية أجهزة رسمية تقوم بتنفيـذ قوانين مقيدة لحريات الأفـراد. ويُلقي البعض كل اللوم على الأجهزة الأمنيـة، كلـما حدث إخلال بالأمـن، أو تضرر فرد من إجـراء قانوني اتخذته الأجهـزة الأمنيـة. وعلى العكس يلـزم الناس الصمت طالمـا أنعم الله عليهم بالأمـن والطمأنينة والسـكينة، بفضل جهود سـهرت عليهـا أجهزة الأمن. ولا نـبرئ بهذا القول الأجهزة الأمنية ومؤسسـاتها العلميـة من قصورها في نـشر الوعي الأمني بين المواطنين، بل نحملها مسـؤولية الانفراد بالعمليات الأمنيـة واحتكارهـا الثقافة الأمنية وانطوائها على نفسـها وعزلة مؤسسـاتها العلمية عن المجتمع المدني.

تبذل الأجهزة الأمنية في الدول العربية جهوداً علمية مقدرة من بحوث ودراسات ومؤتمرات علمية على المستويات المحلية والإقليمية والدولية يشهدها ويشارك فيها خبراء ومفكرون من مختلف أنحاء العالم. وفي مخرجات تلك الأنشطة نجد أدبيات تكفي لتوعية المجتمعات العربية كافة. ولكن تظل تلك الأنشطة معزولة وقاصرة على عدد محدود من أعضاء الأجهزة الأمنية، ناهيك عن أعضاء المجتمع المدني الواجب استهدافه بتلك الأنشطة في المقام الأول[1].

لماذا تعقد اللقاءات العلمية الأمنية والمؤتمرات والمعارض الأمنية داخل المنشآت الأمنية؟ لماذا يقتصر التعليم الأمني على من يعملون في الأجهزة الأمنية؟ هل المعرفة الأمنية والثقافة سر من أسرار تلك الأجهزة أم هي ملك للمجتمع بأكمله؟ تساؤلات لا تجد الإجابة ولا يحرص أفراد المجتمع على طرحها.

كما أن الحديث عن مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي يطرح تساؤلات جوهرية عن مفهوم الأمن وعلاقة الأجهزة الأمنية العربية بالمجتمعات

---

(١) من الأنشطة العلمية التي تنظمها وترعاها أجهزة الشرطة والأمن ومؤسساتها الأكاديمية نشير هنا إلى أمثلة منها :

- الندوات واللقاءات العلمية التي تنظمها جامعة نايف العربية للعلوم ضمن خطط سنوية معتمدة من مجلس وزراء الداخلية العرب.
- معرض ومؤتمر الأمن والسلامة الذي تنظمه وزارة الداخلية في دولة الامارات العربية المتحدة كل عامين ابتداءً من عام ٢٠٠٣م.
- الاجتماعات الدورية التي تنظمها الأمانه العامة لمجلس وزراء الداخلية ضمن خطط عملها السنوي.
- الاجتماعات واللقاءات التي تنظمها الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربي.

المدنية العربية. لماذا لم تنجح الأجهزة الأمنية في تغيير صورتها التي ترسخت في الأذهان منذ عهود الاستعمار؟ هل الأجهزة الأمنية العربية حريصة على تحقيق الشراكة مع المجتمعات المدنية، أم هي ساعية إلى الاحتكار المهني والعزلة؟ تلك التساؤلات وغيرها من الأسئلة المتفرعة عنها، يصعب علينا الإجابة عليها في بحث من الأبحاث المحدودة التي تناقشها ندوة علمية. إنها تساؤلات تتطلب مؤتمرات قومية ودراسات ميدانية واسعة ومقابلات مع جهات أمنية وأخرى أكاديمية بجانب مناقشات مفتوحة يشارك فيها عامة الناس يهدف قياس الهوة بين المجتمع المدني والمؤسسة الأمنية. ومع ذلك نحاول من خلال هذا البحث التمهيد للدراسات والبحوث المنشودة بالتركيز على أهمية الأمن القومي ودور مؤسسات المجتمع فيه كعمود فقري للأمن بمفهومه الشامل.

موضوع البحث

العلاقات العامة والتوجيه المعنوي وجهود جسر الهوة بين أجهزة الأمن والجمهور من الموضوعات التي ألفها رجال الأمن في الدول العربية كعناوين للبحوث والدراسات وكمسميات لوحدات إدارية متخصصة في الهياكل التنظيمية لأجهزة الشرطة والأمن في جميع الدول العربية. ومن الغريب أن أجهزة الشرطة والأمن في الدول العربية تنفرد بمثل هذه المسميات التي لا نجدها في كثير من الدول المتقدمة ومع الاهتمام الذي تحظى به العلاقات العامة والتوعية الأمنية في أجهزة الشرطة والأمن العربية نلحظ تراجعاً واضحاً في طبيعة العلاقة بين الأجهزة الأمنية والمجتمع المدني، كما يشهد ضعفاً في الوعي العام بمفاهيم الأمن القومي، ليس بين عامة الناس فحسب، بل هنالك قطاع كبير من رجال الأمن ليس لديهم الوعي الأمني الشامل الذي يفي بتحقيق الأمن القومي الوطني أو الإقليمي أو العربي.

ومن جهة أخرى، ورغم ما يردده المثقفون العرب من إشارات لمؤسسات المجتمع المدني، لا نجد على الواقع مؤسسات فاعلة للمجتمع المدني أو دوراً واضحاً لمؤسسات المجتمع المدني في الحياة العامة في كثير من الدول العربية. إن مجرد وجود مؤسسات للمجتمع المدني لها أطر وآليات منظمة يُعد دعماً للأمن القومي، وسنداً للجهاز الحكومي ولسياسات الدولة. في كثير من الحالات نشهد المجتمعات العربية تقف موقف المتفرج من اعتداءات ومؤامرات تحاك ضد دولها وأجهزتها الرسمية، الأمر الذي يُعد ضاراً بمصالح الأمن القومي الوطني والعربي. إن التكامل والتعاضد بين الدولة وأجهزتها الأمنية من جهة ومؤسسات المجتمع المدني من جهة أخرى هو جوهر الأمن القومي ومصدر قوتها. وعلى العكس تنهار مقومات الأمن القومي متى تم العزل أو الفصل بين الجهاز الحكومي للدولة ومؤسسات المجتمع المدني، الأمر الذي يحدث دائماً بسبب الدور السلبي لبعض مؤسسات المجتمع المدني التي تحاول تقليد نهج المؤسسات الأجنبية التي تخدم المصالح الأمنية لدولها خارج الحدود.

من هنا يأتي موضوع هذا البحث لمعالجة ثلاث قضايا هي:

- مفهوم الأمن القومي.
- مؤسسات المجتمع المدني في سياق الأمن.
- تطبيقات الأمن المجتمعي.

أهداف البحث

بمعالجة القضايا أعلاه ومناقشة التساؤلات الشائكة المطروحة يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

١ـ العمل على تحديد معالم ورؤى الأمن القومي العربي وبيان مهدداته.

٢ ـ ترسيخ مفهوم الأمن القومي العربي بأبعاده الجديدة.

٣ ـالتعريف بمؤسسات المجتمع المدني وأطره وآليات عمله.

٤ ـ دراسة موضوع مؤسسات المجتمع المدني في منظومة الأمن القومي العربي.

٥ ـ التعريف بالتجارب الناجحة لمؤسسات المجتمع المدني وتطبيقاتها التي تعزز الأمن القومي.

تقسيم البحث

يتكون هذا البحث من هذا الجزء التمهيدي الذي يتناول موضوع البحث وأهدافه وفصل ثان يتناول مؤسسات المجتمع المدني في سياق الأمن القومي. ويتفرع هذا الفصل إلى مباحث خمسة هي:

١ ـ تعريف الأمن القومي.

٢ ـ مفهوم الأمن في الإسلام.

٣ ـ أهداف ومهددات الأمن القومي العربي.

٤ ـ مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي.

٥ ـ تطبيقات الأمن المجتمعي.

ويختم البحث ببعض الملاحظات والتوصيات التي ترمي إلى تعزيز مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية وتفعيل شراكتها في تحقيق مصالح الأمن القومي العربي.

١ .٢ مؤسسات المجتمع المدني في سياق الأمن القومي

١ .٢ .١ تعريف الأمن القومي

يشكل الأمن العمود الفقري للحياة وبقاء الإنسان وغيره من الكائنات الحية. ويعتبر محور السعادة والراحة النفسية والطمأنينة. لقد ظل الإنسان منذ أقدم العصور يضع الأمن نصب عينيه، يبحث عنه بشتى الوسائل، يهتدي به وينقاد له. يتأثر به ويؤثر عليه دفاعاً عن النفس وتأميناً للبقاء. عرف الإنسان الأمن كوسيلة وغاية في كل مكان وعلى مر العصور والأزمان، وسوف يظل أمله ومبتغاه إلى الأبد[١].

لكلمة الأمن في اللغة العربية معان متعددة، فهي تعني نغيض الخوف، وتعني سكون القلب وراحة النفس والشعور بالرضا والاستقرار والرفاهية. فالأمن حالة نفسية تختلف من شخص لآخر وفق الحاجات والطموحات الدنيوية. بينما يعني الأمن لدى البعض الأخر عدم الانشغال بالدنيا والزهد في الحياة والعمل الصالح، طلباً لرضا المولى عزَّ وجلَّ ومغفرته في الآخرة.

اختلف الكتاب حول مفهوم الأمن وأبعاده ومقوماته وأساليب تحقيقه. وقد تعددت المسميات المستخدمة في هذا الميدان مثل الأمن القومي أو الأمن الوطني (National Security) الأمن العام (Public Security) الأمن الجماعي (Collective Security) الأمن المشترك (Common Security) الأمن الإقليمي (Regional Security) ومع تفاقم المشكلات المؤثرة

(١) محمد الأمين البشرى، الأمن العربي ـ المقومات والمعوقات الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٠م، ص ١٦

على سلامة الإنسان وممتلكاته ظهرت عبارات الأمن التخصصي مثل الأمن الصناعي (Industrial Security) الأمن الغذائي، الأمن الثقافي، والأمن البيئي....ألخ.

ومن التعاريف السائدة للأمن نورد ما يلي:

١ ـ الأمن: هو إحساس الفرد والجماعة البشرية بإشباع دوافعها العضوية والنفسية، وعلى قمتها دافع الأمن بمظهريه المادي والنفسي والمتمثلين في اطمئنان المجتمع إلى زوال ما يهدد مظاهر هذا الدافع المادي كالسكن الدائم المستقر، والرزق الجاري، والتوافق مع الغير، والدوافع النفسية المتمثلة في اعتراف المجتمع بالفرد ودوره ومكانته فيه وهو ما يمكن أن يعبر عنه بلفظ السكينة العامة، حيث تسير حياة المجتمع في هدوء نسبي[١].

٢ ـ الأمن: هو قدرة المجتمع على مواجهة ليس فقط الأحداث والوقائع الفردية للعنف بل جميع المظاهر المتعلقة بالطبيعة المركبة والمؤدية للعنف[٢].

٣ ـ الأمن: مجموعة من الإجراءات التربوية والوقائية والعقابية، التي تتخذها السلطة لحماية الوطن والمواطن داخلياً وخارجياً انطلاقاً من المبادئ التي تؤمن بها الأمة ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة [٣].

---

(١) محمد عبدالكريم نافع الأمن القومي. القاهرة : دار الشعب للنشر والطباعة، ١٩٧٢ ص ٣٧

(٢) عبدالمنعم المنشاط « الأمم المتحدة ومفهوم الأمن » مجلة السياسة الدولية، عدد ٨٤ سنة ١٩٨٦ م، القاهرة: دار الأهرام ١٩٨٦م.

(٣) علي بن فايز الجحني «المفهوم الأمني في الاسلام» مجلة الأمن. العدد الثاني ١٩٨٩م، وزارة الداخلية المملكة العربية السعودية.

٤ ـ الأمـن: هـو الحالة التي تتوفـر حين لا يقع في البـلاد إخلال بالنظام العـام، سـواء في صـورة جرائم يعاقـب عليها القانـون أو في صورة نشـاط خطـر يدعو إلى اتخاذ التدابـير الوقائية والأمنيـة والاجتماعية حتـى يمنـع النشـاط الخطـر مـن أن يترجـم نفسـه إلى جريمـة من الجرائم[١].

٥ ـ الأمـن الوطنـي: هـو المقـدرة في المحافظة على الأمة، وعـلى كرامتها وأراضيها، واقتصادها وحماية مواردها الطبيعية ودسـتورها من أي اعتداء خارجـي[٢].

٦ ـ الأمـن القومـي: هو قدرة الدولة عـلى حماية قيمهـا الداخلية من أية تهديدات بغض النظر عن شكل هذه التهديدات ومصدرها [٣].

٧ ـ الأمـن القومـي: هـو مـا تقوم بـه الدولة أو مجموعـة الدول التـي يضمها نظـام جماعي واحد من إجـراءات في حدود طاقتهـا، للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل مع مراعاة المتغيرات المحلية والدولية[٤].

وبمقتضى هـذه التعريفات التقليدية، اقتصر مفهـوم الأمن القومي على الاسـتراتيجية العسـكرية للدولة. إن الأمن ليس هو المعدات العسكرية وإن كان يتضمنها وليس هو القوة العسكرية وإن كان يحتويها، وليس هو النشاط

(٢) حسين محمد علي. المدخل المعاصر لمفاهيم ووظائف العلاقات العامة. القاهرة : مكتبة الأنجلو أصرية، ١٩٧٦م، ص ٨١.

(3) Harold Brown. Thinking about National Security. N.Y. Millan 1983

(٤) محمد نصر مهنا. الأمن القومي العربي في عالم متغير. الاسكندرية : المكتب الجامعي الحديث ١٩٩٦م.

(٥) روبرت ماكنمارا جوهر الأمن. ترجمة يرنس شاهين. القاهرة : الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٧٠م، ص ٤٧ .

العسكري وإن كان يشمله، فالمشكلة العسكرية ما هي إلا وجه ضيق لمشكلة الأمـن الكبرى فالقوة العسـكرية يمكن أن تسـاعد في توفـير النظام والأمن والقانون ولكن لا يتحقق ذلك إلا بقدر يتناسـب مع الوجود الفعلي لقاعدة صلبة من القانون والنظام في المجتمع.

يلاحـظ مـن التعريفـات السـابقة أن البعـض ينظـر إلى مفهـوم الأمـن القومـي من الزاوية العسـكرية باعتبـار أن القوة العسـكرية للدولة هي مرآة أمنهـا القومـي، وينظـر البعض الأخر إلى مفهـوم الأمن القومي مـن الزاوية الاقتصاديـة والاجتماعيـة باعتبـار أن القـوة الاقتصاديـة هـي صـمام الأمـن ووسـيلة البناء العسـكري والتنميـة الداخلية، بينما هنالك فئـة ثالثة تنظر إلى مفهـوم الأمن القومي بشـمولية تجمع بـين المفهوم العسـكري والاقتصادي والاجتماعـي والسـياسي[1]. في تقديـر أن التعريفـات المشـار إليهـا أعلاه قد تجاوزهـا الزمـن، وربـما لم تعد تعني ما كانـت تعنيه قبل عقديـن من الزمان. القـوة العسـكرية أثبتـت أنها عاجـزة عن تحقيـق الأمن. وقد شـهدنا خلال السـنوات القليلة الماضية كيف أن القوى العسكرية العظمى في العالم مجتمعة عجزت عن تحقيق الأمن والاسـتقرار في كثـير من أنحاء العالم. بل أصبحت القوة العسكرية بكامل عدتها وعتادها. تطارد مجموعات صغيرة من المارقين عـلى القانون وتنفق المليـارات من الدولارات دون أن توفـر أمنا. بل تذهب تلك القوة العسـكرية أبعد من ذلـك لتصبح مصدر خوف للآمنين بضرباتها الجويـة العشـوائية وبمداهماتها الليلية هنا وهناك. نود بهـذا القول التأكيد أن القوة العسكرية لم تعد عنصراً من عناصر تعريف الأمن القومي، ليس بسبب

---

(١) محمد رضا فودة. الاستراتيجية والأمن القومي. القاهرة : المكتب العربي للمعارف ١٩٩٥م، ص ١٨.

فشلها في القضاء على ظاهرة إرهابية محدودة القدرات، بل لوجود قوى نووية بعضها معلنة ومعروفة وبعضها غير معروفة مما جعل القوى النووية العظمى عاجزة عن الردع لأسباب عديدة.

إذاً، في العالم اليوم القوة العسكرية المزودة بأحدث الأسلحة والتقنيات العالية، وبلغ الإنسان من العلم والتكنولوجيا ما بلغ به الكواكب النائية وحقق من وراء ذلك معجزات في الأرض والفضاء وفي أعماق البحار. ومع كل ذلك يعيش إنسان اليوم في خوف دائم وفي حالة إرهاب حقيقية من أسلحة الدمار الشامل، من الأمراض الفتاكة، من الجوع ومن الأزمات الاقتصادية التي تسبب فيها دعاة القوة العسكرية. الأمن الحقيقي يكمن من المجتمع وللمجتمع.

١ .٢ .٢ مفهوم الأمن في الإسلام

إن الأمن في الإسلام تعبير عن سنة إلهية في تحقيق حالة يستشعر من خلالها أن مصادر القلق والاضطراب لا وجود لها إلا في درجاتها الدنيا وهي المصادر التي يمكن معها توقع مكروه في الزمن الآتي. وهذا المفهوم المبسط للأمن يتضمن عناصر متكاملة هي:

أولاً: إن الأمن تعبير عن سنة إلهية من حيث أنه لا يخرج عن سنن الله في خلقه وفي تدبيره للكون والحياة.

ثانياً: إن الأمن في الإسلام حالة شعورية، إذ لا قيمة له إن لم يوجد الإحساس به.

ثالثاً: إن طبيعة الأمن كإحساس أو شعور تستلزم الكائنات الحية.

رابعاً: إن الأمن لكونه حالة شعورية هو اطمئنان إلى عدم حدوث مكروه في الزمن الآتي أياً كان مصدر وشكل المكروه.

خامساً: إن الأمن إذا كان لا ينفصل عن الزمان فإنه لا ينفصل أيضاً عن المكان.

ينادي الإسلام بالتكافل الاجتماعي الذي يعتبر من لوازم الأخوة وهو شعور الجميع بمسؤولية بعضهم عن بعض، وأن كل واحد منهم متحمل لتبعات أخيه ومحمول على أخيه يسأل عن غيره كما يسأل عن نفسه. والتكافل الاجتماعي في الإسلام له مبدآن أحدهما مادي والآخر معنوي. يتحقق المبدأ المادي بمد يد المساعدة إلى المحتاج وإغاثة المستغيث وإعانة المكروب وتأمين الخائف والمساهمة الفعلية في إقامة المصالح.

أما المبدأ المعنوي فيتمثل في تحقيق العدل والمساواة ورفع الظلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو فرض عين على ولي الأمر وفرض كفاية على بقية الأفراد في المجتمع وهو كذلك تعاون على فعل الخير وعلى مقاومة المنكر ولم يتوقف الإسلام عند هذه الحدود بل رسم المبادئ السامية التي تنظم علاقة الإنسان بمن حوله من الناس كعلاقة الجار بجاره وعلاقة الأبوين بأفراد الأسرة وذلك على أسس وثوابت مستقرة وكاملة لا يتطرق إليها الشك لكونها منزلة من الخالق العالم ببواطن الأمور. ثم تطرق التشريع الإسلامي إلى النهي عن الغش في المعاملات والخديعة وشهادة الزور، وخيانة الأمانة والنميمة والرشاوى وغيرها بحيث حرص الإسلام على صيانة الضروريات اللازمة لكيان المجتمع وهي الدين والعقل والنفس والنسل والمال وذلك بحسن تربية المسلم وتقرير العقوبات الرادعة لتكون موانع وقائية قبل الفعل وزواجر بعده حتى يستقر الأمن في المجتمع[1].

---

(١) محمد أبو زهرة. الجريمة والعقاب. الجزء الأول. القاهرة : دار الفكر ١٩٧٦م، ص ٢٨ـ١٠٠.

الأمن في المفهوم الإسلامي يتسم بالشمولية والتكامل في جميع مقوماته التي تركز على إزالة أسباب الخوف ودوافع الجريمة، وبناء المجتمع المعافى الذي تنمو فيه عناصر الخير ويسوده الوئام. لقد وفرت تعاليم الدين الإسلامي العلاج الشافي لجميع مشكلات العصر المتجددة والتي تهدد المجتمعات الآن، وذلك قبل أن تظهر تلك المشكلات وأسبابها.

قدم العلماء والفقهاء شرحاً كافياً وبياناً شاملاً للنهج الواجب اتباعه لتحقيق أهداف الأمن على الأسس الإسلامية الصحيحة، إلا أن الأمر الذي ظل موضع جدال وغموض هو ما يتصل بالأمن القومي أو الأمن الوطني من زاوية المهددات الخارجية ومبادئ العلاقات الخارجية للدول الإسلامية، حتى أصبحت تلك العلاقات محكومة باجتهادات سياسية غير مستقرة تتحكم فيها المتغيرات الدولية هنا وهناك فنجد في الدول الإسلامية سياسات تدعو إلى التشدد والغلو في التعامل مع غير المسلمين، وسياسات أخرى تميل إلى التسامح والتعامل مع غير المسلمين وفقاً للمصالح المشتركة. لذا ظهرت في الآونة الأخيرة إشكاليات حول قضايا الدعوة والجهاد والموالاة والإرهاب كقضايا مثيرة للجدل وفاتحة للصراعات الفكرية بين الإسلام والغرب كثغرة في الأمن القومي للدول العربية والإسلامية. ويتجه هذا الصراع إلى إثارة غير المسلمين ضد الدول الإسلامية الشيء الذي وضع تلك الدول موضع الحظر الأمني بإجراءات الاحتواء والحصار الاقتصادي والغزو الثقافي واستهداف الهوية الإسلامية [1].

المسؤولية هنا تقع على عاتق علماء المسلمين في التعاون على تفسير النصوص المنزلة واستخلاص المبادئ المتفق عليها بإجماع تام ينير الطريق

(١) محمد الأمين البشرى. الأمن العربي، مرجع سابق.

أمـام القيادات السياسـية. إن التعامل الأمني الخارجي للدول الإسـلامية في حاجـة إلى وقفـة فقهيـة وعقلانية لواقـع التعامل الدولي المعـاصر، وذلك أن التعامـل الخارجي أصبـح محاطاً في ظل هيمنـة الأعراف والتقاليـد القانونية الوضعيـة[٢] بدائـرة مـن المحظـورات وعلى سـبيل المثـال، التحـرك لنصرة المسـتضعفين يصطـدم بمبـدأ عـدم التدخـل في الشـؤون الداخليـة للدول. والتحرك لنشر الدعوة الإسلامية يصطدم برايات حقوق الإنسان، والتحرك للمرابطـة وإعداد القوة يصطدم بأنـه إرهاب وعنف. كل ذلك في تقديرنا في حاجة إلى وقفات فقهية جادة من علماء المسلمين، لاستخلاص أفكار وصيغ مستحدثة تصلح لهذا الزمان الخطير.

١ .٢ .٣ أهداف الأمن القومي العربي ومهدداته

يختلـف المثقفون العـرب، وقادة الفكـر الأمني في الـدول العربية حول مهددات الأمن القومي. ويُعزى الخلاف حول المهددات لغياب الاتفاق حول الأهداف الأمنية المشتركة وتطلعات الدول والأفكار السياسية المختلفة التي يعتنقها الحكام والقيادات السياسية في كل دولة عربية، وفق مصالحها المحلية الخاصـة، التي قـد تتقاطع أحيانـاً فيما بين الـدول العربية. إلا أننـا كمهتمين بالأمـن العربي، وانطلاقاً مـن إدراكنا للمتغيرات الدوليـة وأسرارها الأمنية نبتعـد عن الخلافات الداخلية باعتبارها خلافات شـكلية، سرعان ما تذوب وتندثر عند الملمات والمخاطر الجسام. ونستند في رؤيتنا لمفهوم الأمن القومي العربي ومهدداته على الشرعية العربية القائمة على ميثاق جامعة الدول العربية رغم ما يشوبها من قصور. ويمكننا استخلاص أهداف الأمن القومي العربي

(١) مصطفى محمود منجود. الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الاسلام. القاهرة : المعهد العالمي للفكر الاسلامي. ١٩٦٦م.

ومهدداته من المواثيق والثوابت والإعلانات والقرارات الصادرة عن جامعة الدولة العربية ومجالسها المتخصصة على النحو التالي:

١ ـ أهداف الأمن القومي العربي وهي:

١ ـ المحافظة على الأراضي العربية بحدودها الدولية المعترف بها.

٢ ـ المحافظة على الدين الإسلامي.

٣ ـ احترام سيادة الدول العربية.

٤ ـ الإسهام في حفظ الأمن والسلم الدولي.

٥ ـ الحد من انتشار الأسلحة النووية.

٦ ـ حماية البيئة.

٧ ـ تحقيق الأمن المائي.

٨ ـ تحقيق الأمن الغذائي.

٩ ـ الجاهزية لمواجهة الكوارث.

١٠ ـ التنمية الشاملة.

١١ ـ التكامل الاقتصادي العربي.

١٢ ـ المحافظة على الثقافة والهوية العربية.

ويمكننا قراءة هذه الأهداف الأمنية في نصوص ميثاق الجامعة العربية الصادر في ٢٢ آذار ١٩٤٥م، على النحو التالي[١]:

---

(١) راجع ميثاق جامعة الدول العربية.

١ ـ مبدأ التساوي في السيادة بين الدول الأعضاء، وتظهر هذه المساواة في أكثر من بند من بنود الميثاق التي تنص على التمثيل بالتساوي في مجلس الجامعة ولجانها وعلى أن يكون لكل دولة صوت واحد، وحق كل دوله في رئاسة الجامعة ومؤتمراتها.

٢ ـ مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، إذ نصت المادة الثانية من ميثاق الجامعة على احترام كل دولة من الدول المشتركة في الجامعة نظام الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى وتعتبره حقاً من حقوق تلك الدول، وأن تتعهد بأن لا تقوم بعمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها.

٣ ـ مبدأ منع الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات العربية، إذ حرمت المادة الخامسة من ميثاق الجامعة العربية الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين أو أكثر.

٤ ـ مبدأ المساعدة المتبادلة، إذ نصت المادة السادسة على التدابير اللازمة لدفع العدوان الواقع على دولة عضو في الجامعة أو التهديد به.

وجاءت الأهداف الأمنية العربية المشتركة مجملة في الاستراتيجية الأمنية العربية التي أقرها مجلس وزراء الداخلية العرب عام ١٩٨٣م والذي يجري تطويرها سنوياً وهي كما يلي [١]:

١ ـ تحقيق التكامل الأمني العربي تبعاً لوحدة الأمن العربي بهدى من الشريعة الإسلامية، ذلك لأن الأمن الداخلي والخارجي لكل دولة

(١) مجلس وزراء الداخلية العرب. الاستراتيجية الأمنية العربية : الدورة الثانية بغداد: مجلس وزراء الداخلية العرب ١٩٨٣م.

عربيـة مرتبط بالأمن العربي الجماعي، وأن الإخلال بالأمن الداخلي في أي دولـة منها، تتعدى آثاره بالضرورة إلى الإخلال باسـتقرارها السـياسي والاقتصـادي والاجتماعـي وقدرتها العسـكرية، مما يؤثر بالتـالي عـلى محصلة القـوة الذاتية للأمـة العربية وعـلى جهودها من أجل التحرير والتنمية والرخاء ومجابهة التهديدات التي تواجهها.

٢ ـ مكافحـة الجريمـة بكل أشـكالها وصورهـا القديمة والمسـتحدثة في المجتمع العربي، وتطهيره من مختلف أنواع الانحرافات السلوكية.

٣ ـ الحفـاظ على أمن الوطـن العربي، وحمايته من المحـاولات العدوانية للإرهاب والتخريب الموجهة من الداخل والخارج.

٤ ـ الحفـاظ عـلى أمـن المؤسسـات والهيئـات والمرافق العامـة في الوطن العربي، وحمايتها من محاولات العدوان على سلامتها.

٥ ـ الحفـاظ على أمن الفرد في الوطن العربي، وضمان سـلامة شـخصيته وحريته وحقوقه وممتلكاته.

٦ ـ معالجة مشكلات الأقليات الدينية والعرقية.

٧ ـ تأمين الحدود الدولية مع الدول الأجنبية.

٨ ـ حماية المياه الإقليمية والخلجان والممرات العربية.

٩ ـ تأمين سلامة مصادر المياه.

١٠ ـ تأمين الثروات الطبيعية العربية بمختلف أنواعها.

١١ ـ الحفاظ على البيئة.

١٢ ـ الحفـاظ عـلى الأجواء العربيـة وأعماق أراضيها وبحارها وحسـن استغلالها.

١٣ ـ الحفاظ على الثقافة العربية والإسلامية.

١٤ ـ الحفاظ على العنصر العربي وتنميته.

١٥ ـ الحفاظ على الشباب العربي وربطه بالتقاليد العربية وحسن تنشئته.

١٦ ـ حماية المصالح العربية خارج الوطن العربي.

١٧ ـ بناء قدرات أمنية عسكرية ومدنية لحماية أمن الوطن العربي الداخلي والخارجي.

٢ ـ وبناءً على ذلك يكون من المهددات المحتملة للأمن القومي العربي ما يلي:

١ ـ المحاولات الأجنبية لاغتصاب الأراضي العربية.

٢ ـ المحاولات الأجنبية الرامية إلى الاعتداء والسيطرة على البحار والخلجان العربية كالبحر الأحمر، الخليج العربي وحوض البحر الأبيض المتوسط، وجعلها مياهاً دولية مفتوحة تجوب فيها السفن الحربية والغواصات المحملة بالرؤوس النووية وناقلات النفايات السامة.

٣ـ التهديد بالسيطرة على مصادر المياه العربية ومنابعها في هضاب أثيوبيا وتركيا والبحيرات العظمى في وسط إفريقيا وإسرائيل.

٤ـ الإضرار بالبيئة العربية عن طريق تلويث الأجواء ودفن النفايات السامة في الأراضي العربية.

٥ـ الإضرار بالاقتصاد العربي عن طريق التلاعب في أسواق المال والنفط الخام والمواد الغذائية والمصنوعات وفرض الضرائب والنظم الحمائية في الأسواق الأجنبية.

٦ ـ إلحاق الضرر بالثروات العربية الطبيعية باستغلالها أو تخريبها.

٧ ـ الإضرار بالمصالح العربية خارج المنطقة العربية بمضايقة العرب وحرمانهم من حرية التنقل والعمل وتطوير الاستثمارات العربية في الخارج [١].

٨ ـ تصدير العقائد والأفكار الفاسدة إلى البلدان العربية.

٩ ـ اختراق أجهزة الأمن العربية من قبل المخابرات العالمية بقصد التحكم السياسي، والسيطرة المعلوماتية.

١٠ ـ احتكار العلوم والتقانة العالية.

١١ ـ تهريب المخدرات والمؤثرات العقلية وترويجها وسط الشباب العربي.

١٢ ـ نقل الجريمة المنظمة إلى المنطقة العربية.

١٣ ـ تهريب الأسلحة والمواد الخطرة وتقنيات الجريمة.

١٤ ـ محاولات العولمة وطمس الهوية الثقافية[٢].

٣ ـ إدراك المتغيرات الأمنية

ظهرت بوادر المتغير الأمني في أواخر القرن العشرين واكتملت مشاهده في الأول من القرن الحادي والعشرين. فما هو المتغير الأمني الذي ينبغي إدراكه واستيعاب أبعاده لتصحيح وترشيد السلوكيات الأمنية للأفراد

---

(١) سيد شوربجي عبدالمولى. المتغيرات الدولية وانعكاساتها على الأمن العربي. الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٢م، ص ١٤٢.

(٢) محمد الأمين البشرى، الأمن الوطني العربي، مرجع سابق.

والجماعات بما يحقق الأمن الوطني أولاً: والأمن القومي أو الإقليمي ثانياً.

كانت المنظومة الأمنية التقليدية قوامها مصالح أمنية متفاوتة ومتدرجة على النحو التالي:

- أمن الفرد.
- أمن الأسرة.
- أمن المجتمع.
- الأمن الوطني.
- الأمن الإقليمي.
- الأمن الدولي.

غير أن إنسان القرن الحادي والعشرين لم يعد محكوماً بتلك الفواصل والأطر الأمنية المحدودة بمعايير التقارب الوجداني أو الجغرافي، بفضل التقارب والتداخل الذي أحدثته التقنيات العالية للمعلومات والاتصالات فيما عرف بالصدمة السايبرية Cyber Shock.

لقد نقلت التقنيات الحديثة المتمثلة في نظم المعلومات والاتصالات وشبكات الانترنت العلاقات الإنسانية من حدودها الضيقة إلى مرحلة التكامل الاجتماعي والاقتصادي والثقافي مما جعل المصالح الأمنية بلا حدود تقيدها أو معايير تحكمها. اكتمل التواصل المباشر بين الأفراد في بيئة واقعية Virtual Enuironment تحكمها مصالح أمنية مشتركة. هذا المتغير الأمني بسيط في الشكل ولكن مضامينه واسعة وحرجة[1]. من هنا تأتي أهمية

(1) Japanese self defence forees, analatical annual remrt. tokyo : Goverment publications , 2008,p.122

إدراك هـذا المتغير الأمني والتعامل معه حتى لا تمتد آثاره السـالبة إلى ثوابت الأمم والشعوب ومعتقداتهم. المتغير الأمني الذي نشير إليه ليس حدثاً عابراً ولم يأت بشكل عشوائي، بل هنالك فلسفة وبرامج ورؤى تعهد بها مفكرون ومنظرون لغايات يدركونها تماماً.

إن الجهـود التطويرية المبذولـة في المجتمعات النامية والاندماج في البيئة العالميـة للتقنيـات والمعلومـات دون إدراك أو رؤى محسـوبة، قد لا تكون في مصلحة الأمن القومي في المستقبل القريب [١].

المجتمعـات العربية وغيرهـا من المجتمعات النامية أفلحت على سـبيل المثـال في إحـداث نقلة في معاملاتهـا الإدارية والمالية من الأسـلوب اليدوي إلى الأسـلوب التقنـي القائـم عـلى برامـج ونظـم Hard ware لا تملك تلك المجتمعـات صناعاتها ولا تملك القدرة عـلى تأمينها متى تعارضت مصالحها مع مصالح الأمن القومي للدول التي تحتكر صناعة التقنيات العالية.

١ .٢ .٤ مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي

ثقافة المجتمع المدني

حظيت المكتبات الأجنبية، والأوروبية منها على وجه الخصوص بأدبيات المجتمـع المـدني منذ القرن السـابع عشر. وقد أسـهم في إثراء تلـك المكتبات أعمال كبار المفكرين والفلاسفة، أمثال «هيقل»، «بلاتو»، «أرسطو» و «لوك» وسـار على دربهم المفكرون المحدثون أمثال «بنجامـين باربر»، «دانيال بل»، «شارلس تايلور»، «توكفيل»، «الموند»، «فوكوياماً» وغيرهم[٢].

(1) Center for civil society www.lse.ac.uk

(1) Alagappa Muthiah , civil society and political changes in Asia stanford : stanford university , 2004,pp.44-50 .

من أسماء المفكرين الذين أسهموا في أبحاث ودراسات المجتمع المدني يتضح لنا أن مفهوم المجتمع المدني كمحور لتطور الأمم مر بمراحل خمس هي:

١ ـ مرحلة ما قبل التاريخ الحديث Pre-modern history

٢ ـ مرحلة التاريخ الحديث Modern history

٣ ـ مرحلة ما بعد التاريخ الحديث Post ـ modern history

٤ ـ مرحلة الديمقراطية Democracy era

٥ ـ مرحلة العولمة Globalization era

مرت دراسات المفكرين حول المجتمع المدني خلال القرون الخمسة المنصرمة بصراعات فكرية حول مفهوم المجتمع المدني ومدى علاقته بالدولة ونظم الحكم وأسباب التنمية الاقتصادية والاجتماعية والصراعات الثقافية والمصالح الخاصة بالجماعات والأفراد. ارتبط مفهوم المجتمع المدني كثيراً بالعلاقة بين السلطة السياسية والأفراد وحرياتهم.

في العصر الكلاسيكي أو ما قبل التاريخ الحديث Pre- modern history كان مفهوم المجتمع المدني يعني المجتمع الجيد good society الذي لا يختلف عن الدولة. وعموماً كانت عبارة المجتمع المدني تطلق على الرابطة السياسية التي تحكم الصراعات الاجتماعية بتطبيق القوانين[1] ساد هذا المفهوم حتى صدور اتفاقية فستفاليا لسنة ١٦٤٨م Treaty of Westphalia التي أنجبت نظام الدولة الحديثة.

---

(1) Edwardw,Michael. civil society. cambridge; polity press , 2004 ,p,162 .

في التاريخ الحديث اتجه المفكرون إلى إدخال تعديلات جوهرية في مفهوم المجتمع المدني، بإبراز الحرية والمصلحة الفردية «هيقل» على سبيل المثال ـ حاول تعديل عبارة المجتمع المدني civil society إلى مجتمع المدنيين civilian society باعتبار أن المجتمع المدني يحتوي على تناقضات وصراعات بين القوى.

وضع «هيقل» الدولة كأعلى سلطة أخلاقية في الحياة وحملها مسؤولية تصحيح أخطاء المجتمع المدني. وجاء «توكفيل» Alexis de Tocqueville مستنداً على منظور «هيقل» ليميز بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، الأمر الذي تطور في اتجاهات مختلفة في مرحلة ما بعد التاريخ الحديث Post ـ modern history في صراعات بين الدولة والمجتمع المدني من جهة والنظم الرأسمالية والنظم الاشتراكية من جهة أخرى حتى تبلورت مفاهيم «توكفيل» حول المجتمع المدني في شكل ثقافة المجتمع المدني والديمقراطية[1]. وقد اكتملت صورة المجتمع المدني في القرن العشرين في كتابات «الموند» Gabriel Almond «فيربا» Sidny Verba التي عَرَّفت أهمية دور الثقافة السياسية في الديمقراطية، إذ أن العنصر السياسي للمنظمات الطوعية يعزز وعي المجتمع المدني وحسن أداء العملية الديمقراطية. وهكذا أخذ مفهوم المجتمع المدني طريقه إلى أعماق الفكر السياسي والديمقراطية الليبرالية لتكون لمؤسسات المجتمع المدني قوة غير عادية في التوجيهات السياسية دون أن ينتخبها أحد، مما جعلها ترتبط ارتباطاً قوياً بالقومية والوطنية كعنصر خفي من عناصر الأمن القومي له انعكاسات سالبة وموجبه.

---

(1) Zaleski , pawel. Tocqueville on Civilian Society : Romantic Vision of the Dichotomic Structure of social Reality oxfor of : James Cuwey, 1999,p.73

بهذه القوة والسحر السياسي الذي اكتسبته مؤسسات المجتمع المدني انتقل مفهومها في عصر العولمة إلى آفاق جديدة، تأخذ موقعها كجهة ناقدة ومعارضة للعولمة، تدعو إلى الحمائية ضد العولمة. ومع ذلك امتدت مؤسسات المجتمع المدني عبر الحدود الدولية وبسطت نفوذها في مختلف انحاء العالم من خلال المنظمات الطوعية التي لا حدود لها، خاصة وهي مدعومة من عدة جهات حكومية واستخباراتية ومصادر أخرى مجهولة أو مشبوهة، إلا أنها في مجملها تعمل وفق مناهج متقاربة، وهنا تكمن علاقتها غير المعلنة بالأمن القومي ومصالح الدول تقف خلفها.

١ .٢ .٥ ما المقصود بالمجتمع المدني

انتشر استخدام عبارة المجتمع المدني وسط الكتاب والمثقفين العرب بشكل واضح خلال الأعوام القليلة الماضية. وربما كان ذلك دون ادراك سليم لمفهوم المجتمع المدني ومؤسساته وجذوره التاريخية ومدى ملاءمة طروحاته للبيئة السياسية والاجتماعية، مما قد ينعكس سلباً على مقومات الأمن القومي العربي، مالم تُوضع تلك المفاهيم في إطارها القانوني السليم. لذا يتعين علينا بداية أن نُقَّوم مفهوم المجتمع المدني والعمل على بلورة رؤى مؤسساته بالقدر الذي يتلاءم مع خصوصية السياسات الوطنية للدول العربية. إذاً، ما المقصود بالمجتمع المدني Civil Society وما هي مؤسساته وما هي آليات عمل تلك المؤسسات.

يُعرف المجتمع المدني بأنه جملة«المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لأغراض متعددة منها، أغراض سياسية كالمشاركة في صنع

القرار على المستوى الوطني، ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها غايات نقابية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة، والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن المصالح المشتركه لأعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقاً لاتجاهات أعضاء كل جمعية، ومنها أغراض اجتماعية للاسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية». وبالتالي، يمكن القول بأن العناصر البارزة لمؤسسات المجتمع المدني هي الأحزاب السياسية، النقابات العمالية، الاتحادات المهنية الجمعيات الثقافية والاجتماعية.

ويُعرَّف البعض المجتمع المدني بأنه «مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة عن الدولة..... أي بين مؤسسات القرابة (الأسرة والقبيلة والعشيرة) ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعية تنشأ لتحقيق مصالح أعضائها كالجمعيات الأهلية والحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية، كما تنشأ لتقديم مساعدات أو خدمات اجتماعية للمواطنين أو لممارسة أنشطة انسانية متنوعة، وهي تلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والادارة السليمة للتنوع والاختلاف»[1].

أما تعريف مركز المجتمع المدني في مدرسة لندن للعلوم الاقتصادية The London School of Economics Center for civil Society فقد توسع في بيان عناصر ومقومات المجتمع المدني على النحو التالي:

---

(1) Pollock , Graham. « Civil Soaety Theory and Evro- Nationalism « , Studies in social political Thought. 2001 (4 – march) P. 55.

«المجتمع المدني يشير إلى ميدان عمل طوعي وفق مصالح وأغراض وقيم مشتركة. نظرياً يكون لهذا العمل الطوعي مؤسسات شكلية بعيداً عن الدولة، الأسرة أو السوق، غير أنه في الواقع العملي يتداخل مع مؤسسات الدولة، والأسرة والسوق في عمليات معقدة. المجتمع المدني يحتوي على مجموعة من المساحات والممثلين والأشكال التنظيمية تختلف في مقوماتها. المجتمعات المدنية تحتوي على منظمات خيرية، منظمات غير حكومية للتنمية، مجموعات اجتماعية، منظمات مهنية، اتحادات مهنية، حركات اجتماعية، روابط رجال الأعمال ونقابات المحامين.

Civil society refers to the arena of uncoerced collective action around shared intersts, purposes and values. In theory , its institutional forms are distinct from those of the state , family and market , though in practice , the boundaries between state , civil society , family and market are often complex , blurred and negotiated. Civil society commonly embraces a diversity of spaces , actors and institutional forms , varying in their degree of formality , autonomy and power. Civil societies are often populated by organizations such as registered charities, development non ـ governmental organizatations , community groups , womens organizations , faith ـ based organizatations, professional associations , trade unions , self ـ help groups , social movements , business associations , coalitions and advocacy groups.

١ .٣ تطبيقات الأمن المجتمعي

الأمـن المجتمعي هو ناتج الشراكة في تحمل المسـؤولية الأمنية بين جميع أفـراد المجتمـع وأجهـزة الدولة المختلفـة. ومفهوم الأمـن المجتمعي مفهوم قديـم عرفه الانسـان منذ أن بـدأ العيـش في الجماعة، وقد بُعث هـذا المفهوم مجـدداً في العـصر الحديـث، فيما يُعـرف بنظـام الشرطـة المجتمعيـة، العدالة المجتمعية والنظام العام المجتمعي. وقد جرى تطبيق هذه المفاهيم في كثير من دول العـالم وكما تم تطبيقها في بعض الـدول العربية التي حققت فيها نجاحاً ملحوظاً.

وبعـد أن كانت الشراكة في تحمل المسـؤوليات الأمنيـة محدودة في نطاق الأعمال الشرطية المحلية، توسـع هـذا المفهوم ليمتد إلى وظائف نظام العدالة الجنائيـة حتى أصبحت للمجتمعات المحلية مجالسـها القضائية الخاصة التي تقـوم بفض المنازعـات وحل المشـكلات المحلية والفصل بـين الأطراف في الجرائـم البسـيطة عـن طريق التسـويات والتعويضـات الماليـة والصلح بين الأطراف[1] ومساعدة الضحايا.

وهنـا يظهـر دور مؤسسـات المجتمع المـدني كرافد منظم لقيـادة الأمن المجتمعي والاسهام في تطبيقاته بما يتوافر لديها من امكانات ووسائل الاتصال الجماهيري. ويلعـب الأمن المجتمعي دوراً رائد متى أعلنت الأجهزة الأمنية عن مهددات للأمن القومي تتمثل في ظاهرة اجتماعية أو بيئية من التطبيقات الناجحة لمؤسسات المجتمع المدني نورد نموذجاً عربياً وآخر أجنبياً.

---

(١) محمد الأمين البشرى، من نظام العدالة الجنائية إلى العدالة الجنائية المجتمعية، أبوظبي. الفجر : ٢٠٠٨م، ص ص ١٦٨ـ١٩٠.

١ .٣ .١ أنموذج من التطبيقات العربية

العمل الخيري والإنساني في مجتمع الإمارات الحديث:

تمكنت دولة الامارات العربية المتحدة من بناء تجربة اتحادية رائدة على الصعيد العربي. ولم يكن لهذه التجربة الاتحادية الفريدة أن تحقق النجاح لولا توافر العديد من الظروف الموضوعية والذاتية التي مكنتها من الاستمرار والانتقال من طور التجزئة إلى الوحدة، ومن طور الانغلاق إلى الانفتاح الحضاري، ومن طور التخلف إلى الازدهار والنمو والاستقرار السياسي والأمني. ويرتبط هذا الاستقرار والأمن الاجتماعي الذي تحقق للامارات أشد الارتباط ببروز المؤسسات السياسية والاجتماعية، التي تأتي في مقدمتها مؤسسات المجتمع المدني، ومن بينها الجمعيات الخيرية والانسانية [١].

وقد عملت دولة الامارات العربية المتحدة على تطوير البنية التحتية والمرافق العامة، وعملت على تقديم العديد من الخدمات المتنوعة في مختلف المجالات، مثل الخدمات التعليمية والصحية والثقافية والاسكان وتحسين أوضاع المرأة بالاضافة إلى تقديم المساعدات وخدمات الرعاية الاجتماعية للمحتاجين من أبناء المجتمع.

وتعكس أرقام تطور خدمات الرعاية الاجتماعية حقيقتين جوهريتين تدلان على مستوى تطور التنمية في دولة الامارات: ترتبط الحقيقة الأولى بالتناقص المستمر في عدد حالات طلب المساعدة من الدولة. وترتبط الحقيقة الثانية بزيادة المخصصات المادية لحالات الاعانات التي تقدم إلى المحتاجين،

---

(١) طلعت ابراهيم لطفي، العمل الخيري والانساني في دولة الامارات العربية المتحدة. أبوظبي: مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ٢٠٠٤م.

حيث تزايدت المبالغ المالية المخصصة للإعانات التي تقدم إلى المحتاجين، حيث تزايدت المبالغ المخصصة للإعانات من ٢,٥٤ مليون درهم عام ١٩٩٦م إلى ٤,٦٣٦ مليون درهم عام ٢٠٠١م. وتصرف المساعدات الاجتماعية على إحدى عشرة فئة من فئات مجتمع الإمارات تتمثل في حالات: الشيخوخة، العنوسة، الترمل والطلاق والهجران والزوجات غير المواطنات، واليتيم والعجز الصحي، والعجز المادي، والطلبة المتزوجين، وأسر المسجونين، بالاضافة إلى بعض الحالات الاستثنائية الأخرى. ومن الواضح أن معدلات الانفاق على بنود المساعدات الاجتماعية للمحتاجين تتزايد باطراد، كما أن بنود الانفاق نفسها تغطي مجالات عديدة.

ونظراً لأن العمل الخيري والانساني في دولة الامارات العربية المتحدة يتم عادة من خلال المؤسسات الخيرية والانسانية. لقد سمحت دولة الامارات بقيام الجمعيات الخيرية ودعمتها وأمدتها بالميزانيات المالية المناسبة، مما أدى إلى ظهور بعض الجمعيات الخيرية في مختلف الامارات، وتتعدد أنشطة هذه الجمعيات لصالح كثير من الجماعات وفئات المجتمع مثل: الأسرة، والشباب، والنساء، وكبار السن، والمعاقين، والأيتام. كما ظهرت بعض الجمعيات التطوعية الخيرية التي تعبر عن المجتمع المدني، فهي قريبة منه، وتحاول استكشاف حاجاته، ثم تحاول القيام بالأنشطة التي تتولى إشباع هذه الحاجات والتي من خلالها يسعى المجتمع المدني إلى تحقيق نوع من الاكتفاء الذاتي والاعتماد على الذات في تحقيق التقدم والتطور.

ونجد أن القانون الاتحادي رقم (٦) لسنة ١٩٧٤م وتعديلاته بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٨١م ينظم عمل الجمعيات ذات النفع العام في دولة الامارات العربية المتحدة. وقد تزايد عدد الجمعيات ذات النفع العام في دولة

الامـارات حتى بلغ ١٠٧ جمعيات مشـهرة عـام ٢٠٠٠ م وبلغ عددها ١١٢ جمعية مشهرة عام ٢٠٠١.

وبعـد صـدور القانون الاتحادي في شـأن الجمعيـات ذات النفـع العام شـهدت هذه الجمعيـات تطوراً ملحوظاً من حيث تم إشـهار ١٠٣ جمعيات خلال الفترة ١٩٧٤ـ١٩٩٨م، وذلك كما يتضح من التالي:

فئات الجمعيات ذات النفع العام وعددها في دولة الامارات العربية المتحدة خلال عام ٢٠٠٠م

فئات الجمعيات ذات النفع العام	عدد الجمعيات
الجمعيات الدينية	٣
الجمعيات النسائية	٩
الجمعيات المهنية	١٦
جمعيات الفنون الشعبية	٢٩
جمعيات ثقافية وخدمات عامة	١٥
جمعيات الخدمات الإنسانية (وتشمل الجمعيات الخيرية)	١١
جمعيات المسارح	٩
جمعيات الجاليات	١٥
الجملة	١٠٧

وتجـدر الإشـارة إلى أن الأعمال الخيرية والإنسـانية التي تقـوم بها حالياً الجمعيـات السـالفة الذكر تفوق تلك الأعـمال التي تمت الإشـارة إليها، كما أن الجمعيـات الخيريـة والانسـانية الـواردة في الجدول تمثل فقـط الجمعيات المشهرة من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ولا تمثل جميع الجمعيات

الموجـودة في دولة الامارات، إذ أن هناك بعض المؤسسـات والهيئات الخيرية الأخرى التي تشـهر من قبل الدولة بل أشـهرت من قبل الحكومات المحلية، ويأتي في مقدمتها مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية التـي أعلن عن إنشـائها في أبوظبـي عام ١٩٩٢م. ونجـد أن الهدف الرئيسي لهذه المؤسسـة هو القيـام بأعمال الخير والبر والاحسـان والنفـع العام داخل الدولة وخارجها. كما أن هناك هيئتين خيريتين نشـيطتين، إلا أنهما مشـهرتان من قبـل الحكومات المحلية الهيئة الأولى هي هيئـة الأعمال الخيرية في عجمان التـي تأسسـت في عام ١٩٨٤م. وقـد حددت هذه الهيئة أهدافـاً لها تتمثل في تطويـر المجتمعات وتنميتها عن طريق تحسـين أوضاعها التعليمية والصحية والاجتماعية والاقتصادية، والاسهام في إغاثة المجتمعات المتضررة من جراء الكـوارث الطبيعيـة والنكبـات الاجتماعية، وتقديم المسـاعدات والخدمات الانسانية للأيتام وتحسين أحوالهم الصحية والاجتماعية. ولهذه الهيئة مكاتب في ٢٣ دولـة موزعـة في مختلف أرجاء العـالم. والهيئة الثانية المشـهرة من قبل الحكومـة المحليـة، هـي جمعية الشـارقة الخيرية التـي بدأت تمارس أنشـطتها بأسـلوب هيئـة الأعمال الخيرية في عجـمان. وفي عـام ١٩٩٣م، تقدمت هيئة الامـارات الأهليـة للتكافل العربي في دبي بطلب لإشـهارها مـن قبل وزارة العمل والشـؤون الاجتماعية. وتمارس هذه الهيئة أعمالها الخيرية والانسـانية، وتمتاز بتوجهها القومي وسعيها نحو دعم الأمن العربي.

هكـذا حققنا مؤسسـات المجتمع المـدني المتمثلة في منظـمات وجمعيات النفـع العـام بدعم ومسـاندة من الدول الاسـهام في تحقيق كثـير من أهداف الأمن القومي العربي بأسلوب نموذجي فريد.

١ .٣ .٢ أنموذج من التطبيقات الأجنبية

المواجهة اليابانية لجرائم السايبر

عبارة «سايبر هانزاي تايساكو» باللغة اليابانية تعني استراتيجية مكافحة جرائم السايبر، وهي عبارة يألفها الزائر لليابان في هذه الأيام. إنها عبارة على كل لسان وفي كل مكان. فمنذ أن تطأ أقدامك أحد المطارات الدولية في أوساكا، هانيده أو ناريتا، تجد أمامك عبارة «سايبر هانزاي تايساكو » والتي تصحبك في القطارات والباصات والفنادق والمحلات التجارية. يتضاعف ظهور العبارة كلما اقتربت من مؤسسات التعليم، مدارس الأطفال، الشركات الكبرى، المؤسسات المالية، المصانع والأماكن العامة كالمستشفيات والمجمعات السكنية.

العبارة تفرض نفسها بقوة لأنها مصحوبة بالصور الناطقة والرسومات المتحركة ولقطات متنوعة للشخصيات المؤثرة خاصة شخصيات الأفلام والألعاب الكترونية اليابانية المنتشرة في العالم ووسط الأطفال، وهي تترجم مخاطر جرائم السايبر cybercrime وانعكاساتها الضارة على الاقتصاد والتجارة الالكترونية وأمن الأسر والأطفال. فمن يقف وراء هذا الجهد الاعلامي التوعوي الكبير؟

منذ توقيع اليابان على الاتفاقية الدولية لمكافحة جرائم السايبر In-ternational Convention on cybercrime في عام ٢٠٠٧م، أدركت الشرطة اليابانية خطورة جرائم السايبر وبادرت في تنفيذ بنود الاتفاقية بانشاء (٤٨) إدارة لمكافحة جرائم السايبر في جميع محافظات اليابان والعاصمة طوكيو، وذلك بالتعاون مع الشركات والمصانع والمؤسسات المالية الكبرى، التي زودت الشرطة بالمال وأفضل مالديها من خبراء تقنيات

المعلومات والاتصالات، الذين قامت الشرطة بتأهيلهم شرطياً للقيام بتنفيذ «سايبر هانزاي تايساكو» استراتيجية مكافحة جرائم السايبر. فما هي تلك الاستراتيجية وكيف يجري تنفيذها؟ وما مردودها؟

تتكون استراتيجية الشرطة اليابانية لمكافحة جرائم السايبر بايجاز من برامج متخصصة تعالج المجالات العشرة التالية:

١ ـ حسن استخدام برامج مكافحة الفيروسات الغازية عبر البريد الالكتروني.

٢ ـ تحديث برامج التشغيل الأساسية.

٣ـ التحكم على كلمات السر Password

٤ـ التحكم على البيانات الشخصية.

٥ ـ التجارة الالكترونية.

٦ ـ الدخول غير المشروع.

٧ ـ المعاملات المصرفية.

٨ ـ الأمن الصناعي.

٩ ـ الانترنت والطفل.

١٠ ـ الصور الفاضحة.

تقوم إدارات شرطة مكافحة جرائم السايبر بتنفيذ الاستراتيجية، كل في دائرة اختصاصها ولكن بتنسيق وتعاون مع الإدارات الأخرى وتحت إشراف الإدارة المركزية الموجودة في رئاسة الشرطة اليابانية القومية N.P.A وتتكون أنشطة هذه الإدارات من الآتي:

١ ـ نقاط الشرطة السايبر Cyber police stations

٢ ـ دوريات الشرطة السايبر Cyber police patrol

٣ ـ فرق أمن السايبر (مباحث) Cyber security units

٤ ـ فرق التحقيق في جرائم السايبر، ولها عدة تخصصات ومختبرات للأدلة الجنائية الرقمية Computer forensics

٥ ـ خبراء التحقيق التقني القضائي cyber forensic investigators.

٦ ـ فرق التوعية والوقاية.

وهذه الأخيرة هي التي تلعب الدور الوقائي الذي أثبت كفاءة وفاعلية ومقدرة. وتشكل برامج تعميم عبارة «سايبر هانزاي تايساكو» وتعميقها محور نجاح جهود التوعية والوقاية ولا تقتصر برامج التوعية على الاعلانات المقترحة التي أشرنا لها آنفاً بل تمتد جهود التوعية إلى محاضرات تلقي في المدارس والجامعات والشركات والمصانع، إذ يقول مدير إدارة مكافحة جرائم السايبر في محافظة «شيبا» وهي واحدة من (٤٧) محافظة في اليابان، أنه قدم خلال عام ٢٠٠٨ م، (١٦٥٠) محاضرة في مواقع مختلفة داخل هذه المحافظة. هذا بالاضافة إلى المطبقات والدوريات الشيقة التي تتناسب مع جميع المستويات والفئات العمرية والتي تصل إلى المنازل وأماكن العمل والمدارس بشكل منتظم، حتى أصبح البعض يسعى للحصول عليها.

لا شك أن تنفيذ استراتيجية الشرطة اليابانية لمكافحة جرائم السايبر بالكفاءة البالغة والتكلفة الباهظة، قد حقق النجاح المنشود، لاستناده إلى مؤسسات المجتمع المدني المنظم تحت مظلة أجهزة أمنية متداخلة مع المجتمع المدني.

ويكفي القول بأن اليابان، رغم تقدمها في استخدام الحاسب الآلي وشبكات الانترنت في كافة المعاملات العامة والخاصة، ورغم الانتشار الواسع لشبكات الانترنت ووسائطها الثابتة والمنقولة فإنها تأتي في المرتبة (١٢) بين دول العالم الأكثر تضرراً من جرائم السايبر، وذلك من حيث عدد جرائم السايبر المسجلة خلال الأعوام الثلاثة الماضية، كما أنها لم تكن ضمن الدول الاثنتى عشرة الكبرى المصدرة لجرائم السايبر المعروفة بـ «The dirty dozen»، وتلك هي نتائج الجهود الاستراتيجية التي أشرنا لها.

الخاتمة

١ ـ الخلاصة

نختتم هذا البحث بايجاز ما تقدم في محاوره الأربعة، الأمن القومي العربي، مؤسسات المجتمع المدني، العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني والأمن القومي العربي و تطبيقات الأمن المجتمعي كما يلي:

أولاً: يعتقد البعض أن عبارة الأمن القومي العربي لها مدلولات إثنية تعيد إلى الذاكرة شعارات القومية العربية التي قد تجرنا إلى قضايا العنصرية المثيرة للجدل، لذا ينبغي الاشارة هنا أن عبارة الأمن القومي العربي لدى الأجهزة الأمنية العربية تعني الأمن الوطني للدول العربية -Na tional Security of the Arab Countries وتجري معالجة المشكلات الأمنية للدول العربية بهذا المفهوم للارتباط الوثيق بين الدول العربية. فالدول العربية مثل غيرها من المجموعات الاقليمية المعروفة في العالم لها مصالح مشتركة بحكم التاريخ، والجغرافيا، الثقافة، والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية.

للـدول العربيـة أهـداف أمنيـة قومية مشـتركة نصت عليهـا المواثيق والقـرارات والاعلانات الصادرة عـن الجامعة العربية التي تمثل قمة الشرعيـة العربيـة. وفي مقدمة الأهـداف الأمنية للـدول العربية التي تعهـدت الجامعة العربية برعايتهـا، المحافظة على جميع أراضي الدول العربيـة ومواردهـا الطبيعيـة والموروث الثقـافي لشـعوبها. ويُعد أي اعتداء على هذه الأهداف تهديداً أمنياً لجميع الدول العربية.

حرصـت الـدول العربيـة على العمـل الأمني المشـترك منذ تأسـيس جامعـة الدول العربيـة، ويُعد مجلس وزراء الداخليـة العرب، المعني مبـاشرة بالأمـن العـربي، أحد أهـم مجالـس جامعـة الـدول العربية وأكثرها نشـاطاً وانجازاً أمنياً. وتجد الخطط والاستراتيجيات الأمنية العربيـة التي يرعاها مجلس وزراء الداخليـة العرب القبول والاجماع بـين الـدول العربيـة، مما يعـزز وحدة أهـداف الأمن القومـي العربي وانسجام تطلعات شعوبها الأمنية.

لـكل دولة عربية خصوصيتها السياسـية والأمنية ومصالحها الوطنية واسـتقلالها التـام في اتخاذ قراراتها الأمنية، الا أنـه أصبح من الثوابت أن الـدول العربية مجتمعة أو منفردة تمنح الأولية في سياسـاتها للأمن القومـي العـربي والمصالـح المشـتركة. ويتضح هـذا من المشـاورات المتكررة بين القادة والمسؤولين العرب في القضايا الخاصة والعامة.

رغم ما تقدم، في تقديرنا أن منظومة الأمن القومي العربي مازالت في حاجة إلى جهود كبيرة وبيان للرؤية وتحديد دقيق للأهداف والغايات وادراك للمهددات الحقيقيـة. ويتطلب ذلك ادراك المتغيرات الأمنية الاقليمية والدولية والأولويات المجتمعية والقراءة الواعية للمستقبل

الأمني العالمي وحلحلة القضايا الأمنية التقليدية بقرارات عملية. كما يتطلب ذلك التواصل والتقارب والارتكاز على مؤسسات المجتمع المدني العربي على المستوى الوطني والاقليمي.

ثانياً: رغم اختلاف المفكرين والمنظرين حول مفهوم المجتمع المدني، الا أننا نرى أن اختلافهم كان اختلاف أجيال وتباين معتقدات وأيديولوجيات، ساعد على تطور المفهوم مع تطور الانسان واحتياجاته الأمنية عبر القرون الخمسة الماضية.

المجتمع المدني هو المجتمع الذي يقوم على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أهداف أمن المجتمع فالدولة ثم الاقليم ولكن عندما نضع مفهوم المجتمع المدني موضع التنفيذ والأداء الاستراتيجي تلعب المعتقدات والايديولوجيات آليات التنفيذ ونهج تحقيق الغايات.

١ ـ في الفكر الغربي المعاصر يقوم المجتمع المدني على:

أ ـ حرية السوق.

ب ـ الديمقراطية الليبرالية.

جـ ـ المواطنة التي يحددها قانون المجتمع.

د ـ امتداد المصالح عبر الحدود الدولية.

٢ـ في الفكر الاشتراكي الذي بدأ يتقارب مع الفكر الرأسمالي بعد انهيار المعسكر الشرقي، يقوم المجتمع المدني على،

أ ـ الديمقراطية الموجهة.

ب ـ الملكية العامة.

جـ ـ الاقتصاد الموجه.

د ـ توزيع الثروة.

أما في الفكر الاسلامي فالمجتمع المدني، هو المجتمع الايماني القائم على قيم الدين الحنيف، بعيداً عن المفهوم الغربي للمجتمع المدني القائم على أصول علمانية تبعده عن قيم الأديان وتأثيراتها. فالفارق بين المفهوم الاسلامي للمجتمع المدني والمفهوم الغربي يكمن في الأسس والقيم التي تقوم عليها المجتمعات. لقد أرسى الدين الاسلامي أسس وقواعد المجتمع المدني قبل أكثر من (١٤) قرناً، ويكفي هنا الاشارة إلى آيات من القرآن الكريم للدلالة على ما نقول: ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾(سورة المائدة) ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴿١٢٥﴾﴾(سورة النحل) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهَ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ (سورة الحجرات) ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾ (سورة الاسراء)﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾(سورة قريش)﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿٢٤﴾لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾ (سورة المعارج).

إن الحديث عن المجتمع المدني في عالمنا الاسلامي اليوم ليس هو مشروعاً عصرياً، وإن بذلت جهود تنظيرية لتحديثه وتطويره. كما أن الاسلام يملك من أدوات البناء الاجتماعي ما هو كفيل ببناء مجتمع مدني سليم من أمراض المجتمع المدني الذي دعا له الكُتَّاب الأوروبيون، ويردد صداهم باسم الحداثة والحرية وحقوق الانسان، الكُتُّاب يعيشون حالة ارتباك الرؤية، وفقدان المنهجية العلمية في الابداع أو النقد والتبني ومحاولة الدعوة إلى التغريب، وتكرار القديم بمصطلحات حديثة. وينبغي أن نشير هنا إلى أن بناء المجتمع المدني وتحقيق الأمن القومي هدف إنساني تسعى لتحقيقه فلسفات ونظريات متعددة، غير أن هذه النظريات تختلف فيما بينها في تحديد شخصية المجتمع المدني وطريقة بنائه ودوره المرسوم.

ثالثاً: مما تقدم يتضح لنا أن مؤسسات المجتمع المدني تتصف بخصائص ثلاثة هي: الطوعية في تقديم خدمات نافعة للمجتمع، المؤسسية والاستقلالية.

كما تتضح الوظائف التي ينبغي أن تضطلع بها مؤسسات المجتمع المدني وهي:

١ ـ جمع وترتيب المصالح المشتركة.

٢ـ تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية.

٣ـ حل المنازعات المحلية.

٤ ـ تنظيم وإدارة أعمالها بالتوافق.

٥ ـ تحقيق الشراكة.

٦ ـ مساعدة الدولة وترشيد الأداء العام.

ومن هنا تنبع علاقة مؤسسات المجتمع المدني بمصالح الأمن القومي للدول. إن المجتمع المدني بمختلف مفاهيمه وآليات عمل مؤسساته هو العمود الفقري لقضايا الأمن الوطني. ولا نعني بقضايا الأمن الوطني الأمن السياسي الذي يتبادر دائما إلى الأذهان فحسب، بل نعني الأمن بمفهومه الشامل. إن بقاء نظام سياسي معين أو سيطرة حزب محدد على مقاليد الأمور في الدولة لا يعني الأمن القومي بمفهومه الشامل (موضوع بحثنا هذا) الأمن القومي أكبر من الدول ومؤسسات الحكم. إن الاخلال بمصالح الأمن القومي لا يعني سقوط حكومة معنية أو زوال نظام سياسي بل هو للوطن بأسره بالاعتداء على الأرض أو الموارد الطبيعية أو الموروث الثقافي أو المعتقدات.

إن أهداف مؤسسات المجتمع المدني رغم استقلالها عن سلطة الدولة،ورغم اختلافها أحياناً مع الدولة وأجهزتها الرسمية لا تعتبر بأي شكل من الاشكال موجهة ضد الدولة. إن الدولة ونظم الحكم ما هي إلا جزء من منظومة المجتمع المدني في المقام الأول. والدولة في خدمة المجتمع المدني كما أن مؤسسات المجتمع في خدمة الدولة طوعاً ودون مقابل.

ولا يتحقق هذا الانسجام وتبادل الأدوار والشراكة الحقيقية لخدمة مصالح الأمن القومي، مالم يتم بناء مؤسسات المجتمع المدني على أسس وقيم المجتمع وبرعاية وتسهيلات من الدولة وأجهزة الحكم. ولا يعني هذا سيطرة الدولة على مؤسسات المجتمع المدني أو التأثير

عـلى قراراتهـا. بـل ينبغـي بنـاء مؤسسـات المجتمـع المدني بتشـجيع من الدولة دون سـيطرة أو تأثير. فالدولة لا تسـتفيد من مؤسسـات المجتمـع المـدني الموجهة منها، مالم تكن تلك المؤسسـات حرة وناقدة ولكن مدركة لوظيفتها في خدمة مصالح الأمن القومي.

إن اهمال مؤسسـات المجتمع المدني أو استغلالها من قبل الدولة يفتح الأبـواب أمام مؤسسـات المجتمع المـدني العابرة للحـدود واختراق مؤسسـات المجتمـع المـدني الوطنيـة. إننا نعيـش اليـوم في ظل عولمة فتحت الأبواب لمؤسسات المجتمع المتمثلة في المنظمات الطوعية التي كادت أن تسـيطر على قـرارات الشرعية الدولية، مـن خلال تعاونها المتناي مع الأمم المتحدة، وخدماتها للشعوب المستضعفة.

رابعـاً: هنالـك تطبيقـات ناجحـة للأمـن المجتمعـي القائم على مؤسسـات المجتمع المدني، يمكن دراسـتها والاستفادة منها. وقد أشرنا نموذجاً لذلـك التجربة اليابانيـة في مواجهة الجرائـم الالكترونية التي تُعد في نظر اليابـان من مهددات الأمني القومي اليابـاني لارتباطها بالجرائم الاقتصادية والتجارة الالكترونية.

ولعـل الندوة التـي تنظمها جامعة نايـف العربية للعلـوم الأمنية حول " دور مؤسسـات المجتمـع المـدني في التوعية الأمنية " تأتي في سـياق ترقية الوعـي الأمني وصولاً إلى ما حققته الاسـتراتيجية اليابانيـة لمواجهة الجرائم السايبرانية، على سبيل المثال.

٢ ـ التوصيات

١ ـ العناية بنشر ثقافة المجتمع المدني وفق أسس وقيم المجتمعات العربية وموروثهـا الثقـافي، دون اللجوء إلى التقليـد أو نقل مفهوم المجتمع المدني السائد في الغرب.

٢ ـ سن تشريعات منظمة ومحفزة لبناء مؤسسات المجتمع المدني المستقلة ومنحها كافة الحريات التي تمكنها من القيام بدورها في حماية مصالح الأمن القومي العربي.

٣ـ إدخال ثقافة المجتمع المدني في مناهج التعليم وفق أسس ومبادىء وقيم تساعد على الارتباط بالوطن والهوية الحضارية.

٤ ـ توعية المجتمع بأهداف الأمن القومي ومهدداته على المستوى الوطني والاقليمي.

٥ ـ العمل على بلورة رؤية أمنية للمجتمعات العربية في ضوء احتياجاتها الحقيقية لضمان مساندتها.

٦ ـ تحسين صورة المؤسسات الأمنية في الدول العربية وإظهار العملية الأمنية بوجهها المشرق الذي يُعنى بالمجتمع المدني ويتعاون ويتكامل معه.

٧ ـ تحقيق تواصل وشراكة حقيقية بين أجهزة الأمن القومي والمجتمع المدني ومؤسساته.

٨ ـ تأكيد مكانه الأمن القومي وتقدمه على كافة الأوليات واعتباره مسؤولية الجميع.

٩ ـ إجراء المزيد من البحوث والدراسات المتعلقة بالأمن القومي العربي وصولاً إلى رؤية وتطلعات مقروءة ونظريات للأمن القومي العربي مقبولة ومقنعة.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية

أبـو زهـرة، محمد، ١٩٧٦م، الجريمـة والعقاب. الجـزء الأول. القاهرة: دار الفكر.

البشرى، محمد الأمين، ٢٠٠٨م، من نظام العدالة الجنائية إلى العدالة الجنائية المجتمعية، أبوظبي. الفجر.

البـشرى، محمـد الأمـين، ٢٠٠٠م، الأمـن العـربي ـ المقومـات والمعوقـات الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

الجحني، علي فايز، ١٩٨٩م، المفهوم الأمني في الاسلام «مجلة الأمن». العدد الثاني، وزارة الداخلية المملكة العربية السعودية.

عبدالمولى، سـيد شـوربجي، ١٩٩٢م، المتغـيرات الدولية وانعكاسـاتها على الأمن العربي. الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ١٤٢.

لطفي، طلعت ابراهيم، ٢٠٠٤م، العمل الخيري والانساني في دولة الامارات العربيـة المتحدة. أبوظبـي: مركز الامارات للدراسـات والبحوث الاستراتيجية.

مجلـس وزراء الداخليـة العـرب، ١٩٨٣م، الاسـتراتيجية الأمنيـة العربيـة: الدورة الثانية بغداد: مجلس وزراء الداخلية العرب.

منجـود، مصطفـى محمـود، ١٩٦٦م، الأبعـاد السياسـية لمفهـوم الأمـن في الاسلام. القاهرة: المعهد العالمي للفكر الاسلامي.

المنشـاط، عبدالمنعم، ١٩٨٦م، الأمم المتحدة ومفهوم الأمن « مجلة السياسة الدولية»، عدد ٨٤ سنة ١٩٨٦ القاهرة: دار الأهرام.

مهنا، محمد نصر، ١٩٩٦م، الأمن القومي العربي في عالم متغير. الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

ثانياً: المراجع الأجنبية

Alagappa Muthiah , civil socirty and political changes in Asia stanford: stanford university, 2004

Edwardw, Michael. civil society. cambridge, polity press, 2004 Zaleski , pawel. Tocqueville on Civilian Society: Romantic vision of the Dichotmic Structure of social Reality oxfor of: James cuwey,1999.

Japanese self defence forees, analatical annual remrt. tokyo: Goverment publications , 2008

Harold Brown , Thinring about National Security New York: Mill an,1983

Pollock , Graham. " Civil Soaety Theory and Evro ـ Nationalism " Studies in Social Political Thought. 2001 (4 ـ march)

التحصين الأمني للرأي العام ضد الشائعات

د. هايل ودعان الدعجة

١ . التحصين الأمني للرأي العام ضد الشائعات

١ . ١ مقدمة

تمثل الإشـاعة ظاهرة من الظواهر الاجتماعية السلبية الخطيرة المنتشرة في المجتمعات البشرية عبر التاريخ، فهي قديمة قدم الإنسان وجدت مع وجوده ورافقـت كل عـصر وكل مرحلـة مر بها. وتعتـبر من اخطر الحـروب المعنوية والنفسـية التـي تنتشر في ظـل أجواء مشـحونة بعوامـل اجتماعيـة واقتصادية وسياسـية متعـددة، حيـث تتأثـر بالأزمات والكـوارث والحـروب التي توفر البيئة المناسـبة لسريانها، وتحقيق أهداف مطلقيهـا ومروجيها في تضليل الرأي العـام وإثـارة الفتنـة والتوتـر والخـوف والقلـق بين النـاس وتفتيـت الصف الواحـد وبعثرته، وزعزعة التماسـك الداخلي في صفوف الخصـوم والأعداء، وإثـارة الشـكوك في قدراتهـم وإمكاناتهم وتهيئتهـم لتقبل فكـرة الهزيمة كأمر واقـع، كجـزء من الحرب النفسـية التي تعـد من اخطر أنواع الحـروب، كونها تسـتهدف العقل والتفكير والقلـب لتحطم الروح المعنويـة وتقضي على إرادة القتال عند العدو تمهيدا لهزيمته. فهي وسـيلة البلبلة الفكرية والنفسية ومفتاح تغيير الاتجاهات والتصرفات والتحوير الفكري وغسـل الدماغ، والأداة التي تستخدم للسيطرة على الاتجاهات الشعبية، وزعزعة الوحدة الفكرية والانتماء والتماسـك الاجتماعي في تأكيد واضح على أن خطورة الإشـاعة تكمن في أنها تؤسـس لحالات من الاضطراب وعدم الاسـتقرار من خلال شـحن الوضع الداخـلي وهدم النسـيج الوطنـي في المجتمع، وجعله يعاني مـن فوضى عارمة وهـي تـترك ضحاياها بين مصدق ومكذب ومتردد في ظـل تناقض الأخبار.. فهـذا ينفي وذاك يؤكد وآخر يشـكك. لذلك تصنف الإشـاعة بأنها من اخطر

الأمراض الاجتماعية والأسلحة الفتاكة والمدمرة للأشخاص والمجتمعات في ظل تهديدها لبنية أي مجتمع وتماسكه وزيادة حدة القلق والتوتر بين مواطنيه، مستغلة التقدم الذي طرأ في حقل العلوم الإنسانية وفي عالم تكنولوجيا المعلومات والاتصال ووسائل الإعلام، إذ تستخدم كواحدة من أهم تقنيات الحرب النفسية [1]، التي اعتبرها العلم العسكري سلاحا فتاكا شديد التأثير في المعركة، حيث يساهم مساهمة كبيرة مع العمليات الحربية وغيرها من أساليب القتال في تحقيق الانتصار السريع، وبأقل الخسائر في الأرواح والمعدات من خلال تأثيره في معنويات العدو وإضعافها وتحطيمها، مطلقا العنان للكلمات الملفقة والكاذبة، وتأليف القصص والروايات والأخبار بمجرد سماع كلمة عابرة هنا أو هناك. ما دعا الرئيس الفرنسي الأسبق شارل ديغول إلى القول: «لكي تنتصر دولة ما في الحرب عليها أن تشن الحرب النفسية قبل أن تتحرك قواتها إلى ميادين القتال، وتظل هذه الحرب تساند هذه القوات حتى تنتهي من مهمتها». ويقول تشرشل رئيس وزراء بريطانيا الأسبق: كثيرا ما غيرت الحرب النفسية وجه التاريخ[2].

إن الإشاعة أمر يذاع بين الناس ولا يكون له أصل في اغلب الأحيان، ويهدف إلى إثارة البلبلة والفتن والقلاقل والتأثير في معنويات الناس لتحقيق غايات معينة. ونظرا لخطورة الإشاعة وعميق تأثيرها، فقد كانت وما زالت تشكل وسيلة كبرى من وسائل الحرب النفسية التي تقوم بها دول أو جماعات لتكون لهم عونا في تحقيق أهدافهم، انطلاقا من اختلاق أو فبركة الأخبار أو الأحداث أو المواقف غير الحقيقية المتعلقة بأشخاص أو مجتمعات أو

(١) عامر فياض، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤، ص ٧٩ – ٨١.

(٢) أحمد نوفل، الإشاعة، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٨٣، ص ٧.

مؤسسات تحظى باهتمام الرأي العام، وتقديمها للناس على أنها حقائق واقعة بدون تقديم دلائل أو براهين تثبت صحتها أو تؤكد صدقيتها. فالحرب النفسية هي الاستخدام المخطط للدعاية أو ما ينتمي إليها من الإجراءات الموجهة إلى الدول المعادية أو المحايدة أو الصديقة بهدف التأثير على عواطف شعوب هذه الدول وأفكارها وسلوكها، بما يحقق للدولة الموجهة أهدافها[1]. لذلك أشير إلى الإشاعة بوصفها إحدى أوجه هذه الحرب على أنها موضوع خاص يتناوله الأفراد بواسطة الكلمات بقصد تصديقه أو الاعتقاد بصحته دون أدلة مادية على حقيقته. وعليه فإنها تمثل آفة اجتماعية خطيرة ونقل كلام وتداوله دون الرجوع لمصدر موثوق مما يزيد الغموض تجاه المعلومة، خاصة في ظل عدم قدرة الذاكرة على الاحتفاظ بالمعلومات لفترة طويلة، ما يسهم في تحوير الحقائق. وبالتالي فان انتقال الإشاعة من شخص إلى آخر يعرضها إلى التحور والتبديل كل بما يتفق مع ميوله ورغباته.. فهي كل خبر مقدم للتصديق يتم تناقله من شخص لآخر دون إن يكون له معايير أكيدة للتصديق[2] وهي أيضا بث خبر من مصدر ما في ظروف معينة ولهدف يريده هذا المصدر دون علم الآخرين، بغية التأثير في المتلقي ليقوم باستجابات وتصرفات معينة[3]. إضافة إلى أنها تمثل عملية ترويج لخبر مختلق لا أساس له من الصحة، بقصد التأثير في الرأي العام. حيث عرفها ألبرت وبوستمان، بأنها كل قضية أو عبارة أو موضوع مقدم للتصديق يتم تناقله من شخص لآخر عادة بالكلمة المنطوقة [4].

(١) جمال الدين محفوظ ، المدخل الى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الاسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦، ص ١٢٠.

(٢) عدنان زهران، سامر محي الدين حشيمة، الإشاعة أداة حرب على الاسلام والمسلمين «مفتاح الحرب والسلام»، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٠٥، ص ١٥.

(٣) احمد نوفل، مرجع سابق، ص ١٥.

(٤) نفس المرجع، ص ١٦.

إن أكثر الأجواء التي تنتشر بها الإشاعة، تلك التي تنطوي على أحداث مهمة ومؤثرة في الرأي العام وتمس مصالحه، كونها تسهم في توفير أركان أو شروط انتشارها المتمثلة في الأهمية والغموض. إذ يقتضي ظهورها اهتماما من قبل الجمهور بحيث تحمل شيئا من الأهمية، وتتناول موضوعا هاما بالنسبة له من كونها تمثل تعبيرا عن تصورات الناس واهتماماتهم. إضافة إلى أن الغموض في الحقيقة الذي يأتي من انعدام الخبر أو اقتضابه أو تضاربه وعدم صياغته بشكل واضح أو عدم المقدرة على فهمه أو عدم الثقة به يشكل بيئة مناسبة لانتشارها. حيث يجد مروجو الإشاعات أرضا خصبة لهم في المجتمعات التي تغيب عنها الحقائق والمعلومات الصحيحة. فانتشار الإشاعات يتوقف على عدم معرفة الحقيقة ورغبة المتلقي في المعرفة ووجود دافع أو مصلحة أو فائدة لمطلقيها. إضافة إلى أن ارتفاع مستوى الأمية والجهل يشكل بيئة مناسبة لبثها ونشرها. وان الشعوب التي تخضع لهيمنات إيديولوجية، وتؤمن بالخطاب المغرق بالغيبيات والتكهنات وغيرها من المجالات التي لا تولي اهتماماً أكيداً وراسخاً بكل ما هو علمي ومنطقي، تكون عرضة لوقوع مثل هذه الآفات الاجتماعية الخطيرة. فكلما كانت المجتمعات متقدمة في علومها وأفكارها وحضارتها ومتماسكة في وحدتها، كلما كان تأثير الإشاعة عليها محدودا. كذلك فان الظروف غير الاعتيادية كالأزمات والكوارث والحروب والاضطرابات وانعدام الأمن كلها تشكل تربة خصبة لنمو الإشاعات وانتشارها.

١ .٢ دوافع الإشاعة[١]

إن أي تصـور لمواجهة الإشـاعة ومقاومتها يتوقف عـلى معرفة الدوافع مـن وراء نشرهـا وترويجها بما يخـدم الجهـات المختصة في اتخـاذ الإجراءات والخطوات الكفيلة بتحصين الأفراد والمجتمعات من تداعيات هذه الظاهرة السـلبية وتبعاتها. الأمر الذي يقتضي التوقف عند أهـم هذه الدوافع، والتي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

١ـ التلهـف والفضـول في المعرفة والبحث عن الحقائـق دون الاكتراث بمعرفة مصادرها أو التأكد منها.

٢ ـ إثـارة الخـوف والقلـق والفتـن والنعـرات الطائفيـة أو الحزبيـة أو العشـائرية بـين الناس ونشر الحقد والحسـد والكراهيـة بين الفئات الاجتماعية المختلفة لدواع انتقامية.

٣ـ زعزعـة الأمن والاسـتقرار من خلال تضليل الرأي العام وتشـتيت أفـكاره وتحطيم الروح المعنوية للخصـم وزرع اليأس والإحباط في نفسيته، بغية هزيمته دون اللجوء إلى استخدام السلاح.

٤ ـ التمويـه والمراوغـة لإخفـاء الحقائـق أو بعضها أو البحـث عنها من الخصـم بهـدف التحقـق مـن صحـة المعلومـات ومصدرهـا؛ أي التعاطـي مع الإشـاعة كطعم للخصـم لكي يظهـر المعلومات التي بحوزته كاملة. مثل الإشـاعة التي أطلقهـا اليابانيون خلال الحرب العالميـة عندمـا ذكروا أن خسـائر أمـيركا كانت جسـيمة، مما اضطر

(١) أحمد نوفل، مرجع سابق، ص ٦٢ـ ٦٦.
ـ عدنان زهران، سامر محي الدين حشيمة، مرجع سابق، ص ١٩ـ٢١.
ـ علي الدرورة، الاشاعة وسلبياتها في المجتمع، ابو ظبي، دار الاصداف، ٢٠٠٤م.

الإدارة الأميركية في ذاك الوقت إلى كشف حقيقة خسائرهم تحت ضغط الرأي العام الأمريكي.

٥ ـ التقليل من هيبة الخصم ومن أهمية وصدقية الأخبار التي يبثها، لكي يتقبل الرأي العام فكرة عدم صدقية أخباره. كما فعلت ألمانيا خلال الحرب العالمية عندما أعلنت عن تحطم إذاعتها الرئيسة، فقامت وسائل إعلام العدو ببث الخبر بوصفه انجازا، وبعدها عادت الإذاعة للبث لكي تقول للشعب الألماني بان أخبار الحلفاء غير صحيحة، ولا يمكن الوثوق بها.

٦ ـ استرضاء النفس خاصة عندما يخفق شخص ما في جانب من جوانب الحياة العملية أو العلمية، فانه يميل إلى اتهام الآخرين وإطلاق الإشاعات بحقهم، لعدم قدرته على مواجهة نفسه بالفشل، وقد يبالغ في الاتهامات التي يطلقها دون بينة في محاولة لإسقاط عيبه على غيره، لكسب نوع من الاحترام مع نفسه. كذلك فان الشخص الذي ليس لديه القدرة على مواجهة شخص معين أو مجاراته ربما يلجأ إلى نشر إشاعة ضده لتفريغ الشحنة النفسية التي يعاني منها.

٧ ـ لجس نبض الرأي العام ومعرفة رد فعله وموقفه واتجاهاته عندما يراد اتخاذ أو تمرير قرارات سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو عسكرية هامة.

٨ ـ إثارة الشكوك بشرعية القيادات السياسية والعسكرية الموجودة في بعض المجتمعات، لنزع الثقة والصدقية منها.

٩ ـ ترويج الإشاعات من قبل شخص أو طرف ما بدافع النصح أو الشهامة أو الفضول الذي يحب صاحبه أن يسمع الناس منه ويصغوا

له، فتجده يتلاعب بالكلام زيادة أو نقصانا ويجعل فيه تأويلات كثيرة ليلفت نظرهم لحديثه، أو بدافع ملء الفراغ ربما خاصة عندما يشيع خبرا ما، فتراه يشارك فيه وهو لا يعلم عنه شيئا، وإنما يفعل ذلك حتى لا يقال انه لا يعلم، فيزيد في الخبر أو ينقص منه دون أي اكتراث.

١٠ ـ الإثارة التي تلجأ لها بعض وسائل الإعلام من صحافة ومجلات لاستمالة القراء بهدف زيادة التوزيع وتحقيق المردود المادي، مستغلة تدني مستوى الوعي لدى بعض الأوساط الاجتماعية التي تشكل مرتعا خصبا لتداول الأخبار التي تنشرها هذه الوسائل الإعلامية. في إشارة إلى إمكانية توظيف الإعلام في نشر الأخبار التي تخدم مصلحة المصدر بغض النظر عن صحتها أو دقتها، طالما تعود بالفائدة على مصدرها أو ناشرها وتحقق له غاياته وتطلعاته والتأثير المطلوب، وبذلك تتحول المصادر الإعلامية المعدة لنشر الوعي، والتي يفترض أن تتحلى بالصدقية إلى وسائل لتبني الإشاعات الهدامة وترويجها.

١١ ـ البحث عن مخرج من الظروف الصعبة التي يمر بها الإنسان العربي تحديدا، والتي وفرت التربة الخصبة لنشر الإشاعات ومنها، الشعور بالعجز والضعف حيال ما تشهده المنطقة العربية من ويلات وأحداث مؤسفة خاصة في فلسطين والعراق والسودان، إضافة إلى حالة الاغتراب والخوف من المجهول بفعل الصدمة الثقافية الناتجة عن ثورة الاتصالات والمعلومات، إلى جانب حالة الارتباك والفوضى التي فرضها الفراغ والملل والخمول الذي يعاني منه الإنسان العربي، وجعله مهيئا لتقبل الإشاعات لا بل ومصدرا لترويجها.

١ .٣ تحصين الرأي العام ضد الإشاعة

مع انتشار ظاهرة الإشاعة وتغلغلها في جوانب الحياة المختلفة، بات من الضروري التصدي لهذه الآفة الاجتماعية الخطيرة ومواجهتها بشتى الوسائل والطرق، كضرورة من ضرورات الأمن والأمان للأفراد والمجتمعات، على اعتبار أن الأمن بمفهومه الشامل يشكل مطلبا رئيسا لكل امة، كونه ركيزة استقرارها ووجودها وأساس أمانها واطمئنانها، لما له من صلة وثيقة بهوية هذه الأمة وشخصيتها الحضارية. من هنا يأتي حرص المجتمعات على تحصين مواطنيها من تأثير الإشاعات الهدامة، بهدف تحقيق مناعة وطنية لتفويت الفرصة على المغرضين في إيجاد أي ثغرة في جدار ترابطها وتماسكها يمكن أن ينفضوا منه. ما يؤكد على أهمية استقراء العلاقات التكاملية بين مؤسسات المجتمع المختلفة ودورها في إحداث منظومة أمنية متكاملة من شأنها الإسهام في حماية المجتمع من خطر الإشاعة على اعتبار أن التفاعل الاجتماعي المتبادل بين هذه المؤسسات والأجهزة الأمنية، يمثل تكاملاً ضرورياً لتحقيق الأمن والاستقرار. ففي الوقت الذي تنطلق فيه الجهود الأمنية نحو مكافحة السلوك الإجرامي في المجتمع، فإن المؤسسات الاجتماعية تنطلق من محور تقويم الإرادة الإجرامية لدى الأفراد لممارسة السلوك الإجرامي مما يجعلهم غير راغبين في ممارسته. وبذلك تشكل هذه المؤسسات كوابح اجتماعية تهدف إلى تشريب أفراد المجتمع المعايير والقيم التي تحافظ على أمن المجتمع[١]، الذي ينبغي التعاطي معه باعتباره مجموعة من الأنساق المترابطة

---

(١) عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، « الأمن مسؤولية الجميع : رؤى مستقبلية»، ورقة قدمت الى: المجتمع والامن، نظمتها كلية الملك فهد الامنية، (الرياض، ١٤٢٥هـ)، ص ٢.

في مـا بينها لإحداث التوازن الاجتماعي داخل هذا المجتمع من خلال تثبيت القيم والعادات والتقاليد السـائدة فيـه. وتأكيد دور العلاقات الاجتماعية في المجتمـع وأهمية التماسـك الاجتماعـي بين الأفراد والجماعـات، بالإضافة إلى مساعدة الأفراد على التوافق مع مجتمعاتهم مما يعزز دور الأمن في المجتمع.

وعليـه فان التصـدي للإشـاعات ومكافحتها ووقـف سريانها يقتضي اتباع الخطوات التالية:

١ ـ ضرورة الاستفادة من المعالجة الإسلامية لظاهرة الإشاعة ومقاومتها، وذلك بتتبع الخطوات والحلول التي اهتدى إليها الدين الإسـلامي في هذا المجال. إذ يمثل الجانب الديني أحد الجوانب الهامة في حفظ التـوازن والأمن داخل أبنية المجتمع المختلفة من خلال حرصه على تأصيل القيم الاجتماعية النابعة من الشريعة الإسـلامية، والتمسك بقيم الدين الإسلامي الحنيف قولاً وعملاً باعتبار الدين هو الحصن الواقـي مـن كل انحـراف وجنوح. إضافـة إلى إبراز أهميـة التكامل الاجتماعـي الـذي يفرضـه الإسـلام لضمان أمـن الفـرد والمجتمع، وتقوية الجانب الديني في نفوس الناس بما يتلقونه من وعظ وإرشاد وتوجيـه يعظهم من الوقـوع في المعاصي، ويجعلهم من عناصر الخير في المجتمـع، بتأكيـده عـلى أهميـة الإرشـاد والتوجيـه إلى الفضائـل الإسـلامية، وبيان محاسـن السـلوك الإسـلامي الصحيح بين الفرد وأخيه، وبين الفرد وسائر قطاعات المجتمع وجماعاته، ونشر الوعي الديني بين جميع أفراد المجتمع، الأمر الذي يقرب الناس من دينهم، ويحبـب إليهـم الالتـزام بأحكامه عـن فهم وإيـمان، فيرتقـي بتربية الخلق والضمير إلى أعلى المستويات، مما يشيع روح الفضيلة والمثالية

فيسود الجميع جو مفعم بالهدوء والسكينة والقناعة والرضا[1]. الأمر الذي من شأنه تحصين المسلمين من خطر التأثر بالإشاعات والعمل على بناء الشخصية الإسلامية القوية والمجتمع الإسلامي المترابط المتين، الذي يعجز خصومه عن اختراق حصونه ومعاقله، أو أن يجدوا في جداره أية ثغرات يمكن أن يتسربوا منها إلى داخل الكيان الإسلامي للعبث بأمنه واستقراره. حيث يعتمد الإسلام على غرس الرقابة الذاتية في نفس المسلم، وهي الرقابة النابعة من داخل الإنسان والناتجة عن يقظة الضمير والخوف من الله. وتباشر هذه الرقابة الذاتية سلطة داخلية في الإنسان توقظ الضمير وتعمق الالتزام دون حاجة إلى وجود رقابة خارجية.

لقد حذر الدين الإسلامي الحنيف من تصديق الإشاعات لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾(سورة الحجرات). في إشارة إلى إمكانية توظيف النصوص الإسلامية والاستفادة منها في محاربة هذه الإشاعات وفقا للنهج الإسلامي من خلال عدم ترك المجال لإثارتها والابتعاد عن مواطن الشبهات والاتهامات التي تغذيها، وإحسان الظن بالمسلمين والتماس الأعذار لهم، والتحذير من الخوض في أعراض الناس، وتجنب إذاعة الأخبار إلا بعد الوثوق من مصادرها، وتفنيد الإشاعات بالاستناد إلى الحجج والبراهين الدامغة، مع مراعاة أن يقوم بتفنيدها شخصيات مختصة أو معروفة ولها وزن بالمجتمع، إضافة إلى بث الثقة والأمل

(١) المرجع السابق، ص ١٦ ـ ١٧.

والتفاؤل بنصر الله وتأييده مهما كانت الظروف، واستنفار الطاقات وتجميع القـوى والإمكانات حول هدف واحـد، والسرعة في اتخاذ الإجـراءات بعد أي إشـاعة وقبل أن تفعل فعلهـا المدمر، وضرورة إشـغال الناس بأمر مفيد ريثما تتهيأ الظروف لوضع الحلول المناسبة لبعـض الإشـاعات التي قد تشـغل الصف المسـلم وتحـاول تفتيته، ومنـع إطـلاق الإشـاعات أو المشـاركة في نشرهـا حتـى لـو كانت صحيحة، وذلك درءا لخلخلة المجتمع المسـلم أو التأثير على الروح المعنويـة لدى المسـلمين للحفاظ على تماسـكهم وتلاحمهم ووعيهم التام بمخططات الأعداء.

ومن النقاط الأخرى التي رسـمت منهجا للأمة الإسلامية في كيفية تعاملهـا مع الإشـاعات والمسـتنبطة من حادثة الإفـك المعروفة، أن يقدم المسـلم حسن الظن بأخيه المسلم، ويطلب الدليل البرهاني عن أية إشـاعة، وان لا يتحدث بما سـمعه ولا ينشره وان يرد الأمر إلى أولي الأمر، ولا يشيعه بين الناس أبدا.

وفي ظل مسعى الإسلام الجاد في محاربة الإشاعة ومواجهتها، فقد تم وضع قواعد رصينة انطوت على تحذيرات خاصة بالشـخص الناقل للإشـاعة،تقتضي منه التقيد والالتزام بها بهدف المحافظة على وحدة المجتمع المسـلم وتماسـكه. بحيث يتقي الله تعالى في نفسه ويراقبه في كل مـا يقـول ويفعـل، ويحذر من مغبـة القول بلا علـم، وان يتذكر انه محاسـب على كل كلمة يقولها، ويـتروى ويتثبت في كل ما يقول، ويحـذر من التزيد في الكلام، ولا ينقل إلا ما كان متأكدا من سـماعه أو رؤيته حتى تبرأ ذمته ويراعي أن يكون مقصده من نقل الإشاعة التأكـد مـن صحتها إلى المنقـول عنه، وعليه أن يبين هذا لمن يسـتمع

اليه حتى يستنير برأيه حول هذا الخبر، وان يسارع إلى استشارة اهل العلم والفضل في أمر الإشاعة ويأخذ بمشورتهم.

٢ـ قيام الأجهزة الأمنية بتتبع مصادر الاشاعات ومروجيها، والتحذير والتنبيه من اخطارها من خلال الاتصال المباشر بالناس وتوعيتهم والاستماع لهم وتقبل ملاحظاتهم، والعمل على توظيف وسائل الإعلام والتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني المختلفة لنشر الوعي والرد الموضوعي المستند إلى الحقائق والارقام لتفنيد هذه الاشاعات وكشف زيفها ومخاطرها ومصادرها. إذ أن هذه المؤسسات كفيلة بتحقيق أغراض إيجابية كبيرة تخدم قوة المجتمع، وتعزِّز أمْنه واستقراره من خلال تنمية الشعور بالمسؤولية لدى الأفراد تجاه مجتمعاتهم، وتكريس قيم الخير والعطاء في نفوسهم. ما يشير إلى أن التكامل والتآزر بين المؤسسة الأمنية والمؤسسات الإجتماعية الأخرى في المجتمع يعتبر أمراً ضرورياً وحيوياً[1]. فرغم أن الوظيفة الأساسية للمؤسسة الأمنية هي إحداث الاستقرار والأمن داخل المجتمع، إلا أن هذا الدور لا يمكن الوصول له دون أن يصبح النسق الأمني جزءاً من المنظومة الاجتماعية للمجتمع ككل. وفي ظل ما بات يحتله موضوع الإشاعة من اهمية في وقتنا الحاضر، وتعاطي بعض المؤسسات الامنية والعسكرية والمدنية معه كعلم أو كحقل قائم بحد ذاته، عندما اخذت تفرد له ادارات أو اجهزة خاصة تعنى برصد الاشاعات ودراستها وتحليلها وتعقب مصادرها، واعداد الخطط والاستراتيجيات المناسبة لمواجهتها ومحاربتها، فمن باب

(١) المرجع السابق، ص ٢٢.

اولى أن تسعى الجهات الامنية في المجتمعات العربية بانشاء مثل هذه الادارات لمكافحة ظاهرة الجريمة بالاساليب العلمية المدروسة التي تعلي من الشـأن العلمي بهدف توفير قاعدة بيانات يمكن الاستعانة بهـا في تحقيـق مثل هذه الغايـة. بحيث تضم عنـاصر مؤهلة ومدربة ومختصة في علوم النفس والاجتماع والاعلام والسياسـة والاقتصاد والأمن وفي المجالات الدينية والثقافية وغيرها، يتحدد اختصاصها بتقديم المعلومات والنصح والارشـاد إلى المسؤولين الامنيين، لرفد جهودهـم الامنية بالخطط والافكار العلمية البناءة الكفيلة بمحاربة الاشـاعات وتـلاشي اخطارهـا. ففـي ظـل توسـع مظلـة المنظومة الأمنيـة ودورهـا في المحافظة على أمن المواطن وراحته واسـتقراره، لم تعـد الأجهزة الأمنية وحدها هي المسـؤولة عـن الحفاظ على أمن المجتمع ومكتسباته، وإن كان يقع عليها الجزء الأكبر من المسؤولية، بـل أصبـح تبعـاً لذلـك جميع مؤسسـات المجتمـع لتحقيـق مفهوم الأمـن الاجتماعـي والوطني وتعزيـزه[1]. كذلك لا بـد من التأكيد عـلى اهمية تنمية الحس الأمنـي عند المواطن لتحصينه وتقوية مناعته ضد خطر الإشـاعة، وذلك من خـلال ادماجه واشراكه في المنظومة الامنية، لكي يعي اهمية دوره في المشاركة في الحفاظ على امن الوطن واسـتقراره، وبانه يقف على ثغرة من ثغوره ولا يجوز إن يسـمح أو يقبل للاشاعة أن تأتي من (قبله).

(١) محمـد المنشـاوي، «رأي الجمهـور في الشرطـة المجتمعيـة»، ورقة قدمـت الى : مفهوم الشرطـة المجتمعيـة، نظمتها اكاديمية شرطـة دبي بالتعاون مع جامعـة نايف العربية، (دبي ١٤٢٦ هـ).

لقد ارتبط الوعي الأمني بالإنسان منذ القدم، حيث إن غريزة حب البقاء كرست لديه هذه المناعة من اجل المحافظة على حياته، من خلال ادراكه لذاته وللظروف الأمنية المحيطة به، وتكوين اتجاه عقلي إيجابي نحو الموضوعات الأمنية العامة للمجتمع. فالوعي الأمني وعي عام شامل يتصل بكل أسباب الحياة ولا يقتصر على جهاز أو مجموعة دون أخرى، ولا على أفراد دون آخرين، بل هو مسؤولية الأمة جمعاء. فهو يعتبر أسلوباً وقائياً يجنب المجتمع ما يلحقه من تبعات اجتماعية واقتصادية ومعنوية للجريمة، انطلاقاً من مفهوم الوقاية خير من العلاج. كما أن التوعية تعزز المعرفة، ولا يخفى أن تبني المبادئ التي تهتم بالتوعية والإرشاد لأفراد المجتمع تعدّ من الأسس العامة لحماية المجتمع من الانحراف، وتوعيتهم بدورهم الهام في التعاون مع الأجهزة الأمنية في سبيل تحقيق ذلك. كذلك فان الفرد بحاجة إلى من يشعره بالامان وبالطمأنينة من خلال تزويده بالمعلومات الحقيقية والصادقة ومن مصادرها، لتفسير ما يجري حوله من احداث ومواقف غامضة حتى تتوفر له فرصة التوصل إلى هذا الشعور، وحتى لا يكون صيدا سهلا لمروجي الاشاعات. الامر الذي سيعزز من ثقته بنفسه ومن قناعاته باهمية دوره في المجتمع، وبانه جزء من منظومته الامنية بحيث يتحول إلى مصدر معلومات تفيد في كشف الاشاعات والأخبار المفبركة. ما يجسد مفهوم الثقافة الامنية ونشر الوعي الامني عند المواطنين، لان مفهوم الامن يعبر عن مدى وعي الفرد وادراكه لدوره في محيطه الاجتماعي. وهذا هو جوهر عملية تنمية الحس الامني لدى الرأي العام لتحصينه من الانزلاق في متاهات الاشاعات والترويج لها. لذلك فان الضرورة

تقتضي العمل على اعادة صياغة العلاقة الامنية بين المواطن وبين جهاز الأمن، بطريقة من شأنها ازالة الانماط والمفاهيم والتفسيرات الخاطئة والسلبية المكرسة في ذهنية بعض المواطنين عن علاقتهم بالأجهزة الأمنية، وبصورة افرزت لديهم عقدة الخوف والرهبة والتردد في التعاطي مع القضايا والمسائل ذات الابعاد الأمنية. ويكفي هنا أن أشير إلى ما قاله مدير الامن العام الاردني السابق الفريق الركن محمد ماجد العيطان خلال لقائه وسائل الإعلام في ١١ / ٢ / ٢٠٠٦م، في معرض تعقيبه على التفجيرات التي وقعت في بعض فنادق عمان، عندما ذكر: «بانه قد تبين إن كافة العاملين في الفنادق راودتهم الشكوك حول الارهابيين، إلا أن احدا منهم لم يبلغ الاجهزة الامنية عن شكوكه»[1]. لنكتشف اهمية تنمية الحس الأمني عند المواطن حتى لا يقع أو يوقع غيره ومجتمعه في كوارث وويلات قد لا يحمد عقباها، بسبب عدم ادراكه لاهمية دوره في حماية وطنه والحفاظ على امنه واستقراره. ما يؤكد على اهمية تنمية العلاقة التكاملية بين الأجهزة الأمنية المختلفة ومؤسسات المجتمع التعليمية والتربوية والإعلامية وغيرها من خلال إنشاء هيئة إعلامية وطنية للتوعية المستمرة تمنح نسبة من المساحات الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة، بهدف استخدامها في رفع مستوى الوعي الأمني وغيره تكون أولوياتها حسب ما تقتضيه المصلحة. إلى جانب تسهيل مهمة المتعاونين مع أجهزة الأمن لرفع درجة تفاعل أفراد المجتمع مع الأجهزة الأمنية، وصولاً إلى تحقيق أمن شامل.

(١) الرأي (عمان)، ١٢/ ٢/ ٢٠٠٦م.

إن إدراك أهمية المشاركة مع الآخرين في اتخاذ موقف موحد ضد العبث بالأمن أو الإخلال به، وتنمية روح المشاركة يولد لدى الفرد سلوكاً اجتماعياً مرغوباً فيه، وضرورة اجتماعية وأمنية لإنجاح خطط الوقاية من الجريمة وزيادة فاعليتها، والمشاركة هي إحدى مؤشرات توافق الشخص مع بيئته التي يعيش فيها، حيث يساهم في نشاط الجماعة بزيادة كفايته الفردية لتلبية حاجاته الشخصية وحاجاته المشتركة بتفاعل جهوده مع جهود الآخرين، كما تعني دفع الجمهور إلى المشاركة في أداء الخدمات الأمنية بالجهود الذاتية، والمشاركة في وضع الحلول لما يعرض من مشكلات عامة.

٣ـ ترسيخ مفاهيم الانتماء الوطني والغيرة الوطنية لدى ابناء المجتمع الواحد وتعميقها وتضمينها المناهج التعليمية والممارسات الوظيفية، لتقوية المناعة الوطنية والحس الوطني عند المواطن ضد خطر الإشاعة، بحيث لا يسمح بتسربها أو ترويجها في بلده بطريقة قد تدفع ببعض المندسين والمرجفين بالعبث بامنه واستقراره، إضافة إلى المحافظة على التماسك الاجتماعي الذي يقوم على الايمان والتقوى وغرس الثقة المتبادلة وحسن الظن بين الناس من خلال التنشئة والتربية الوطنية وغرس الولاء الوطني في نفوس الناشئة، وبالتالي تنمو فيه الرغبة في أن يكون مواطناً صالحاً. وهنا تبرز اهمية المؤسسات التعليمية كالمدارس والجامعات باعتبارها تشكل الركيزة الأساسية والمنبع الرئيس الذي يكتسب من خلاله الإنسان العلم والمعرفة. حيث تتكامل فروع العلم وتتسع آفاق المعرفة وتنمو المهارات وتتحسن السلوكيات عبر مراحلها المتدرجة. ففي المراحل التعليمية يكون طالب العلم على استعداد لتلقي كل

ما من شـأنه أن يؤثر إيجابياً في تحسـين سـلوكياته وعاداته، وبخاصة مـا ينعكـس منها على زيـادة فرص الأمـان لشـخصه ولأسرته. لذا يجـب أن يتم تزويد الطلاب بجرعات وقائية يراعى فيها التأثير على حـسّ الطالـب وانتمائه الاجتماعي بـما يدفعه نحو الميـل التلقائي إلى التمسـك والالتزام بالنظم والتعليمات في كافة سلوكياته. كما ينبغي عـلى الجامعات الاهتـمام بتدعيم انتـماء هؤلاء الشـباب لمجتمعهم، وارتباطهم بأهدافه وقضاياه الأساسـية من خلال التحريك الفاعل لطاقات الشـباب، ومن أهمها الطاقـات المعنوية التي تتمثل في القيم الدينيـة والثقافية التي تنعكس على سـلوك الأفـراد والجماعات وفي حوافزهم ودوافعهم الإنسـانية وتعاملهم مع بعضهم البعض، وفي المواقـف الاجتماعية والظروف المحيطة بهم. ومن الأهمية بمكان أن يتعلـم الطالب كيف يتحقـق أمن المجتمع بصفة عامـة وأمنه بصفة خاصة من خلال تهيئة نفسـية واجتماعية للتكيف مع القيم والآمال وتطلعات مجتمع ينشد السلوكيات المثالية الجماعية التي تحقق الأمن والأمان.

إن الأمن يرتبط ارتباطاً وثيقاً وجوهريا بالممارسـات التربوية، فبقدر مـا تنغرس القيم الأخلاقيـة النبيلة في نفوس أفـراد المجتمع بقدر ما يسـود ذلـك المجتمع الأمـن والاطمئنـان والاسـتقرار، وتعتبر هذه الممارسات من أهم الادوات الاجتماعية المهمة التي تلعب دورا حيويا وهامـا في المحافظة على بناء المجتمع واسـتقراره. فالنظام التربوي له وظيفـة هامـة وحيويـة في ايجـاد حالة مـن التجانـس في المجتمع من خـلال مـا يقوم به مـن نقل معايير وقيـم مجتمعية من جيـل إلى آخر. ومـن خـلال العمليـة التربويـة فإن أفـراد المجتمـع يتشربـون القيم الإجتماعيـة الايجابيـة التـي تغرس في نفوسـهم قيم الانتـماء الوطني

ومشاعر الوحدة الوطنية التي تخلق التماثل الاجتماعي الضروري للمحافظة على بقاء الأمن والاستقرار في المجتمع. فالتربية قوة ضابطة لسلوكيات الأفراد، إذ يتخذها المجتمع أداة لضمان استمراره والحفاظ على مقوماته الثقافية وتحقيق تكيف الفرد مع بيئته الاجتماعية. وهي تساعد الأفراد على التكيف مع مجتمعهم، وعدم الخروج على المعايير والقيم السائدة التي اختطها المجتمع، ما يساعد الأفراد على التكيف والتقليل من الانحراف الاجتماعي، ودعم القيم والاتجاهات التي تحقق أمن المجتمع واستقراره[1]. في اشارة إلى اهمية التربية الأمنية التي تسعى إلى تعليم وتعلم المفاهيم الأمنية والخبرات اللازمة للمواطنين لتحقيق الأمن الوطني، وحماية الموارد الطبيعية، ومقاومة الرذيلة والأمراض الاجتماعية [2]. وتعرف التربية الأمنية بأنها، تدريب الطالب على التمسك بالنظام في مختلف نواحي حياته ودراسته، وذلك بغرس المبادئ التي تساعده على حمل قدر وافر من الانضباط الذي يسهم إلى حد كبير في تشكيل سلوكه نحو الآخرين، والتزامه باحترام حرياتهم وأداء حقوقهم. كما تُعرَّف بأنها، «تعزيز الانتماء الوطني والهوية الوطنية والذاتية الثقافية العربية والإسلامية وترسيخ مبدأ المسؤولية المجتمعية والقدرة على الفحص والمقارنة بين الأفكار»[3]. وينبغي أن يتضمن المحتوى التربوي للتربية الأمنية ما

(١) فهد بن فهد السلطان، «التربية الأمنية ودورها في تحقيق الأمن الوطني» ، ورقة قدمت الى: الأمن مسؤولية الجميع، نظمها الامن العام، (الرياض، ١٤٢٩ هـ)، ص ٢.

(٢) حامد زهران، «الأمن النفسي دعامة اساسية للأمن القومي العربي والعالمي»، ورقة قدمت الى: الأمن القومي، نظمها اتحاد التربويين العرب، (بغداد، ١٩٨٨م).

(٣) مرجع سابق، ص ٧.

يرفع الحس الأمني لدى الطالب ويعزز الانتماء إلى الوطن، ويشعره بخطورة الانحراف الفكري على الفرد والمجتمع. كما يتضمن المحتوى التربوي استعراض الجهود التي بذلتها القطاعات الأمنية في محاربة الآفات الاجتماعية من أجل حفظ أمن البلاد واستقرارها، وكذلك أهمية تعاون جميع شرائح المجتمع مع رجال الأمن على اختلاف مستوياتهم، والإبلاغ عما يثير الشك والريبة من اشاعات وغيرها للإسهام في حفظ الأمن والاستقرار. دون أن نغفل اهمية تنمية الوعي لدى الأفراد العاملين في الاجهزة الحكومية والخاصة بخطورة الاشاعات، وضرورة عدم تداولها وترديدها، وتدريبهم وتأهيلهم على كيفية مواجهتها والتعاطي معها.

٤ـ التأكيد على اهمية دور وسائل الإعلام في مقاومة الإشاعة من خلال المبادرة والسبق الصحفي أو الاعلامي في تقديم الأخبار الصادقة وكشف الحقائق للجمهور، لكي يكتسب المناعة التي تقيه من الاصابة بهذا المرض الفتاك على قاعدة الوقاية خير من العلاج. حيث أدت ثورة الاتصالات والمعلومات إلى تزايد الكم المعرفي والاتصالي بين الشعوب والجماعات، وأدى ذلك إلى تزايد انتشار الأفكار والمضامين الإيجابية والسلبية، وكان من نتائج ذلك وإفرازاته ظهور نوع من التضارب بين المضامين التربوية والاجتماعية والثقافية والخلقية التي تتكون من خلال وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات، والتي تعجز المؤسسات الأمنية والتعليمية عن اتخاذ التدابير التعليمية والتربوية نحوها [1]. ولقد أصبحت شبكة

(١) سيد سلامة الخميسي، الضبط الاجتماعي في المجتمع العربي من منظور تربوي، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠٥م.

(الإنترنـت) المظهر الأبرز لثورة الاتصـالات في العصر الحالي، وقد أدت إلى توفر كم هائل من المعلومات والبحوث والدراسات والمواد الأخبارية والإعلامية. كما تحوي الشبكة معلومات ومعارف تشكل تهديداً مباشراً للأمن الاجتماعي والوطني، إذ اصبح المجال مفتوحا للترويج بصورة اسرع للاشاعة والتلاعب بالحقائق، وما قد يترتب عـلى ذلـك من تداعيـات خطيرة. الامر الـذي يؤكد عـلى اهمية بناء منظومـة إعلامية اسـتراتيجية موحدة تهدف إلى تنميـة الوعي العام الوطني في أوسـاط المجتمـع والتصدي لما تطرحه وسـائل الإعلام المغرضة للتأثير سلبا على عقيدة الأمة ومبادئها[1]. وان تلتزم وسائل الإعلام باخلاقيات المهنة وشرفها واحترام الثوابت الوطنية وتقدير المسـؤوليات والنتائـج المترتبة عـلى ما تنشره من اخبـار ومعلومات وان تتوخـى الدقـة والحـذر عنـد نشرهـا، وان لا تسـتغل الحريات الاعلامية والصحفية في الاثارة وفبركة الأخبار واختلاق القصص والروايات المضللة والهدامة طمعا بالكسـب المادي. إذ لا يعقل ولا يجـوز إن يتم تبني الاشـاعات وترويجها ورعايتها مـن قبل الجهات أو المصـادر التي يفـترض أنها معنية بنشر الحقيقـة والوعي، وتتحلى بالنزاهة والصدقية عند بث الأخبار واذاعتها على الناس.

٥ ـ الشـفافية والوضـوح في نـشر المعلومـات والحقائق بصـورة سريعة ودقيقة وموضوعية وموحدة المصدر (المرجعية) لتلافي الاختلاف أو الغموض في المعلومات، مع مراعاة الانتظام بتزويد الناس بالاخبار المتعلقـة بالاشـاعة اولا بـاول، وذلك لوجـود علاقة بين الشـفافية

(١) عبد الله بن عبد العزيز اليوسف، مرجع سابق، ص ٤٢.

وبين الإشاعة التي يعزى ظهورها إلى اختفاء المعلومات وفقدانها، حيث تنتشر وتنشط عندما تغيب الحقائق والأخبار الصحيحة وتختفي بظهور الخبر اليقين. إذ أن من طبيعة الإنسان البحث عن المعلومة التي تضمن له الطمأنينة والامان، واذا لم يحصل عليها من مصادر موثوقة لجأ إلى مصادر اخرى قد تكون بؤرا لبث الأخبار الملفقة والاكاذيب والاشاعات، ما يؤدي إلى تصديقها والمشاركة في بثها وتوسيع دائرة انتشارها في المجتمع. لذلك يقع على عاتق الجهات المعنية مسؤولية تزويد الجمهور المستهدف بالمعلومات التي تضعهم بصورة الاوضاع التي تجري حولهم حتى يكونوا على درجة من الوعي والادراك بها، وتتكون لديهم مناعة ذاتية ضد الخطط الاعلامية النفسية التي تسعى إلى بث الاشاعات وترويجها، وذلك من خلال اتباع التدابير التالية:

أ ـ تنمية الوعي بالمواصفات العامة للخبر الصحيح والصادق والموضوعي.

ب ـ الحرص على نسب الأخبار إلى مصادرها.

جـ ـ التأكد من صحة المعلومات واكتمالها عند النشر.

د ـ ضمان حرية التعبير لجميع المواطنين في اطار من الضوابط والمعايير القانونية والوطنية.

٦ ـ التأكيد على اهمية الدور الذي تلعبه الاسرة في عملية الضبط الاجتماعي وتوجيه سلوك الأفراد من خلال قيامها بعملية التنشئة والتعليم والتوجيه، ما ينعكس على سلوك الأفراد وممارستهم. فهي تمثل الخلية الأولى التي ينشأ فيها الفرد ويتعلم فيها، وتؤثر في تكوينه

الجسـمي والنفسي والاجتماعي والعقائـدي. إن تربية الأبناء التربية الإيمانيـة الصالحة تنعكس بالضرورة على بناء وثقافة المجتمع، الذي يتكـون من مجموعة من الأفـراد والأسر، فكلما كانت الأسرة منتجة لأفـراد صالحـين ملتزمين بقيـم المجتمـع ومفاهيمـه، كان المجتمع أكثر اسـتقراراً وأمنا. ومن هـذا المنطلق يبرز دور الأسرة في تحصين الأفراد ضد الاشـاعات والممارسـات السـلوكية المنحرفة من خلال تقويـة الوازع الديني لدى أفرادها وتعميق معنى العبادات وتأثيرها في حيـاة الفرد وجعله يتحلى بالأخلاق والقيم الحميدة، ويتخلى عن ارتـكاب المعاصي. ما يعني ضرورة غرس القيم والمعايير الأخلاقية في نفسـية الأفـراد وتوضيـح فائدتهـا لهـم في حياتهـم الاجتماعيـة. فالصـدق والأمانـة والوفـاء بالوعـد والـشرف والكرامة وحسـن السـلوك جميعها قيـم خفية لا تظهر إلا في تعامـل الأفراد وتفاعلهم مع بعضهم البعض[1].

٧ـ عدم ترديد الإشاعة لان ترديدها يسهم في زيادة انتشارها وترويجها، وضرورة مراعـاة اسـتبعاد العبـارة الملفقة من خلال عـدم تكرارها بنفـس الفاظهـا حتـى لا تكون سـهلة التذكـر. حيث تظهـر فاعلية الإشاعة اجتماعيا في تكرار نقلها بين مجموعة من الناس، فتتحول إلى مادة لمصادر متعددة تقول نفس الكلام. فالاشـاعة تكبر اذا وجدت السـنة ترددها وآذاناً تصغي لها، وبما يشـبه كرة الثلج التي تكبر كلما تدحرجـت. وقد نهى الدين الاسـلامي الحنيف عن نقل الكلام من غـير بينـة أو دليـل. وفي حالة عدم التأكـد من صحة الخـبر أو كذبه

(١) المرجع السابق، ص ٢٢.

توجب طرحه جانبا وعدم اعارته أي اهتمام. فالانسان مطالب بان لا يتحدث بكل ما يسمعه ولا ينشره، ولو عمل كل شخص بهذا التوجه لماتت الاشاعات في مهدها.

٨ ـ الحث على عدم اذاعة أي خبر أو تشيعه بين الناس، وضرورة رده إلى اولي الامر لاستنباط ما فيه من خير أو شر ثم اتخاذ القرار المناسب بشأنه، بحيث يسهل حصره في اضيق زاوية والتعاطي معه بسرعة وموضوعية فيما لو كان خبرا ملفقا. وهذه قاعدة هامة بالنسبة للاخبار والامور العامة. قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾(سورة النساء) وهكذا يخاطب الله سبحانه وتعالى عباده، بان عليهم اذا جاءهم أمر من الامور الهامة، إن لا يستعجلوا باشاعته، بل يردوه إلى الرسول والى اولي الامر منهم لانه المعني بالمصالح العامة وادرى بها. ما يؤشر إلى ضرورة الرجوع إلى المسؤول أو المختص قبل اذاعة اية اخبار بهدف توضيحها وتحليلها وتمحيصها من قبله والتأكد من مصادرها. كذلك فان الشخص مطالب بضرورة استشارة اهل العلم والفضل في المسائل التي يصعب فهمها، وان يأخذ بمشورتهم لانهم ادرى بهذه المسائل منه بحكم علمهم وخبرتهم.

٩ ـ تكذيب الإشاعة وكشف زيفها وتعريها وبيان تناقضها، لاسقاط فاعليتها وتوجيه رد الفعل ضد مروجيها. بحيث يقتصر التكذيب على الالفاظ المقتضبة الدالة عليها لا على نفس الفاظها، وان يتم التعامل معها بحذر وكفاءة لضمان ابطال مفعولها. فبيان بطلان

الإشاعة امام اكبر عدد من الناس، يعتبر اسرع وسيلة للقضاء عليها واخماد ذكرها، أو على الاقل إزالة القناعة التامة المترسخة في اذهان هؤلاء الناس عنها. مع مراعاة اختيار شخصية مرموقة لها مكانتها واحترامها ووزنها في المجتمع أو احد الخبراء المختصين، ليتولى مهمة تكذيب الإشاعة. فصدقية المصدر تزيد من فاعلية التفنيد وقدرته في التأثير في قناعات الجمهور وتغيير اتجاهاته وافكاره ومشاعره. بحيث يأتي التفنيد مستندا إلى الحجج والبراهين الدامغة والواقعية، دون الحديث مباشرة عن الإشاعة أو كشف مصدرها أو غايات مروجيها، والاكتفاء بالتلميح لها من غير تصريح أو اسهاب. فهناك اناس يصدقون الإشاعة ولا يصدقون تكذيبها. وربما لم يكونوا يعلمون بها اصلا الا عند تفنيدها. مع ملاحظة اهمية التوقيت أو العامل الزمني في عملية التكذيب وجعلها أكثر فاعلية. إذ أن عدم نفي الإشاعة بسرعة يعزز من اثباتها وتأكيدها،لان البيئة المحيطة للحدث لحظة وقوعه تكون مناسبة لنشر الإشاعة، واستفحالها في الاوساط الشعبية ويصبح من الصعب مواجهتها أو تكذيبها. لذا فان السرعة في الرد تكفل القضاء على الإشاعة فور ظهورها وقبل أن تترك اثرا لدى الأفراد.

١٠ـ التشكيك في مصدر الإشاعة لما له من تأثير في قابلية تصديقها، ولتلافي نتائجها وابعادها الضارة بالافراد والجماعات. فالمعلومات التي يتم الحصول عليها من مصادر مشكوك في صدقيتها ستفقد اهميتها ولن تكون قابلة للتصديق بسرعة. الامر الذي سوف يخفض من مستوى القلق والخوف والتوتر عند الأفراد.

١١ ـ تجاهل الإشاعة واهمالها وعدم المبالاة أو اظهار الاهتمام بها عند سماعها من قبل اطراف اخرى. ما يخفف من فورة ناقليها ويجعلهم يراجعون انفسهم قبل بثها. إن هذا الاسلوب الذي يوحي بعدم الاهمية والمتابعة من شأنه أن يمنح المجال للبحث في جوانب الثقة في المصدر وفي المعلومة نفسها، ومن ثم الحصول على المعلومات الصحيحة التي تحد من انتشار الإشاعة.

١٢ـ عدم التدخل في مسار الإشاعة إلى أن تنتهي من تلقاء ذاتها، وذلك في ظل فقدانها الكثير من التفاصيل خلال عملية الانتقال من شخص إلى آخر إلى إن تصل درجة التلاشي. ويمكن اعتماد هذا الاسلوب في الحالات التالية:

أ ـ اذا كانت الإشاعة هامشية وغير مهمة.

ب ـ اذا كانت الإشاعة وقتية سرعان ما تزول.

جـ ـ اذا كانت الإشاعة تنطوي على معلومات صحيحة يصعب تكذيبها.

١٣ـ اشاعة أجواء من الثقة بين المواطن وبين والمسؤول اساسها المصارحة والمكاشفة من خلال اتاحة المجال امام المواطن للاستفسار عن القضايا التي يريدها، ما يساعد على كشف الحقائق وتوضيح الكثير من الامور التي يمكن أن تشكل بيئة مناسبة لبث الاشاعات. مع التأكيد على اهمية الاتصال والتواصل ما بين القيادات السياسية وبين المواطنين لبناء حالة من الثقة والصدقية من شأنها الحد من الاشاعات ومنع انتشارها. دون أن نغفل اهمية الكشف عن جوانب الخلل والفساد المالي والاداري وعدم التستر أو حجب المعلومات

المتعلقـة باي انحراف أو اسـتغلال وظيفي بهدف ارسـاء أجواء من الثقة والطمانينة لدى المواطن تجاه مؤسسات الدولة المختلفة.

١٤ ـ تحويـل الانظـار عـن الإشـاعة إلى مجـالات اخـرى تهـم الأفراد، وتسـتحوذ عـلى اهتمامهـم وتفكيرهـم، بحيـث لا تتيـح لهـم تذكر الإشاعة. لذلك فعلى وسائل الإعلام التحول عن اخبار الاشاعات إلى موضوعـات اخرى تشـغل الـرأي العام وتسـتقطب اهتمامه. أو اطلاق اشـاعة مضـادة لتحويل انتباه الجمهور عن الإشـاعة المثارة، فتوقـف احداهما الاخـرى ومن ثم تزول اثارهما معـا لتناولهما نفس الموضوع.

١٥ ـ تحليل الأخبار ودراسـتها دراسـة موضوعية وبشـفافية عالية من خلال عقد الندوات والقاء المحاضرات التوعوية واسـتثمار وسائل الإعـلام المختلفـة في خدمة هذا الهـدف، وتحصين الـرأي العام من خـلال مناهج علمية تنطـوي على مقترحات علمية لاعداد رسـالة توعويـة قادرة على حماية المواطن، وتثقيفه امنيا من اخطار الإشـاعة كاجـراء وقائـي يسـاعد على تحقيـق التحصـين الأمنـي. إلى جانب الاهتـمام بالوعـي والتعليـم والتربيـة السـليمة لخلـق جيـل متفهم ومدرك، يتصف بالصفات الحميدة والصدق والاخلاص في القول والعمـل، والترفـع عن صغائـر الامور، وعـدم الانشـغال بالثرثرة والقيل والقال.

١٦ ـ ضرورة تحقيق التوازن النفسي والطمأنينة لدى المواطنين بهدف ازالة المسـببات النفسـية التي من شـأنها تهيئة الفرصة لظهور الاشاعات، التي تسـتمد وجودها من حـالات القلق والخـوف والتوتر وافتقاد

الامـن، ومـن مشـاعر الكراهيـة والحقد والحسـد. مـا يتطلب رفع الـروح المعنوية عند المواطن، وتلبية حاجاته ورغباته الحياتية وتوفير ضروريات الحياة الاساسـية، بما يسـهم بدعم مشاعر الأمن والأمل والطمأنينة والثقة بالمسـتقبل، والقضاء على حالـة الاكتئاب التي قد تصيـب المواطـن جـراء عدم تلبيـة هـذه المتطلبات الضروريـة. وبما يضمن شيوع حالة من الرضا العام داخل المجتمع.

١٧ ـ التوعيـة القانونية مـن خلال بيان العقوبـات وتحديدها والاعلان عنها، ما يجعل منها وسـيلة ردع من شأنها منع تداول الاشاعات من قبل مروجيها.

١٨ـ التثبـت مـن الأخبار وعدم التسرع في تصديقهـا، وضرورة التروي والتريـث للتأكـد مـن صدقتيهـا بالبحـث والتمحيـص والمتابعـة الموضوعية.

١٩ـ البحث عن مصدر كل اشـاعة حال ظهورها، واقتفاء خط سـيرها ومحاولـة القضـاء عليهـا مـن منبعها وقلعهـا من جذورها وكشـف مروجيها وفضحهم وكشف حقيقتهم ومحاسبتهم بشدة.

المراجـــع

١ ـ الكتب

الخميسي، سـيد سـلامة، ٢٠٠٥م، الضبط الاجتماعي في المجتمع العربي من منظور تربوي، الرياض: مكتبة الرشد.

الـدرورة ، عـلي، ٢٠٠٤م، الإشـاعة وسـلبياتها في المجتمـع، ابـو ظبي، دار الاصداف

زهران، عدنان وسامر محي الدين حشيمة،٢٠٠٥م، الإشاعة أداة حرب على الاسـلام والمسـلمين«مفتاح الحرب والسـلام»، دار زهـران للنشر والتوزيع، عمان.

فياض، عامر، ٢٠٠٤م، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الإنسان، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان.

محفوظ، جمال الدين،١٩٧٦م، المدخل إلى العقيدة والاسـتراتيجية العسكرية الاسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

نوفل، احمد، ١٩٨٣م، الإشاعة، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان.

٢ـ الندوات

الامن مسؤولية الجميع، نظمتها الأمن العام، (الرياض، ١٤٢٩ هـ).

الأمن القومي، نظمتها اتحاد التربويين العرب، (بغداد، ١٩٨٨).

المجتمع والامن، نظمتها كلية الملك فهد الامنية، (الرياض، ١٤٢٥ هـ).

مفهـوم الشرطـة المجتمعية، نظمتها اكاديمية شرطـة دبي بالتعاون مع جامعة نايف العربية، (دبي ١٤٢٦ هـ).

دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

أ. د. شادية أحمد التل

١ . دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية

مقدمة

يهـدف البحث الحالي إلى تبيان دور المنظمات النسـائية في التوعية الأمنية .وقبـل الـشروع في توضيح هذا الـدور، لا بد من تحديد مفهـوم الأمن قديما وحديثا بمفهومه الشـامل .كما لا بد من تقديم موجز لأبرز المنظمات النسائية في الأردن .

ويشمل الحديث عن دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية، بيان هذا الدور في عدد من المجالات لعل أبرزها التالية:

مجـال الأمن الأسري والاجتماعي، ومجـال الأمن المعيشي، ومجال الأمن النفـسي، ومجـال الأمن الفكـري والعقائـدي، ومجال الأمـن الوطني، ومجال الأمـن الصحـي والسـلامة العامة، ومجـال الأمـن الإعلامي،ومجـال الأمن البيئـي، ومجال الأمـن الاقتصادي، ومجـال الحقوق القانونيـة، ومجال الوعي السـياسي . وبعـد عـرض تلـك الأدوار سـيتم تحديد أبـرز الأسـاليب التي تسـتخدمها المنظمات النسائية في مجال التوعية الأمنية .وفي نهاية البحث سيتم عرض بعض إنجازات المنظمات النسائية في مجال التوعية الأمنية .

١ .١ مفهوم الأمن قديماً وحديثاً

وردت كلمـة «الأمن» ومرادفاتها كثيراً في القـرآن الكريم. وكان الأمن مطلباً فطرياً عبّر عنه سـيدنا إبراهيم عليه السـلام في دعوته، إذ قال الله تعالى

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾(سورة إبراهيم). ووصف الله سبحانه وتعالى تلك الطمأنينة والأمن التي تحل للمرء عند دخوله البيت الحرام بقوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ...﴿٩٧﴾﴾(سورة آل عمران). وقد بيّن الله تعالى أن الأمن نعمة أنعم الله بها على البشر. فالأمن يعدل في أهميته للإنسان الطعام والشراب والصحة والكساء. وبغيابه تصبح حياة الإنسان مهددة بالقلق والخوف والزوال. وقد قرن الأمن بالطعام الذي لا حياة للإنسان بدونه، وقد أنعم الله به على عباده كي يشكروه ويخلصوا في عبادته؛ قال تعالى ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾(سورة قريش) وقال تعالى في وعده للمؤمنين بحسن الثواب﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴿٨٢﴾﴾(سورة الأنعام). والأمن مناط به الرزق والسعة والازدهار، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴿١١٢﴾﴾(سورة النحل). وقال ﷺ:«من أصبح آمناً في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها» (رواه البخاري). وقال الشاعر:

إذا اجتمع الإسلام والقوت للفتى وكان صحيحاً جسمه وهو في أمن

فقد ملك الدنيا جميعاً وحازها وحق عليه الشكر لله ذي المـــــن

و ما من شك في أن الأمن كان مطلباً أساسياً للجماعة منذ نشأة الدولة كظاهرة اجتماعية وسياسية. كما انه حاجة إنسانية تظهر استجابة لمطالب عديدة تطورت على امتداد التجربة الإنسانية. وللفلسفة التي تعتنقها الدولة والأيديولوجية التي تدين لها دور في تحديد مفهوم الأمن لديها. ويتوقف مفهوم الأمن ومداه وما ينضوي تحته وفاء لمتطلباته، على عدد من المتغيرات

التي تحدد فلسفته والفكر الذي تصدر عنه ممارساته. وتتفاوت هذه المتغيرات من دولة إلى أخرى ومن عصر إلى آخر.

كما تتفاوت في الدولة ذاتها من حين إلى آخر. ومع ذلك فإن ثمة إجماع على أن الأمن يعّد حاجة إنسانية واجتماعية وتنظيمية ومطلباً أساسياً لا قيام للدولة بدونه.

وقد اقتصر مفهوم الأمن في بداياته على الإجراءات التي تهدف إلى مقاومة الجريمة وملاحقة مرتكبيها. والجريمة سلوك يترتب عليه ضرر للفرد أو الجماعة سواء كان مقصوداً أم عفوياً أم مكرهاً أم حدث من غير وعي، ويستحق مرتكبه عقوبة جزائية أو تدبير احترازي. أما الدوافع لارتكاب الجريمة فتتمثل في:

١ ـ الخلل الاجتماعي كالتفكك الأسري والظلم الاجتماعي والانحلال الأخلاقي.

٢ ـ الخلل النفسي كالإحباط والشعور بالظلم.

٣ـ الخلل الاقتصادي كالبطالة والفقر والجوع والتشرد.

أما العوامل التي تشجع على الجريمة فيمكن تصنيفها على النحو التالي:

١ ـ الفراغ الروحي كالبعد عن المثل وانتشار القيم المادية وغياب الرقابة الداخلية.

٢ ـ الفراغ في العمل.

٣ ـ الفراغ النفسي كعدم إشباع الحاجات النفسية.

وقديماً كانت أجهزة الشرطة مسؤولة عن الحفاظ على النظام بكافة

الوسـائل المشروعة وغير المشروعة . وبذا كانت تمارس دوراً قمعياً بشأن من يخرج على اجراءاتهـا. وقد بذلت الأجهزة الأمنية جهداً كبيراً لإزالة الصورة العالقـة في أذهـان المواطنين عـن الشرطة القمعيـة التي اسـتعانت بها الدول البوليسية لتثبيت سلطانها.

ومع التطور الإنساني، تطور الفكر التقليدي للأمن تطوراً جذرياً. بحيث أصبحت مؤسسـة الأمن تسـتجيب إلى دواعي الفكر الحديث وتتفاعل معه، شأنها في ذلك شأن كافة الأجهزة الدولية الحديثة التي تعّد الشرطة الجهة التي تقع عليها مسـؤولية تحقيق أمن المجتمع واسـتقراره وكفالة النظام والشرعية والحفاظ على الحريات والحقوق والمكتسبات والحيلولة دون وقوع كل ما من شـأنه أن يعكـر صفو الحياة الطبيعية. وهذا لا يعنـي بأن الفهم المعاصر لدور رجـل الأمن يلغي الدور التقليدي له، إذ أن مقاومة الجريمة لا تزال هاجس الشرطـة وأحـد اهتماماتهـا. غـير أن هذا الـدور أصبح يوظف لخدمـة الفكر الحديـث الـذي يـرى في الوظيفة الشرطيـة ميداناً رحبـاً فسـيحاً لحماية الفرد والفكـر والمجتمع والمؤسسـة من كافة الظواهر الشـاذة. كـما أن الخارج على القيم الاجتماعية بصرف النظر عن تجاوزاته، سـيحظى بالحماية بما يعنيه ذلك مـن تطور لمفهوم العقوبة من مجرد رد الفعـل الانتقامي من المجرم والتنكيل بـه إلى إجـراء احترازي يهـدف إلى تهذيب سـلوك المجرم وتهيئتـه للعودة إلى المجتمع معافى من خطر العودة إلى طريق الجريمة (التل،٢٠٠٠م) .

وتقوم فكرة الأمن الشـامل على أن أمن المجتمع لا يتحقق بمجرد حماية المجتمع من خطر الجريمة. ذلك أن الجريمة لا بد وأن تسبقها ظروف تمهد لها وتـؤدي اليها. كما ان تنفيذ العقوبة على المجرم لا يعني زوال خطر العودة الى ارتكاب الجريمة. ومن هنا كان على أجهزة الأمن إدراك العلاقات بغية التنبؤ بالظواهر الشاذة قبل حدوثها واتخاذ القرار المناسب إزاءها. وبناء على ذلك،

تتلخص فكرة الأمن الشامل في النظر الى أجهزة الأمن على أنها الجهة المسؤولة عن الحفاظ على تماسك المجتمع الإنساني وبنائه الاجتماعي والاقتصادي والفكري والسياسي ومكتسباته وتقاليده واتخاذ كافة الإجراءات التي تحقق الأمن الشامل، في حدود الشرعية وسيادة القانون.

هذا ومن الجدير بالذكر أن الوظيفة الشرطية بالمفهوم الحديث لم تعد حكراً على الأجهزة الرسمية، بل أصبحت مسؤولية مشتركة بين هذه الأجهزة والجهات المستفيدة من عمليات الشرطة. فمن الطبيعي أن تقوم علاقة متوازنة بين طرفي العملية الأمنية. ففي غياب هذه العلاقة تصبح مهمة تحقيق الأمن مستحيلة. لذا نشطت أجهزة العلاقات العامة في المؤسسات الحديثة في استقطاب جهود المواطنين من خلال ما تقوم به من أنشطة تهدف إلى كسب ثقة المواطن واحترامه وحثه على القيام بدور ايجابي يضيف إلى جهود الشرطة ويدعمها. وقد أدى هذا التعاون بين المواطن الواعي لدوره في الحفاظ على أمن المجتمع وسلامته، والشرطي المسؤول على تفهم دوره وحدود مسؤولياته وأهمية أن يكون المواطن إلى جانب الشرطي. وقد ترتب على ذلك كله إكساب الدور الأمني عناصر جديدة أسهمت في رفع كفاءة الشرطة نحو الوفاء بمتطلبات رسالتها في خدمة أمن المواطن والمجتمع على حد سواء (المجالي، ١٩٨٨م).

١. ٢ مظاهر الأمن (التل، ٢٠٠٠م)

للأمن عدة مظاهر، لعل أبرزها التالية:

١ ـ الأمن المعيشي ويقصد به توفير الغذاء والشراب والكساء.

٢ ـ الأمن النفسي ويقصد به الشعور بالأمن والطمأنينة على النفس والتحرر من القلق والتوتر والخوف والنقد.

٣ ـ الأمن الأسري والاجتماعي ويقصد به الحفاظ على التماسك الأسري

والمحافظة على البنية السكانية للمجتمع وحماية المواطنين من الأخطار الاجتماعية التي تهدد حاضرهم ومستقبلهم.

٤ ـ الأمن الفكري والعقائدي ويقصد به حماية المجتمع والعقيدة من الأخطار.

٥ ـ الأمن الوطني ويقصد به أمن الفرد من خلال الدولة أي أمن كيان الوطن من الأخطار المحتملة والقائمة التي تهدد مصالحها داخلياً وخارجياً.

٦ ـ الأمن الاقتصادي ويتعلق بالإجراءات الأمنية التي تسعى إلى تنمية الاقتصاد الوطني بزيادة الإنتاج وتقليل الكلفة ومنع التلاعب بالأسعار والتحكم في المستهلك ومحاربة الغش والفساد الاقتصادي.

٧ ـ الأمن الصحي ويتعلق بوجود المؤسسات الصحية للحد من انتشار الأوبئة والأمراض وعلاجها.

٨ ـ الأمن الإعلامي ويتعلق بمراقبة وسائل الإعلام وما تبثه وتذيعه مما قد ينال من قيم المجتمع وعاداته وتقاليده ودينه.

٩ ـ الأمن الصناعي ويتعلق بالإجراءات الوقائية لضمان أمن الشركات والمؤسسات الإنتاجية والمصانع ومنع الحوادث أو الحد منها.

١٠ ـ الأمن الدولي ويتعلق بتحقيق الاستقرار عن طريق التنسيق بين الدول بما يكفل أمن المجتمع الدولي والتصدي للجريمة والإرهاب.

١١ ـ أمن المعلومات ويتعلق بالحفاظ على المعلومات وعدم تسربها وسرقتها وتزويرها.

١٢ ـ الأمن البيئي ويتعلق بإجراءات حماية البيئة من التلوث.

١ .٣ المنظمات النسائية في الأردن (٢٠٠٨م)

هنـاك العديـد من المنظـمات والهيئات التي تعنى بشـؤون المـرأة وتعمل عـلى تمكينهـا من تحقيق الانجازات الكبيرة في مختلـف الميادين ومن أبرز هذه المنظمات:

١ ـ اتحاد المرأة

أنشـئ عـام ١٩٧٤م، وهو العام الـذي تم فيه تعديل قانـون الانتخاب بحيـث يسـمح للمرأة بالترشـيح لعضويـة البرلمـان، وكان من أبـرز أهدافه حشـد النسـاء وتوعيتهن للمشـاركة في الانتخابات البرلمانيـة .والاتحاد هيئة ديموقرطية لامركزية تسـعى إلى إتاحة الفرصة لـكل امرأة أردنية للانخراط والمشاركة في تولي المسؤوليات وصنع القرار والتصدي لأي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة الأردنية والنهوض بها والاستفادة من أنشطة تنظيم الأسرة وتوفير الحماية والرعاية للطفولة والمسـاهمة في محو الأمية ودعم المرأة العربية والنساء في العالم لحل قضاياهن العادلة.

ومـن أبرز انجازاته إنشـاء مركز الإرشـاد القانـوني والاجتماعي للمرأة ومركز مجابهة العنف ضد المرأة .

٢ ـ نادي صاحبات الأعمال والمهن

أنشـئ عام١٩٧٦م، بهدف تقديم الخدمات الاستشارية للمرأة وتطوير القوانـين والتشريعـات خدمة لقضاياها وتقديم خدمات استشـارية بشـأن المشروعات الصغيرة ومن أهم انجازاته تأسيس مركز الخدمات الاستشارية القانونيـة لاتحـاد المـرأة ١٩٨٤م، لزيـادة الوعي لدى النسـاء حـول الحقوق القانونية والدستورية،وتأسـيس حاضنة الأعمال التـي تعد الأولى من نوعها

في الأردن لخدمة الرياديات اللواتي يرغبن إقامة مشاريعهن الصغيرة .

٣ ـ الاتحاد النسائي

أنشئ عام ١٩٨١م، كهيئة نسائية تهدف إلى دمج المرأة في عملية التنمية الشاملة من خلال رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمرأة، والسعي إلى إيجاد توازن حقيقي مقبول في الأدوار بين الرجل والمرأة، وإحداث التغيير المؤثر على صانعي القرار تجاه دور المرأة وحقوقها، والسعي للحد من كافة أشكال التمييز ضد المرأة .

٤ ـ اللجنة الوطنية لشؤون المرأة

تأسست عام ١٩٩٢م، برئاسة سمو الأميرة بسمة بنت طلال، وتهدف إلى تحسين مكانة المرأة الاجتماعية وترسيخ أهمية مشاركتها في مختلف النشاطات، وتطوير مكانة المرأة في الحياة الاقتصادية وتعزيز مكانة المرأة القانونية، وتحقيق أوسع مشاركة ممكنة في الحياة السياسية . وقد أعدت اللجنة الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن التي تتضمن تشخيصا لواقع المرأة الأردنية واحتياجاتها وطموحاتها والسبل الكفيلة بتحقيق هذه الطموحات .

وتدعو الاستراتيجية إلى العمل على مساهمة المرأة في الحياة السياسية ومشاركتها في رسم السياسات الحكومية فيما تدعو في المجال الاقتصادي إلى زيادة مساهمتها في القوى العاملة وضمان عدم التمييز ضدا

ومن انجازات اللجنة افتتاح برنامج الماجستير في دراسات المرأة في الجامعة الأردنية بهدف إعادة البحث في أدوار المرأة في المجتمع

ويمكن تصنيف المنظمات النسائية على النحو الآتي:

١ ـ جمعيات ونواد نسائية تابعة للحكومة من خلال قانون الجمعيات

والهيئات التطوعية وجمعيات تعاونية نسائية تشرف على تدريب النساء وتأهيلهن.

٢ ـ جمعيات ذات برامج اجتماعية وسياسية مثل جمعية النساء العربيات والاتحاد النسائي واتحاد المرأة الأردنية.

٣ ـ روابط نسائية بأهداف سياسية واجتماعية بالمفهوم الديمقراطي مثل رابطة النساء الديمقراطيات.

١ .٣ .١ دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

لا شك أن الحديث عن دور المنظمات النسائية في التوعية الأمنية في العالم العربي يصعب حصره ولا يمكن أن أوفيه حقه لأنه عمل واسع الطيف وفيه إنكار للذات وتضحيات كبيرة، لذا فسأكتفي بإلقاء الضوء حول بعض هذه الأدوار، مع تقديري لكل من تعمل في هذا المجال عملاً جاداً منتجاً من أجل امرأة واعية ووطن آمن. وكما هو معلوم فإن عمل المنظمات النسائية،الذي يمثل نبض المجتمع المدني الحديث، ضروري وهام حتى يتكامل عمل المجتمع ولا يخسر فئة قادرة على العطاء وخدمة المجتمع و تحقيق المزيد من العدالة الاجتماعية و التعاون والتكامل بين قطاعات الدولة. وقد جاءت مشاركة المرأة في مجالات التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية مبكرة نسبياً، الأمر الذي يعكس وعيها بحقوقها وأهمية مشاركتها في بناء المجتمع ونهضته.

ويشمل عمل هذه المنظمات النسائية من جمعيات و لجان واتحادات التوعية العامة والتثقيف الصحي وتنظيم الأسرة والتنشئة الاجتماعية وحماية قضايا المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية والثقافية والاقتصادية، والمطالبة بمنحها الفرص المناسبة من التعليم والمساهمة في صنع القرار السياسي، واشتراكها

في إبـداء الرأي في القوانين التي تخصها كقوانين الأحوال الشـخصية وحقها في التعليـم .هذا إضافة إلى الإشراف على برامـج التأهيل والتدريب الخاصة بقضايا المرأة والطفل.

ويمكن إيجاز أبرز أدوار المنظمات النسـائية في مجـال التوعية الأمنية على النحو الآتي:

أولاً:في مجـال الأمن الأسري والاجتماعي (بشـناق،٢٠٠٠م؛اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م؛ الزبن،٢٠٠٠م؛التل،٢٠٠٠م)

١ ـ نـشر الوعي الأمني عن طريق الأسرة باعتبارها نواة المجتمع والبيئة الطبيعيـة لنمو أفرادها، وهي المؤسسـة الاجتماعيـة الأولى التي تقع عـلى عاتقها عملية التنشـئة الاجتماعيـة للأبنـاء وإعدادهم لمواجهة الحياة ليكونوا عنصر بناء منتجاً في المجتمع.

٢ ـ توعية المرأة بأهمية تحسين نوعية الحياة في الأسرة والرعاية الاجتماعية ومساعدتها على تنمية الشعور بالسعادة والاستمتاع بالحياة.

٣ ـ تعزيز الانتماء للأسرة وتبصير المرأة بمسؤوليتها تجاه أسرتها ومجتمعها وبأهميـة التماسـك الأسري، وتعزيز السـلوكيات المقبولـة اجتماعياً ومعاقبة السلوكيات غير المقبولة.

٤ ـ تقويـة الروابـط الأسريـة والاسـتقرار الأسري بتوضيـح ماهيـة العلاقات السـوية وغير السـوية التي ترتبط بأدوار الزوج والزوجة والأبناء ضمن إطار الثقافة الاجتماعية والحضارية.

٥ ـ التوعيـة بمخاطر التفكك والتصدع الأسري وما لبيوت الرذيلة من اثر واضح في انتشار الجريمة والرذيلة.

٦ ـ توعيـة المـرأة بأهمية التعلم والمعرفة والمسـاهمة في الحدّ من الأمية بين النساء (أمية الكتابة والقراءة وأمية الحاسوب) وتوعية النساء بأهمية تعلـم الأبناء وتجنيبهم أصدقاء السـوء ومراقبتهم ومنع تسربهم من المدرسة.

٧ ـ تقديـم خدمات الإرشـاد النفسي والأسري والخدمـات الاجتماعية والاستشـارات الاجتماعيـة والنفسـية والقانونيـة لضحايـا العنف الأسري.

٨ ـ تنميـة الوعـي العام في مجال حمايـة الأسرة والتأكيد على بقائها وحدة اجتماعية آمنة منتجة وبناءة ؛ وتحسين الأوضاع المعيشية لها.

٩ ـ التوعيـة بمفهـوم الإسـاءة والعنـف الأسري تجـاه المـرأة والطفـل وأشكالها والإبلاغ عنها للجهات المسؤولة.

١٠ ـ الوعـي بحجم مشـكلة العنـف الأسري والإسـاءة وتوفير قاعدة بيانات أولية في كل محافظة لاتخاذ التدابير اللازمة.

١١ ـ تدريب المرأة على أساليب مواجهة العنف الأسري وتقديم الحلول لمساعدة الأسر على إعادة تماسكها وتحقيق الأمن بما يحول دون تفشي هذا الوباء الاجتماعي، والحدّ من آثاره السلبية المدمرة.

١٢ ـ التوعية بمخاطر الانحراف والجريمة.

١٣ ـ توفـير الحمايـة والرعاية للطفولـة وحماية حقوق الطفل حتى ينشـأ تنشـئة اجتماعية ونفسـية وعقلية وروحية وجسمية سـليمة، وتلبية حاجاته الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية.

١٤ ـ تقديـم خدمـات الرعايـة والحمايـة للمعرضـين للإسـاءة وإعـادة

التأهيل لضحايا العنف الأسري من النساء والأطفال وتهيئة أفضل الظروف من إيواء وعناية ورعاية وعيش كريم.

١٥ ـ نشر الوعي بقضايا المرأة وحقوقها في المدارس والمؤسسات الحكومية والخاصة.

١٦ ـ التصدي للمفاهيم الخاطئة بحق المرأة وخاصة ما يرد منها في المناهج التعليمية ووسائل الإعلام، مع التأكيد على مبادئ المواطنة الحرة والديمقراطية والمساواة.

ثانيا: في مجال الأمن المعيشي (التل، ٢٠٠٠م؛ المنظمات النسائية، ٢٠٠٥م؛ اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م)

١ ـ التوعية بأساليب توفير مقومات الحياة الكريمة وإشباع الحاجات البيولوجية والفسيولوجية من طعام وكساء وشراب. فالفقر والعوز يلعبان دوراً هاماً في اضطرابات الشخصية، قد ينعكس على صورة سلوك إجرامي مضاد للمجتمع.

٢ ـ تأكيد قيمة العمل والمساعدة في الحصول على عمل شريف يؤمن لهم الحياة الكريمة.

٣ ـ التوعية بضرورة ترشيد استهلاك الغذاء والمياه وطرق جمع مياه الأمطار لغايات الشرب والري والتنظيف.

٤ ـ التدريب على الإنتاج الأسري (الأسر المنتجة/ المطبخ الإنتاجي) في مجال الإنتاج النباتي والحيواني والمشاريع الصغيرة من خياطة وتعليب الفائض من المواد الغذائية وإنتاج المعجنات وتسويقها.....الخ

٥ ـ تقديم الرعاية المادية والمعنوية لدور الأيتام ومساعدتهم في التغلب على ظروف المعيشية والنفسية.

٦ ـ التوعية بمخاطر التغير في النمط الغذائي للفرد والأسرة.

٧ ـ التدريب على إدارة برامج المشاريع الصغيرة.

ثالثاً: في مجال الأمن النفسي (التل،٢٠٠٠م)

١ ـ التوعية بأهمية إشباع الحاجات الوجدانية كالعطف والشفقة والحب، وأهمية التحرر من المخاوف والقلق ومن كل ما من شأنه أن يهدد الأمن النفسي للنساء والأبناء، ومساعدتهم على تكوين الاتجاهات الايجابية نحو أنفسهم ونحو الآخرين بما يحقق التوافق النفسي لهم (بمقابل سوء التوافق مع النفس ومع الآخرين).

٢ ـ التوعية بأهمية إشباع الحاجة إلى الاحترام والتقدير وتقبل الذات والآخرين كما هم ومساعداتهم على تحقيق الذات حتى يتحقق الشعور بالثقة بالنفس وبالمرغوبية الاجتماعية (بمقابل الشعور بالاضطهاد والنبذ والكراهية والانتقام) .

٣ ـ تنمية الحس الأمني وإيقاظ الشعور بالمسؤولية تجاه الذات والآخرين.

رابعا:في مجال الأمن الفكري والعقائدي (المجالي،١٩٨٨م؛ المنظمات النسوية، ٢٠٠٥ م)

١ ـ غرس القيم الدينية كالإيمان بالله وبالقضاء والقدر والتبصير بالحلال والحرام والتوجيه إلى العمل الخير النافع وتعليم الشعائر الدينية والحث على مكارم الأخلاق كالصدق والأمانة والخوف من الله وحب الخير للآخرين.

٢ ـ تنمية الوعي بالفكر الوسطي المعتدل للأمة وعقيدتها السمحة.

٣ ـ التشجيع على حرية التفكير وتقبل الرأي الآخر والتمييز بين الرأي

وصاحب الرأي مع التأكيد على أن اختلاف الرأي يطور الفكر طالما أنه لا يعارض فكر الأمة وعقيدتها.

خامساً: في مجال الأمن الوطني (التل،٢٠٠٠م؛الحركة النسائية العراقية،٢٠٠٦م؛ الخشت،١٩٩٤م؛الحارثي،٢٠٠٠م)

١ ـ تعزيز الانتماء إلى الوطن والعمل على رفعته والابتعاد عن التركيز بصورة دائمة على السلبيات والاتهامات التي تنمي الشعور بالذنب وانخفاض الروح المعنوية والإحباط واليأس لدى الأبناء تجاه وطنهم

٢ ـ تنمية أواصر الثقة والتعاون مع المؤسسة الأمنية وتهيئة أجواء المشاركة والتفاعل بغية تحقيق الأمن العام وإعطاء الصورة المشرقة لرجل الأمن لديهم.

٣ ـ تنمية الوعي الأمني لدى النساء وتأكيد أهمية كتمان المصلحة العليا للوطن وخطورة المشاركة في نقل الإشاعات وترويجها والعمل المشترك مع منظمات المجتمع المدني من أجل التوعية بمخاطر الانفلات الأمني وتهديده لكيان الدولة حاضراً ومستقبلاً لتكثيف التعبئة الوطنية لمواجهة مخاطر الطائفية والعنصرية والتعصب والإرهاب والعنف والجريمة المنظمة وإشعال الحرب الأهلية والفوضى والتدهور الأمني والفساد وما يمس الوحدة الوطنية . ولابد من التعامل بحذر مع صحف الإثارة التي تستغل هامش الديمقراطية لأغراض مشبوهة ومريضة.

٤ ـ تنمية الوعي بخطورة الحرب النفسية وإحياء الضمائر وتعزيز الثقة بالقيادة والقضايا المصيرية والوحدة الوطنية.

٥ ـ تفعيل دور المرأة وتمكينها من أداء واجبها في كافة القضايا الوطنية وفي البناء الوطني وترسيخ النهج الديمقراطي وحماية السيادة والثقافة الوطنية

٦ ـ التمسك بالهوية الوطنية.

٧ ـ التوعية بالقضايا والمستجدات السياسية برؤية تخدم القضايا الوطنية والنسوية.

سادساً: في مجال الأمن الصحي والسلامة العامة (التل، ٢٠٠٠م؛ اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م)

١ ـ التوعية بمفهوم السلامة العامة والتوعية المرورية والتوعية بمخاطر الحرائق وتعليم الأبناء تعليمات السلامة العامة الواجب مراعاتها ضد الحرائق في المنزل والمنطقة السكنية وتدريبهم على تمارين الإخلاء في المنزل.

٢ ـ التوعية بمخاطر التسمم الغذائي وتناول الأغذية المكشوفة وتلك التي انتهت صلاحيتها والتي تحتوي مواد حافظة.

٣ ـ التوعية بقضايا السلامة والصحة الإنجابية.

٤ ـ التوعية بمخاطر تناول الكحول والتدخين على صحة المدخن والمحيطين به .

٥ ـ التوعية بمخاطر تعاطي المخدرات.

٦ ـ التوعية بخطورة الأمراض السارية والمعدية على الأبناء من خلال:

٧ ـ حملات التطعيم .

٨ ـ تجنب طرق انتقال العدوى بكافة أشكالها للأطفال خاصة في المدارس وأماكن التجمعات والمرافق العامة.

سابعاً: في مجال الأمن الإعلامي(ارتيمة،٢٠٠٠م؛التل،٢٠٠٠م؛الحركة النسائية العراقية،٢٠٠٦م)

١ـ التوعية بضرورة مراقبة البرامج التلفزيونية والفضائيات وبرامج الانترنت التي يشاهدها الأبناء.فكما هو معلوم فإن وسائل الإعلام والاتصال تمكنت من الوصول إلى كل الأسماع والأبصار واخترقت الزمان والمكان، فجعلت من العالم قرية صغيرة متداخلة الأفكار والقيم. وتبث هذه الوسائل ما ينطوي على الإشاعات والتشكيك بعقيدة الأمة وقيمها والتفنن في نشر الإباحية والجنس والترويج للأفكار الهدامة وتعزيز الانحراف والاستهتار بالقيم الأخلاقية باعتبارها حجر الزاوية في تماسك المجتمع ووحدة الرأي العام فيها وتمزيق الترابط الاجتماعي للفئات الاجتماعية بغية تشويه صورة كل منها لدى الآخر،وخلق الصراع والفتن بين الشعوب والحكام وتمزيق الرأي العام ....الخ

الأمر الذي بات يهدد قيم الأمة ويلقي مسؤولية مضاعفة على دور المرأة في تعميق الولاء لله سبحانه وتعالى وتعزيز الانتماء للوطن والأمة والثقة بالقادة المخلصين ومقاومة كل ما من شأنه أن يهدد أمن الوطن والمواطن.

٢ـ تعزيز مشاهدة البرامج والندوات والمحاضرات التي تعزز الوعي الأمني الشامل.

٣ـ تنظيم حملة التوعية الإعلامية للحركة النسائية العراقية تحت شعار «مساواة لا تمييز» التي تعمل على تكثيف الصلة بوسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة، والتوجه نحو مواقع العمل في الوزارات والدوائر الحكومية وفي الجامعات والمدارس للتوعية.

بين مختلف الشرائح الاجتماعية ولاسيما النساء والشباب ضد الهجمة الشرسة على الحريات العامة والشخصية التي تتعرض لها النساء،وذلك من أجل مساندة حقوقهن في التشريع وفي التطبيق.

ثامناً: في مجال الأمن البيئي (التل،٢٠٠٠م؛اتحاد المرأة الأردنية،٢٠٠٨م)

١ ـ الحفاظ على سلامة مصادر البيئة من التلوث.

٢ ـ الحفاظ على النظافة العامة للبيئة المنزلية والمناطق السياحية والمواقع الأثرية.

٣ ـ التوعية بمخاطر الحرائق في المناطق الحرجية أثناء الرحلات.

٤ ـ تنمية الاتجاهات الايجابية نحو البيئة.

تاسعاً: في مجال الأمن الاقتصادي(اتحاد المرأة الأردنية،٢٠٠٨م؛ التل، ٢٠٠٠م)

١ ـ التوعية بقضايا حماية المستهلك والتعاون مع الجهات ذات العلاقة بذلك.

٢ ـ التوعية بمخاطر التهافت على شراء كميات كبيرة من الحاجيات عند سماع الشائعات المتعلقة بارتفاع الأسعار أو نفاذ المواد الغذائية.

٣ ـ تشجيع الأسر على الإنتاج (الأسر المنتجة).

٤ ـ محاربة الغش والفساد الاقتصادي والاحتكار والتلاعب بالأسعار وإبلاغ الأجهزة المعنية بالحالات التي تم اكتشافها أو الأشخاص الذين يمارسونها.

٥ ـ توعية المرأة في الأسر من ذوي الدخل المحدود بأهمية الانخراط في

مجال الإنتاج اليدوي بما يسهم في تنمية الاقتصاد الوطني وزيادة دخل الأسرة ورفع مستوى معيشتها وتدريبها على تأسيس المشاريع الصغيرة وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن المشاريع الصغيرة بما يمكن تلك الأسر من مواجهة الظروف التي قد يتعرضون لها نتيجة الحاجة.

٦ ـ التوعية بترشيد الإنفاق حسب الأولويات.

٧ ـ التوعية بأهمية تنفيذ مشاريع إنتاجية تساعد على الاستقرار المالي.

عاشراً: في مجال الحقوق القانونية والواجبات (الحركات الاجتماعية في الأردن، ٢٠٠٥م؛ تجمع لجان المرأة الأردنية، ٢٠٠٧م؛ المنظمات النسوية، ٢٠٠٥م)

١ ـ نشر الوعي بالحقوق القانونية في صفوف النساء ومكافحة الأمية القانونية (في مجال العمل أو الحقوق المدنية أو السياسية أو الأحوال الشخصية) لتمكينهن من التغلب على العراقيل التي يواجهنها ولتحسين نوعية حياتهن وتمكينهن. وقد أكدت هذا الأمر سمو الأميرة بسمة بنت طلال في الكلمة التي ألقتها خلال إطلاق حملة «برنامج التمكين القانوني» كما يؤكد جلالة الملك عبد الله الثاني المعظم باستمرار ضرورة أن تأخذ المرأة حقوقها وأن تدافع عنها، حتى تتمكن من تأدية دورها على أكمل وجه.

٢ ـ تطوير القوانين والتشريعات لخدمة قضايا المرأة بما يخدم حقوقها ويفرض مشاركتها في مواقع صنع القرار وفي تسيير الديمقراطية وتفعيلها من أجل مجتمع حضاري يتمتع أفراده بكامل الحقوق والواجبات ومن أجل حياة أفضل للجميع.

٣ ـ العمل على تنمية وعي المرأة بقضايا العدل و المساواة بين الرجل والمرأة وقضايا تكافؤ الفرص والنوع الاجتماعي.

٤ ـ المطالبة بإدراج حقوق المرأة في المناهج التعليمية وفي جميع مراحل التعليم.

٥ ـ السعي لإيجاد توازن حقيقي في الأدوار بين الرجل والمرأة والتصدي لكافة أشكال التمييز ضد المرأة و النهوض بها والاستفادة من أنشطة تنظيم الأسرة.

٦ ـ مناقشة الجوانب القانونية من قرار مجلس الأمن المتعلق بالمرأة والسلم والأمن الاجتماعي وتوكيد وجود المرأة في مؤسسات الدولة والمجتمع.

٧ ـ التثقيف بالقوانين النافذة ومشاريع القوانين التي تطالب المنظمات النسائية بإقرارها، وبالدستور الأردني والمواثيق الدولية وخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).

حادي عشر: في مجال الوعي السياسي (تجمع من المرأة الأردنية، ٢٠٠٧م؛ المنظمات النسائية في الأردن، ٢٠٠٧م؛ اتحاد المرأة العربية في الحكم المحلي، ٢٠٠٧م؛ اتحاد المرأة الأردنية، ٢٠٠٨م)

١ ـ حشد النساء وتوعيتهن بأهمية كسر حاجز الخوف والمشاركة في الانتخابات البرلمانية.

٢ ـ توعية المرأة بأهمية مشاركتها في تولي المسؤوليات ورسم السياسات الحكومية وشغل المراكز القيادية.

٣ ـ التوعية بمخاطر العولمة السياسية.

٤ ـ التوعية بالأطماع الإسرائيلية في المنطقة.

٥ ـ نشر ثقافة دستورية شعبية بين مختلف النساء في الأحياء الشعبية وأماكن العمل في الوزارات والجامعات.....

٦ ـ الإسهام في نشر الثقافة العامة المؤاتية لتعزيز مشاركة المرأة في الحكم المحلي.

٧ ـ إعداد برنامج تعريفي بالنظام المحلي موجه للمرشحات والعضوات في المجالس البلدية والمحلية، ويتضمن شرح النظام القانوني والآليات المؤسسية والإجراءات الإدارية لممارسة صلاحيات العضوية،وانجاز الوظائف المنوطة بعضو المجلس،وإنتاج سلسلة من الأدلة الإرشادية لتعزيز عمل العضوات.

٨ ـ التدريب السياسي للنساء قبل الانتخابات وخلالها وتقديم برامج لتعزيز المهارات السياسية للنساء كناخبات ومرشحات وعضوات وقيادات تنفيذية في البلديات / المحليات.

٩ ـ الدعوة إلى إبراز قضية تمكين المرأة في الخطاب السياسي الرسمي والأهلي العربي، واعتبار المرأة جزء من الحل وليس جزءاً من الإشكالية.

١ .٣ .٢الأساليب التي تستخدمها المنظمات النسائية في التوعية الأمنية

تلجأ المنظمات النسائية إلى عدد من الأساليب في مجال التوعية الأمنية، لعل أبرزها التالية:

١ ـ تنظيم المؤتمرات والندوات وإلقاء المحاضرات حول شؤون المرأة والصحة الإنجابية والطفولة.

٢ ـ عقد الدورات والورش التدريبية وحلقات نقاشية و مجموعات العمل الصغيرة، إلا الفئة المستفيدة من هذا الأسلوب أقل منها مقارنة في حال الندوات والمحاضرات، ذلك أن الدورات والورش التدريبية تكون متخصصة في مجال معين كالجوانب القانونية مثلاً.

٣ ـ إعداد الدراسات والبحوث العلمية حول بعض قضايا المرأة (كالأمية وتمكينها في المواقع الأكاديمية والإدارية العليا وانتشار ظاهرة العنف ضدها....).

٤ ـ أسلوب الرصد والمراقبة للظواهر الاجتماعية وتوثيقها وتبويبها خاصة في مجالات حقوق المرأة.

٥ ـ تقديم الخدمات والاستشارات في مجالات عدة كقضايا المرأة والطفولة وحقوق الإنسان و غيرها وغالباً ما تقدم الاستشارات لصانعي القرار على مستوى السلطة التنفيذية والتشريعية في سبيل تعديل تشريعات أو سلوك حكومي مناف لمصالح المجتمع، أو بتقديم مبادرات تأسيسية للحكومة بهدف حماية فئة اجتماعية.

٦ ـ عمل زيارات ميدانية لدور الأيتام مثلاً.

٧ ـ لعب الأدوار.

٨ ـ حملات الضغط والمطالبات من أجل تطوير القوانين للقضاء على التمييز ضد المرأة مثل قانون الجنسية وقانون الأحوال الشخصية (طلاق/ حضانة / زواج)...الخ

٩ ـ تشكيل ائتلاف وطني مثال ذلك الائتلاف الوطني لمكافحة الفقر.

بعـض انجازات المنظمات النسـائية في مجال التوعية الأمنيـة: (اتحاد المرأة الأردنيـة، ٢٠٠٨م؛ تجمـع لجان المـرأة الأردنية، ٢٠٠٧م؛ المنظمات النسـائية في الأردن، ٢٠٠٧م)

حققت المنظمات النسائية انجازات كبيرة على مختلف الأصعدة في السنوات الأخيرة، وتجاوزت العديد من المعوقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية... الـخ وفيما يلي عـرض لبعض الأمثلـة على انجـازات المنظمات النسـائية في مجال التوعية الأمنية:

١ ـ عقـد ورش عمـل على مسـتوى محافظـات المملكة بالتعـاون مع وزارة التنميـة الاجتماعية حـول إيجاد توعية أسرية وفهم مشـترك حول حماية الأسرة والعنف الأسري.

٢ ـ تشكيل فريق لحماية الأسرة على مستوى كل محافظة.

٣ ـ عقـد ورش عمل حول الكشـف المبكر عن الإسـاءة للطفـل بهدف تقديم المعلومات والمهارات اللازمة للكشف المبكر عن الإساءة وتبادل الخبرات.

٤ ـ عمـل زيـارات ميدانيـة للتوعيـة بالعنـف الأسري لمناقشـة عـدد مـن الموضوعـات الهامة كأنواع الإسـاءة وأسـاليبها والحاجات الأساسـية الإنسـانية والصعوبات التي تواجه المساء إليهم في التبليغ عن الإساءة، والانطباعـات المتوارثة حـول العنف الأسري. والتوعيـة بدور و مهام إدارة حماية الأسرة / الأمن العام في الكشف المبكر عن الإساءة.

٥ ـ تقديم المساعدة القانونية على مستوى التوكيل والدفاع عن المضطهدين في المحاكم ومخاطبة السلطات الرسمية لوقف الاضطهاد وإرجاع الحق لصاحبه.

٦ ـ خلال الأعوام ١٩٩٥ـ ١٩٩٩م انتظمت حملة نسائية لضمان تمثيل لائق للمرأة في البرلمان وتشكلت لجان نسائية لممارسة الضغوط على البرلمان والحكومة . وقد دعم تجمع المرأة الأردنية حملة ترشيح مجموعة من النساء للبرلمان .وعلى الرغم من فشل تلك المحاولات، إلا أنها أسهمت في بلورة اتجاه ضاغط لصالح اعتماد حصة من المقاعد النيابية تخصص للمرأة بالتنافس الحر بين النساء .كما قاد دعم سمو الأميرة بسمة بنت طلال تشكيل تجمع نسائي كبير ومركز متخصص لشؤون المرأة.

٧ ـ رفعت العديد من المنظمات النسائية في الأردن مطالبات إلى الحكومة بتعديل المادة ٣٤٠ المتعلقة بجرائم الشرف.وعلى الرغم من رفض مجلس الأمة لمشروع تعديل المادة، إلا أن الحكومة وبدعم من القيادة الهاشمية تم تعديل المادة بصيغة قانون مؤقت.

٨ ـ افتتاح برنامج الماجستير في دراسات المرأة في الجامعة الأردنية عام ١٩٩٢م بهدف إعادة البحث في أدوار المرأة في المجتمع.

٩ ـ توقيع الأردن على اتفاقية إزالة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي تضمنت مساواة المرأة بالرجل أمام القانون،واتخاذ التدابير الهادفة إلى تحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين في الميادين السياسية والاقتصادية والثقافية.

١٠ ـ إطلاق برنامج التمكين القانوني للمرأة بتنظيم من الاتحاد النسائي بدعم من اليونسكو ونادي التنس النسائي سامسونج اريكسون.

١١ ـ إنشاء خط الإرشاد الأسري.

١٢ ـ إنشاء دار ضيافة الطفل.

المراجـــع

القرآن الكريم

صحيح البخاري

اتحـاد المـرأة الأردنية / شـبكة الانترنـت ٢٠٠٨ -http://jordanianwom-enunion.org/ar/tabid/36/Default.aspx

ارتيمة،صالح(٢٠٠٠م) المؤسسـة الثقافية والإعلاميـة ودورها في المحافظة عـلى الهوية الوطنية، المؤتمـر الوطني معا من أجـل أردن آمن، عمان الأردن ٢١-٣٢ تشرين الثاني ٢٠٠٠م.

بشـناق، ناديـة ٢٠٠٠م، العمل التطوعـي وأثره على الاستقرار:مشـاهدات وحـالات واقعيـة، المؤتمـر الوطنـي مـن أجـل أردن آمـن، عمان،الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٠

تجمع لجـان المرأة الأردنيـة، ٢٠٠٧م،شـبكة الانترنـت -http://www.nlp-note.com

تقريـر عـن أعمال المؤتمر الإقليمي حـول «واقع وآفاق مشـاركة المرأة العربية في الحكـم المحلي»،عمان،الأردن، ٢٥ـ ٢٦/ ١٠/ ٢٠٠٧م، شـبكة الانترنت.

التل،شـادية ٢٠٠٠ م، دور الأسرة في التوعيـة و الثقافـة الأمنيـة، المؤتمـر الوطنـي معا من أجـل أردن آمن، عـمان، الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني / ٢٠٠٠م.

الحارثي، سـاعد، ٢٠٠٨م، الإعلام والشـائعة، بحث مقدم في ندوة أساليب مواجهة الشائعات، صنعاء، الجمهورية اليمنية.

الحركة النسائية العراقية بين التقييم والتحدي اجتماع الهيئة العامة لشبكة النساء العراقيات،بغداد،٢٠ أيار ٢٠-٢٠٠٦م، شبكة الانترنت raqi-alamal.org/Doc/gender_05.pdf

الحركة الاجتماعية في الأردن، التطور، البنية، الدور الراهن والمستقبلي، شبكة الإنترنت.

الخشت،محمد ١٩٩٤ الشائعات وكلام الناس،القاهرة، مكتبة ابن سينا.

الزبن،ريم، ٢٠٠٠م، تجربة معهد الملكة زين الشرف في برامج حماية الأسرة،المؤتمر الوطني معا من أجل أردن آمن، عمان الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٠م.

السرحان،حسين،٢٠٠٠م، التحولات الاجتماعية وانعكاساتها على ظاهرة الجريمة،المؤتمر الوطني معا من أجل أردن آمن، عمان الأردن،٢١-٢٣ تشرين الثاني ٢٠٠٠م.

شبكة المرأة العربية في الحكم المحلي، ٢٠٠٧ م، شبكة الانترنت.

المجالي، عبد الهادي، ١٩٨٨م، الأبعاد الحقيقية في مفهوم الأمن الشامل،وقائع الموسم الثقافي للعام الدراسي ١٩٨٥ ـ ١٩٨٦م، منشورات جامعة اليرموك، اربد.

المنظمات النسائية في الأردن ٢٠٠٧م،شبكة الانترنت.

المنظمات النسوية ، نبض المجتمع المدني الحديث، شبكة الانترنت،٢٠٠٥م.

دور الأندية الطلابية في التوعية الأمنية

د. سليمان أحمد آل خطاب

١ .دور الأندية الطلابية في التوعية الأمنية

المقدمـة

تعتبر الأندية الطلابية إحدى الركائز الاساسية في الجامعات بشكل عام وعمادات شؤون الطلبة بشكل خاص، لما تشكله هذه الأندية من نقطة الوصل بـين الطالب والجامعة من خلال الانشـطة اللامنهجيـة، وايضاً من خلال ما تقوم به الأندية الطلابية من تلبية لرغبات واتجاهات الطلبة المختلفة، بما تحتويه هذه الأندية من اختلاف في النشـاطات والفعاليات والأهداف فمنها الثقافي والاداري والادبي والفنـي والبيئـي والبحث العلمـي والصحي والاعلامي والسـياحي والتراث الشعبي وأصدقاء ذوي الاحتياجات الخاصة واصدقاء الشرطـة وغيرها مـن الأندية التي تشـكل اختلافاً في ميـول ورغبات الطلبة المتنوعة. وحتى تسـتطيع الأندية ممارسـة دورها بالشـكل المطلوب، يجب ان تشبع حاجاتها الاساسية وخاصة الأمنية.

إن تحقيق الأمن في أي مجتمع هو مسؤولية الجميع من افراد ومؤسسات وتنظيـمات وليـس مهمـة جهة واحـدة فقط، فالمجتمـع المدني بما يشـمله من مؤسسـات تربويـة تعليمية وإعلامية ودينية الخ...، تعمل على سـبيل المثال بمسـاعدة الفقـراء فتمنعهم مـن التحول إلى متسـولين ومنحرفـين، وعندما تسـاعد أطفـال الشـوارع فإنها تمنعهـم من التحـول إلى مجرمين في المسـتقبل القريب، وعندما تساعد المدمنين فإنها تمنعهم من التحول إلى أشخاص خطرين على أنفسـهم وعلى الغير، وعندما تساعد الشـباب العاطلين عن العمل فإنها تمنعهم مـن التحول إلى الجريمة والانحراف والإدمان، وهذا بدوره يسـاهم في تحقيق الأمن في المجتمع (سـليمان، ٢٠٠٧م) ومن هنا نسـتطيع القول بأن

الجامعات الرسمية والخاصة على حد سواء يلقى على عاتقها مسؤولية كبيرة جدا في هذا المجال لما لها من دور تنموي وتربوي وتعليمي شامل وهو الامر الذي سيتم مناقشته في هذا البحث، من خلال المحاور الآتية:

- الأندية الطلابية.
- الحاجات الانسانية ومكانة الأمن فيها.
- مفهوم الأمن والتوعية.
- مخرجات الأمن والتوعية.
- الأندية الطلابية والتوعية الأمنية.

١ . ١ الأندية الطلابية، الأهمية والأهداف

من الواجبات الريئسية للجامعات هو تعزيز وتنمية قدرات الطلبة وعلى هذا الاساس توفر الجامعة المرافق والإمكانيات الإدارية والفنية للأنشطة والهيئات الطلابية التي تسهم في صقل شخصية الطالب وتؤكد مفهوم الحياة الجامعية،حيث توفر الجامعة في المجال الثقافي وسائل وأدوات التعبير عن الرأي من خلال الصحف الطلابية، والندوات وورش العمل والمحاضرات والأمسيات والمسابقات الثقافية. ام في المجال الرياضي فتعمل الجامعة على توفير مرافق متكاملة لممارسة الأنشطة الرياضية المتعددة علاوة على إتاحة الفرص للانضمام إلى فرق الجامعة الرياضية في مختلف الألعاب، وتحرص الجامعة على الاهتمام بالطلبة الموهوبين في المجالات الفنية (الخط، الرسم، الموسيقى، والمسرح) حيث يتم توفير التدريب والأدوات والمرافق اللازمة لهذه الأنشطة بإشراف مشرفين متخصصين في هذه المجالات.

ومـن اجـل ادارة العمـل الطـلابي تتيـح الجامعـة أمـام طلبتها فرص المشـاركة في هيئـات التمثيل الطلابي وهي اتحاد الطلبـة، والأندية الطلابية، وفريق القيادة الواعدة، وفريق الرواد وعشيرة الجوالة وغيرها من التنظيمات الطلابية الرسمية، حيث ان عمادات شؤون الطلبة ودوائر الهيئات الطلابية فيها تشرف على انتخابات مجالس اتحادات الطلبة والأندية الطلابية وتفعيل الدور الطـلابي وترسـيخ مفاهيم الديمقراطيـة والولاء والانتـماء للوطن والجامعة والعمـل على تشـجيع الطلبـة بالقيام بالأعـمال التطوعية وصقل الشـخصية الطلابيـة القادرة على البذل والعطاء وتحمل المسـؤولية كـما تشرف على كافة النشـاطات اللامنهجية لطلبة الجامعـة من محاضرات ثقافية ورحلات علمية وترفيهيـة وتمثيـل الجامعة في المؤتمـرات والندوات والمعسـكرات واللقاءات الشـبابية على المسـتويين الوطني والعالمي وعليه فإن المجالس الطلابية وعلى وجـه الخصوص يلقـى على عاتقها مهام واهداف عديـدة يمكن ابرازها على الاتي:

١ .١ .١ الإعداد العاطفي والعقلي والبدني

تعمـل الأنديـة على تشـكيل شـخصية متوازنـة فعلياً تتسـم بالاعتدال ونمو الوجدان والعواطف اتجاه الاشياء والمواضيع الادبية والطبيعية والفنية وضبـط توازنها مـن خلال ايجاد مهنجيـة في التفكير وعقلانيـة التدبير. وهذ الامر يتحقق من خلال الانشـطة والندوات والمحاضرات التي يشـارك فيها الخبراء وذوو الاختصاص مع الطلبة والحوارات المشتركة والتي تلعب دوراً مهـماً في اعـداد الطلبـة وجدانيـاً وعقلياً من خـلال زيادة وعيهـم وتعريفهم بمواضيـع متنوعة خارج اطار الخطة الدراسـية ومواضيعهـا التي تتركز على مجال معين واحد فقط، ومن ناحية اخرى فان المشاركات الرياضية والكشفية

تسـهم في بناء الجسم السليم والاعداد الجسـدي القويم وهو دور تضطلع به دوائر الانشطة وخاصة الرياضية.

١ .١ .٢ الانتماء الوطني والقومي

ترسـيخ مفهوم الانتـماء وحب الوطن من اهم الركائـز والأهداف التي يبنـى عليها تأسـيس الأندية. ان اعداد الطلبة وطنيـا وقوميا وجعل موضوع الاعتـزاز بالوطـن والعروبيـة اصـلا وقاعـدة مبنيـة عـلى تبريـرات حياتيـة عمليـة لا رومانسـية في القـرن الحـادي والعشرين قـرن التكتـلات الكبرى وطغيان العولمـة والانفتاح الحضاري (منيـب،٢٠٠٧م). فثورة الاتصالات والمواصـلات اصبحت لا تعرف حدوداً وهنـاك خطر يقيني على ثقافة الامة وهويتها الحضارية. فالمشـاركة في المناسبات الوطنية والقومية بكل الاشكال (محاضرات،نـدوات، احتفالات،الخ) وهي وسـيلة لترسـيخ القيم الوطنية وتأصيلها في فكر الطلبة.

١ .١ .٣ الإعداد المهاري

إن مهمة الأندية الطلابية هي الاعداد المهاري لمنتسبيها من الطلبة وصقل المهارات لديهم وتنميتها، حيث ان هذه المهارات في غالبيتها تكسب الطالب قدرة التعبير عن الذات والاتصال بمن حوله من افراد وجماعات، وعلية فإن الدورات والبرامج العلمية المتنوعة في مجالات الحاسـوب والادارة واللغات وغيرها تهدف الى فتح افاق المسـتقبل للطلبة وتعزيز الثقة لديهم، فكل دورة او برنامج يشـترك به الطالب ما هو الا تعزيز لمعارفه وثقافته ووسـيله لتذليل الصعوبات التي ممكن مواجهتها في المستقبل (داود، ٢٠٠٠م).

١ .١ .٤ الإعداد للشخصية المؤمنة بالعمل والانتاج

غـرس حب العمـل والانتاج والعمل التطوعي من اساسـيات الأندية الطلابية فاليد التي تسـهم في البناء وغرس الاشـتال هي يد المؤمن، والعمل بروح الفريق هو اسـاس نجاح أي نشاط، ومن هنا نلاحظ بان هناك العديد من الأندية الطلابية في الجامعات تاخذ العمل وخاصة التطوعي نهجا واسما لها فعلى سبيل المثال في جامعة الحسين بن طلال يوجد ناد طلابي وهو الحسين للعمـل التطوعـي تتركز نشـاطاته في مجـالات العمل التطوعي سـواء داخل الجامعة او خارجها. ويعمل هذا النادي على التعاون مع مؤسسات المجتمع المـدني ذات الصبغـة التعاونيـة والنشـاطات التطوعيـة كحمـلات الدهـان والنظافة وغيرها.

١ .١ .٥ الإعداد الاجتماعي والمشاركة الفاعلة

ان ريـاح الديمقراطيـة تجتاح العالم بـأسره وعلية فإن الأنديـة الطلابية مطالبـة بـأن تعد الطالب فكرياً وسـلوكياً لأداء واجبات المواطنة والمشـاركة السياسـية والاجتماعية المسـؤولة، كما يجب تنمية المواهب الطلابية ورعايتها بالطريقـة المثـلى واكسـاب الطالـب لمهـارات الحـوار وفنونـه والتعامـل مع الآخرين بالشـكل الحضاري والانسـاني واحترام الوقت والالتزام بالمواعيد مسـؤولية كبـيرة ملقاة على عاتـق الأندية، فهي بذلك تنعكس بشـكل ايجابي عـلى تحصيلهـم العلمي، وتوجههم نحـو التعليم والمبـادرة وتزودهم بالعلم والمعرفة والادوات العلمية والمهارية المختلفة ومن اجل تحقيق ذلك لا بد أن يتعلـم الطالب حقوقه وواجباته والتدرب عـلى احترام الرأي الآخر وكيفية بنـاء الحجة وكيفية العمل مع الجماعة وان تمارس نماذج من الديموقراطية في

مختلف الجوانب من خلال الانتساب للاندية او الترشح اواختيار ممثليهم في الهيئات الطلابية (المسيان، ٢٠٠٧م).

١ .١ .٦ تحفيز الإبداع والابتكار

ان الانسان يمتلك من الطاقات والمواهب الكثير والشباب بشكل خاص يمتاز بقدرته على العطاء والابداع والابتكار في جميع المجالات، إن استثمار الابداع والابتكار في شخصيات الشباب والطلبة هو الحد الامثل والمطلوب، وهذا الهدف هو من اسمى الأهداف للأندية، فالحياة الجامعية تعتبر فترة الابداع والابتكاروالبحث وفيها يستطيع الطالب استغلال المختبر وقاعة الدرس والاستاذ الجامعي والزملاء في تنمية قدراته العلمية والابتكارية ويتجلى دور الأندية في الوصول الى الجانب المبدع في كل شخصية من شخصيات الطلبة او رعاية النماذج المبدعة والمبتكرة من الشباب.

١ .١ .٧ تعزيز المشاركة والترابط الاجتماعي

فتعمل الأندية الطلابية على بناء الشخصية المتوازنة للطالب وتحفيزه نحو الافضل والامثل بالاضافة الى الارتباط الوثيق في العلاقة بين افراد المجتمع الاردني الواحد، وتعريف الطلبة بمنجزات الوطن والمحافظة على مكتسباته، كما وتشكل الأندية استثماراً لطاقات الطلبة واستغلالاً لأوقات فراغ الطلبة في البرامج والانشطة المتنوعة مما يبعدهم عن العنف والخلافات الطلابية. بالاضافة الى ذلك تعتبر الأندية نواة للترابط الاجتماعي داخل المجتمع الجامعي بين الطلبة من جهة وبينهم وبين اعضاء هيئة التدريس والاداريين من جهة اخرى كون كل ناد لديه مستشار من اعضاء هيئة التدريس المهتمين بالأندية والهيئات الطلابية، كما ان الأندية الطلابية تساعد

في تكوين الصداقات والزميلات بين الطلبة ذوي الاهتمامات المشتركة وهو ما يعزز العمل الجماعي وتنسيق الجهود في الانشطة وتضافرها، وتعزيز قيم التعاون والتضاعد والتسامح بين الشباب، بما يؤكد التكاتف والتماسك الاجتماعي (الجحني،١٤١٨ ؛ السويدي، ٢٠٠١م).

١ .١ .٨ التوعية والتثقيف

يعتبر هذا الهدف من الاعمدة الريئسية عند تأسيس وتشكيل الأندية الطلابية والتوعية بمفهومها الواسع والتي سيتم مناقشتها لاحقا وتأخذ مكانة عالية لما لها من اهمية في حفظ الحقوق ومعرفة الواجبات. فالطالب المدرك لواجباته والملم بحقوقه يستطيع ان يمارس الدور المطلوب منه بالشكل الذي يكفل استغلال الوقت والجهد وتقليل التكاليف ليس عليه فقط وانما على الجامعة التي يدرس فيها. ومن جانب اخر فإن التوعية تسهم في تعزيز الجانب الاكاديمي لدى الطالب، فعندما يعرف الطالب الخطة الدراسية وطبيعة المواد ومستواها على سبيل المثال فانه سيعمل على جدولة برنامجه الدراسي حسب الفصول والسنوات الدراسية وهذا الامر سيؤدي الى نتاج افضل للطالب فيما يتعلق بمستواه الاكاديمي (الحربي، ٢٠٠٧ م؛ الجحني، ١٤١٤هـ). وموضوع التوعية سيأخذ جانباً كبيراً من التوضيح لاحقاً في هذا البحث.

بهذه الأهداف القيمة والنشاطات المتنوعة تستطيع الأندية الطلابية التأثير في شخصية الطالب وتثقيفه وخلق نوع من التوازن بين الجانب الاكاديمي والجانب اللامنهجي واستثمار الحياة الجامعية بكل معانيها خير استثمار.

١ .٢ الحاجات الإنسانية ومكانة الأمن فيها

الأمـن حاجة أساسـية للأفراد، كما يشـكل ضرورة مـن ضرورات بناء المجتمع، ومرتكزاً أساسـياً من مرتكزات الحياة، فلا يمكن تحقيق الاستقرار لأي مجتمـع دون ضمان الأمن ولا يتحقق الأمن إلا في الحالة التي يكون فيها العقل الفردي والحس الاجتماعي ـ معاً ـ خاليين من أي شعور يهدد السلامة والاستقرار (زكي، ١٩٧٩م).

أثبتـت الدراسـات التـي تناولـت تحليـل الحاجـات الإنسـانية، أن حاجات الفرد تنقسـم بصفة أساسـية إلى مجموعتين من الحاجات، الحاجات الفسـيولوجية Physiological needs ، الحاجات النفسية، أو السيكولوجية Physiological needs ، الحاجات الفسـيولوجية ترتبط بطبيعتها بالوظائف البيولوجيـة Biological Functions، مثـل الحاجـة إلى التنفـس والى الغـذاء والماء والجنس والراحة، وغيرها من الحاجات الفسـيولوجية اللازمة للإبقاء على حياة الإنسان، والمحافظة على جسمه في حالة من التوازن.

وقـد قام « Maslow » بدراسـة أولويات هذه الحاجات بحسـب شـدة احتياج الإنسـان لأولويات إشـباعها، ورأى أن الحاجات الفسيولوجية تأتي في المرتبة الأولى، تليها الحاجات السيكولوجية، ويرى «ماسلو» أن الحاجات السيكولوجية تندرج هي الأخرى في أهميتها، حيث يحتل قمة هذه الحاجات الأمن، والذي يأتي بعد الحاجات الفسـيولوجية مباشرة، تليها الحاجات غير الملموسـة بدرجـة متزايدة، وهي الحاجة إلى الانتـماء والقبول الاجتماعي، ثم الحاجـة إلى الاحـترام والتقدير، ثم أخـيراً إلى تأكيد وتحقيـق الذات. ويمكن تصوير تدرج الحاجات الإنسـانية وفقا لنظريات «ماسـلو» في الشكل التالي، حيث تأتي الحاجة الأكثر الحاحاً في اسفل الهرم، تليها الحاجة التالية وهكذا..

تدرج الحاجات الإنسانية طبقا لتصنيف «ماسلو»

تأكيد الذات

الاحترام والتقدير

الانتماء والقبول الاجتماعي

الأمن والطمأنينة

الحاجات الأساسية الفسيولوجية

ومن الجدير ذكرة ان الله عز وجل وفي سورة قريش اشار الى الحاجات الانسانية وبين اهمية الأمن في حياة الفرد والمجتمع (العتيبي،٢٠٠٥م). ولقد نظم الإسلام حياة الإنسان بصورة تحقق له الأمن كفرد من أفراد المجتمع وتحقق الأمن للأسرة كنواة لهذا المجتمع ثم أخيراً تحقيق الأمن للمجتمع ككل سواء أكان أمناً داخلياً أو خارجياً، وذلك على النحو التالي:

أولاً: تحقيق أمن الفرد: يتحقق الأمن النفسي للإنسان أولاً بالإيمان بالله على وجه اليقين والخوف من عقابه إذا عصاه، فالإيمان الصادق وتقوى الله في السر والجهر كفيل بأن يحقق للإنسان الأمن، ويجعل علاقته بغيره من الناس علاقة ود وتعاون ومحبة وإخاء وهو ما يحقق بالتالي الأمن لأفراد المجتمع ككل (البداينه، ٢٠٠٦م).

ثانياً: تحقيق أمن الأسرة: الأسرة هي الأساس في تكوين المجتمع، وهي اللبنة التي من مجموعها يقام هذا الصرح، لذا كان اهتمام الإسلام بها من أجل بناء مجتمع قوي ومتين ولقد نظم الإسلام العلاقة الأسرية بصورة لازمة لبناء الأمن والاستقرار لكل أفرادها بصورة لا مثيل لها في أي تشريع من وضع البشر، ويتمثل هذا التنظيم الرائع

في تحديد العلاقة بين الرجل وزوجته وبيته وبين أبنائه، وأخيراً في تنظيم الميراث بصورة تمنع الاضطرابات بين أفراد الأسرة أو بينهم وبين أقربائهم (السويدي، ٢٠٠١م) .

ثالثاً: تحقيق أمن المجتمع: الإسلام دين ودولة نظم المجتمع ووضع أسساً يقوم عليها في السياسة والاقتصاد والاجتماع، وفي حالتي السلم والحرب، وفي تنظيم علاقات الأفراد في المجتمع بعضهم ببعض بصورة تكفل تحقيق الخير والسلام والطمأنينة لهذا المجتمع، وتحقق له الأمن سواء الداخلي والخارجي (الدباغ، ٢٠٠٧ م). ومما تقدم تجدر الاشارة الى ضرورة معرفة مفهوم الأمن والتركيزعلى التوعية وعلاقتها به.

١ .٣ مفهوم الأمن والتوعية

الأمن هو شعور الفرد بالأمان وعدم الخوف والاطمئنان على الحياة والأسرة والمجتمع (البداينه، ٢٠٠٥م). ولقد اكتسب مفهوم الأمن صفة الشمولية، فلم يعد قاصراً على النظرة السطحية التقليدية التي ترى أن أمن المواطن وأمن المجتمع مرتبطان بمكافحة الجريمة والمجرمين فقط، بل يتصلان بدرجات متفاوتة بعوامل ومتغيرات أخرى مثل العوامل التربوية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية والسياسة الخ.

١ .٣ .١ التعريف اللغوي

الأمن: الطمأنينة، السلام، الوثوق، والأمن والآمن كصاحب: ضد الخوف، أمن ـ كفرح ـ أمناً وأماناً (القاموس العربي الشامل، ١٩٩٧م؛ المصباح المنير، د.ت).

١ .٣ .٢ التعريف الاصطلاحي

حصيلة من الإجراءات والتدابير التربوية والوقائية، والعقابية، التي تتخذها السلطة لصيانته واستتابه داخلياً وخارجياً انطلاقاً من المبادئ التي تدين بها الأمة ولا تتعارض أو تتناقص مع المقاصد والمصالح المعتبرة (الجحني، ١٤٢١ هـ).

١ .٣ .٣ التعريف الإجرائي

الأمن هو: استقرار المواطنين وشعورهم بالطمأنينة، والأمن على أرواحهم وأموالهم وممتلكاتهم.

وفي الشريعة يعد الأمن مطلباً أساسياً، حيث تقصد التكاليف الشرعية الى حماية أمور خمسة: الدين ـ النفس ـ العرض ـ العقل ـ المال، يترتب على وجودها استمرارية الحياة، وسعادة الانسان، وتحقيق الأمن له (العتيبي، ٢٠٠٥م). لذلك زخرف القران الكريم بالعديد من النصوص حول الأمن وأهميته في حياة الناس، ومن هذه النصوص:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ (سورة الانعام) وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ ... ﴿١٢٦﴾﴾ (سورة البقرة) وقوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾ (سورة قريش) وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا ... ﴿١٢٥﴾﴾ (سورة البقرة).

الى غير ذلك من النصوص التي تؤكد على أهمية الأمن، واستحالة

الاستغناء عنه لتحقيق حياة كريمة آمنة للافراد والجماعات وفي جميع الأماكن والأوقات.

يتداخل مفهوم الأمن مع مفهوم التوعية بشكل متلاحم ومتكامل وعلى الرغم من ذلك فإنه يمكن القول ان التوعية تقود إلى الأمن، وفي كل الظروف، فإنه يمكن اعتبارهما وجهين لعملة واحدة، لا يكون لأي منها قيمة ولا تقوم له قائمة إلا بالوجه الآخر فالمعرفة الكاملة بالحقوق والواجبات تعزز فرص الاستقرار واستتباب الأمن (عسيري،٢٠٠٠م).

وعليه يمكن تعريف التوعية بأنها العملية التي تشير إلى إكساب الفرد وعياً حول أمر ما أو أمور بعينها، وتبصيره بالجوانب المختلفة المحيطة بها. ومن هذا المنطق، فإن التوعية تهدف في بؤرة اهتمامها إلى التوجيه والإرشاد للتزود بالمعرفة واكتساب الخبرة (ناجي،١٩٩٦م).

ويمكن القول إن التوعية تشير إلى مدى التأثير في إنسان أو جماعة أو مجتمع لقبول فكرة أو موضوع ما. وعموماً فالتوعية بشيء تعني مايلي(المسيان،٢٠٠٧م)

١ ـ معرفة ماهية وظروف هذا الشيء.

٢ ـ فهم طبيعة حركته، وهل هي مفيدة أو ضارة، إيجابية أو سلبية...؟

٣ ـ التوصل إلى أسلم الطرق الممكنة واقعياً للتعامل مع هذا الشيء، والسيطرة عليه.

١ .٤ مخرجـات الأمـن والتوعية (الانتـماء، المواطن الصالح، التنمية)

ان الأمـن هو الشـعور بالطمأنينة التـي يتحقق من خلالهـا رعاية الفرد والجماعـة، ووقايتهـا مـن الخروج على قواعـد الضبط الاجتماعـي من خلال الدور الوقائي والعلاجي الكفيل بتحقيق هذه المشـاعر، وعندما يتم الحديث عن الأمن والتوعية فإن الحديث سـيكون شـاملاً لابعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية وهي ابعاد تشكل مثلثاً لاغنى للافراد والجماعات والدول عنه وهو ضرورة مـن ضرورات الحيـاة ودرجة من درجات تقدم الامم (السـويدي، ٢٠٠١م) وفيما يلي توضيح بسيط لاهم مخرجات الأمن والتوعية عند الافراد:

١ .٤ .١ الانتماء

الانتـماء في اللغـة هو الانتسـاب الى الـشيء والارتفاع اليه يقـال: انتمى فلان الى فلان اذا ارتفع اليه في النسـب، اما الانتماء اصطلاحاً فهو الانتساب الحقيقي للدين والوطن والقيادة قولاً وعملاً وفكراً تجسده الجوارح ومن هنا فالانتماء لغـة واصطلاحاً يصب في بوتقة واحدة من حيث العطاء والارتفاع فوق الصغائر والخدمة المخلصة للوطن والامة.

فكلـما كان ضمير المواطـن حياً يقظاً كان انتماؤه عميقـاً حقيقياً والانتماء الـذي نتحدث عنه هو اسـاس ثابت راسـخ متـين لايتزعـزع، وهو الصدق مـع الله والنفـس، وهـو صفة لكل مؤمن بـالله وبقيادته ووطنـه و بالتالي فانه الاسـتعداد للعمل والمسـاعدة والتضحية وهو يعني لنـا الاندماج والتفاعل مع المجتمع والاخذ والعطاء والرفق واللين والاحترام والتقدير الذي يجعلنا

نرى تراب وطننا تبراً ةنرى انفسنا ذرة من تكوينه (ابو الغنم، ٢٠٠٥م).

ومن مقتضيات الانتـماء أن يفتخر الفرد بالوطن والدفاع عنه والحرص على سـلامته، فالمواطن مهـما كان موقعه اومكانته الاجتماعيـة والعلمية منتم لأسرتـه ولوطنـه ولدينه وتعدد هـذه الانتـماءات لا يعني تعارضهـا بل هي منسجمة مع بعضها ويعزز بعضها البعض الآخر.

١ .٤ .٢ المواطن الصالح

والمواطن الصالح وحسب ما ذكر دندش (٢٠٠٣م) في تحديده لمعنى المواطن الصالح بأنه:

١ ـ هو الفرد المزود بالمعلومات والمهارات ولديه القدرة لكي يستفيد من معلوماته ومهاراته ويضيف الى رفاهية المجتمع وتقدمه شيئاً جديدا ًمن عنده.

٢ ـ هـو الفرد القادر على أن يحيا حياة طبيعية في المجتمع الذي يعيش فيه بحيث يكون مصدر قوة له بدلاً من أن يكون مصدر ضعف.

٣ـ هـو الفرد الـذي يحترم النظم الديمقراطية ويقدسـها في ظل نظام هو أصلاً قد تربى فيه وتعود عليه ومارسه في طفولته.

عـرف السـويدي (٢٠٠١م) المواطنـة بأنهـا «صفـة الفرد الـذي يتمتع بالحقـوق ويلتـزم بالواجبـات التي يفرضها عليـه إنتـماؤه إلى مجتمع معين في مـكان محـدد، وأهمها واجـب الخدمة العسـكرية وواجب المشـاركة المالية في موازنة الدولة، وهو شـعور الفـرد بحبه لمجتمعه ووطنـه، واعتزازه بالانتماء اليه، واسـتعداده للتضحية من أجله وإقباله طواعية على المشـاركة في أنشـطة وإجـراءات وأعمال تسـتهدف المصلحة العامـة» (السـويدي، ٢٠٠١م) كما

عرفهـا بـدوي (١٩٨٧م) بأنها «صفـة المواطن التي تحدد حقوقـه وواجباته، وتتميـز المواطنة بنوع مـن الولاء للبلاد ووحدتها في أوقات السـلم والحرب والتعـاون مـع المواطنـين الآخريـن في تحقيـق الأهـداف القوميـة» (بدوي، ١٩٨٧م).

١ .٤ .٣ التنمية

الأمـن والتنميـة هما ركيزتـا الرفاهيـة الحقيقية، فلا الأمـن وحده، ولا التنميـة وحدها تحقق للإنسـان ما يتمنـاه (عجـوة،١٩٩٧م). ويمثل الأمن شرطاً اساسـيا لتحقيق واسـتمرار التنمية، فعند شـعور الفرد الذي يعيش في مجتمـع ما بالاطمئنان على نفسـه ومالـه وعرضه هو وأسرتـه وكل من حوله من أفراد المجتمع، وعدم الخوف من التعدي عليهم بأي شـكل من أشـكال الاعتداء، سـيكون الوسيلة المناسبة لممارسة الأفراد أنشطتهم بكفاءة وسكينة وهدوء ويضمن فعالية المخرجات المترتبة على هذه الأنشطة فالمجتمع الآمن يسـتطيع توجيـه كافة مـوارده الاقتصادية و البشرية والماديـة إلى المشروعات المنتجـة التـي يترتب عـلى وجودها تشـغيل الأيـدي العاملة وتحقيـق الرفاه الاقتصادي(الحربي،٢٠٠٧م).

١ .٥ الأندية الطلابية والتوعية الأمنية

ممـا تقدم يعـد الأمن مـن المفاهيم الشـائعة التداول والاسـتخدام،، كما تتباين أنماطه ودرجات شـموله، و يحتل مكاناً مهماً بين اهتمامات المسـؤولين والمواطنين في كل المجتمعات على مر العصور لاتصاله المباشر بالحياة اليومية بما يوفره من طمأنينة في النفوس وسـلامة التـصرف والتعامل. ودورالأندية الطلابية في حياة الطلبة الجامعية دور مهم واهدافها نبيلة كما ذكر سابقا، الا

ان اعـداد الطلبة المنتسـبين لها، وهنا الحديث عن جامعة الحسـين بن طلال، لازال دون المسـتوى المطلـوب علـما بـان عدد الأنديـة المشـكلة والقائمة في الجامعـة يبلـغ احد عشر ناديا طلابيا وهو عدد مرتفع نسـبيا مقارنة مع باقي الجامعـات الاردنية، ولمعرفة اسـباب هـذا التدني في اعداد الطلبة المنتسـبين، تـم اجـراء بعض المقابلات مع عدد من رؤسـاء الأندية والطلبة بشـكل عام وكانت هذة الملاحظات:

- الاهتـمام بالمناصـب فقـط، دون تعـاون الطلبـة خاصة الهيئـة الادارية للنادي.
- عدم الثقة ببعض الطلبة المترشحين لادارة النادي.
- ضعف الترويج عن النادي ونشاطاته من قبل المسؤولين والطلبة معا.
- اتحاد الطلبة ياخذ الاهتمام الاكبر من فكر الطالب وتوجهاته.
- إن مشـكلة العـمادة عـدم الاهتـمام بالدعايـة والاعلان للاندية وسـط الطلاب وعدم تشـجيعهم على المشـاركة، بل على العكس هناك تعتيم على بعض الانشطة وكأنه لا يوجد لديها رغبة بأن يتفاعل الطلبة فيها.
- إن عـدم وجود وعـي لدى الطلبة بأهمية العمـل التطوعي وما تعود به هذه الاعمال على ديننا واوطاننا وجامعتنا وعلى انفسنا هي المشكلة.
- إن الكثيريـن يعتقدون ان العمل سـيؤثر على دراسـتهم لكن بالعكس هـو يعطيهم القدرة على تنظيم الوقـت وسرعة الانجاز، فهناك قاعدة اطبقها في عملي وهي ان الشخص المشغول ينجز أكثر من الذي يملك فراغاً.
- إن اولويات الطلبة تبتعد عن الانشطة الثقافية التي تدعو إليها الجامعة، رغـم وجـود العوامـل التي تسـاعد عـلى الارتقـاء بالمسـتوى الثقافي

للطلاب سواء أكانت من قبل العمادة أو بواسطة الأندية الطلابية.

ـ هنـاك مجموعة كبيرة من الطلاب تفضل قضـاء أوقاتها مع اصدقائها في «السـكويرات» وهـي اماكـن لتجمـع الطلبـة، وعـدم حضـور المحاضرات أو الاشتراك في أي انشطة .

ـ إن الاجـراءات الروتينيـة التـي تمر بها الانشـطة لاخـذ موافقة عليها تجعل بعضها يتم تأجيله أو الغاؤه.

وعلى هذا الاسـاس وبعد هذا الاستطلاع البسيط والآراء حول الأندية واهميتها ودورها عند الطلبة يتضح جلياً ما يلي:

١ ـ بـأن هنـاك عدم نضـج بفكرة الأنديـة والهيئات الطلابيـة واهدافها بشـكل عام في عقـول السـواد الاعظم مـن الطلبة وهـذا يعزى الى تقصـير الهيئـات الاداريـة للانديـة ومستشـاريهم من اعضـاء الهيئة التدريسية في الاعداد والقيام بالانشطة اللازمة للترويج عن الأندية والاعلان للطلبة عن الانشـطة والفعاليات والمشـاركات التي يقوم بها النادي.

٢ ـ ان تشكيل الهيئة الادارية ينطلق في كثير من الاحيان من نقطة عشائرية أو جغرافيـة أو بنـاءً على التخصصـات الجامعية. فهنـاك العديد من الأندية هيئاتها الادارية توزع عشـائرياً أو جغرافياً وهذا ينعكس على ضعف الاداء في كثير من الاحيان كونه لم يشـترط في توزيع المناصب الادارية الكفاءة والمعرفة والخبرة بقدر ما هو توزيع حصص عشائرية او جغرافية على مناصب إدارة هذا النادي أو ذلك.

ومـن جهـة أخرى نلاحـظ بأن هنـاك أنديـة تقام وتؤسـس بحكم التخصـص كنـادي إدارة الاعـمال مثـلاً أو نادي اللغـة الانجليزية

وعلى الرغم من ان الانتساب للاندية هو حق مشروع لجميع الطلبة دون استثناء الا ان وعي الطلبة في الانضمام لا يزال يفتقر الى المعرفة الكاملة بالأندية ودورها بشكل عام فيعتقد الطلبة بان هذا النادي هو حكر على الطلبة في ذلك التخصص فقط.

٤ ـ دور عمادة شؤون الطلبة ووفقاً للانظمة والتعليمات هو دور تنسيقي وغير مباشر وهذا الامر قد يضعف من قدرتها على ادارة الأندية المتعثرة أو غير النشيطة حيث ان تدخلها هو سلاح ذو حدين قد يحقق المرجو منه في لحظة وقد يظن الظن السيئ بهذا التدخل من قبل الطلبة. وهو عدم فتح المجال أمامهم لتصويب الاوضاع وعدم ممارسة الديموقراطية اتجاههم، ومع ذلك كله تعتبر إدارة عمادة شؤون الطلبة هي الراعية وصاحبة القرار كونها تنظر بمنظار أوسع ترى فيه مصلحة الطلبة والجامعة والمجتمع الخارجي وتعمل بكل جهد الى تحقيق تلك المصالح المشتركة.

فعمادة شؤون الطلبة الحكيمة هي القادرة على فتح الحوار مع الطلبة ومناقشة كافة المواضيع معهم دون حرج أو تكلف وهي القادرة على كسب حب الجميع عندما يتم تبني الافكار الايجابية وعدم الهروب أو تأجيل النظر في الافكار غير المرغوبة من قبل الطلبة بل العمل على بيان اسباب عدم جدوى هذه الافكار والانشطة لدى الطلبة بكل روح المسؤولية والشفافية وهي الوسيلة الوحيدة لكسب محبة الطلبة ورضاهم وقناعتهم بأن الادارة المسؤولة عنهم هي حريصة على قضاياهم ومصالحهم وانها تضعهم في سلم أولوياتها وبالتالي شعورهم بالأمن والراحة في تعاملاتهم ومعاملاتهم الجامعية وهو هدف عمادة شؤون الطلبة الأسمى.

وعـلى الرغم من ذلك فان الطالب والانسـان هـو المورد الاهم الذي لا ينضـب وعليه فـان توعيته ضرورة ملحة لما لها من مكاسـب للطالب نفسـه والجامعة وحتى المجتمع والبيئة الخارجية. فالتنمية بحاجة الى توعية والأمن أساس الاستقرار والبناء.

وعلى ما تقدم يمكن ان نجمل اهم مواضيع التوعية الطلابية التي يمكن للاندية الاسهام فيها بما يلي:

١ ـ التوعيـة الاقتصادية: وهي المضامين المتعلقة بتوعية الطالب بالامور المالية من منح وقروض ومساعدات مالية ورسوم دراسية وغرامات والتامين الصحي وتعليمات تشـغيل الطلبه وغيرها من الامور التي يجـب عـلى كل طالب الالمـام بها ومعرفـة المواعيد التي يتقـدم فيها، خاصـة وان المنح المقدمـة من بعض الجهات كـوزارة التعليم العالي وصنـدوق الملـك عبـدالله الثاني مثلا يكـون لها فترة محـددة للتقديم وضمن شروط وحسب قوائم وكشوفات.

٢ـ التوعيـة الاكاديميـة العلميـة: وهـي التوعيـة التـي تتعلـق باهميـة التخصـص، الخطة الدراسـية ومسـاقاتها،التقويم الجامعي، اعضاء الهيئة التدريسـية في القسـم ومواعيد المحـاضرات واماكن انعقادها والامتحانـات وفـترة التسـجيل والسـحب والاضافة والاسـقاط بحيـث يجب على كل طالب ان يدرك هذه القضايا لانها محددة بفترة زمنيـة معينـه، قد لايسـتطيع الطالب تجاوزهـا وقد ترهقـه مالياً ان خالف الانظمة والتعليـمات. فمثلاً حرص الطالب على اقتناء دليل الطالب والمنشـورات والملصقات التي تقدمها عمادة شـؤون الطلبة سـيزيد مـن وعي الطالب اكاديميـاً لما تتضمنه هـذه المطبوعات من معلومات قيمه يستفيد منها الطالب في حياته الجامعية.

٣ـ التوعيـة المجتمعيـة والثقافية: وهي التوعية باهميـة المجتمع الجامعي مـن طلبـه، مدرسـين، اداريـين، وعاملـين وعلاقـة الطالـب بهـم وبالمجتمـع المحـلي وزيـادة وعيـه وثقافتـه اتجـاه القضايـا الطلابية والمجتمعية والمشـاركة في كافة المناسـبات المقامه في الجامعة. فبزيادة معرفـة الطالـب وثقافتـه بالمجتمع الـذي يتفاعل به ومعه سـيحقق له مكاسـب متنوعة وسـيزيد من نسـبة ولائه وانتمائه له. فمشـاركة الطالب في النشـاطات الكشـفية وفـرق الرواد والقيـادة الواعدة لا ينحصر تاثيرها فقط داخل الجامعة وانما يتعدى اسوارها الى الخارج ويساهم في بناء وصقل شخصية الطالب اجتماعياً وثقافياً.

٤ ـ التوعية الأمنية: وهي من اشـمل واهم انـواع التوعية الطلابية لما لها مـن تأثير على حياة الطالب الجامعي خلال فترة دراسـته وحتى بعد التخرج. وتشـمل هذه التوعية معرفة الطالب بالحقوق والواجبات والانظمـة المعمـول بهـا في الجامعـة في كافـة المجـالات (تعليـمات السـكن، تعليمات الرحلات الجامعية،نظـام تاديب الطلبة،تعليمات منح الدرجة الجامعية الاولى،الخ).

فمعرفـة الطالـب بحقوقه وواجباتـه في الامتحانات وقاعـات الدرس سـتبعده عـن محاولـة الغش او اثـارة الفوضى داخـل القاعـة. وعندما يدرك الطالب بان اي عمل يضر بمصلحة الجامعة وسـمعتها يعتبر مخالفة للانظمة والتعليـمات وهـو الامر الذي يؤدي الى تطبيق عقوبات اكاديميه او سـلوكيه بحق الطالب المخالف وهو ما يؤثر على مستقبله الدراسي. فكلما كان الطالب واعياً ومدركاً اكثر لحقوقه وواجباته كلما كان هناك ابتعاد عن العقوبات.

المراجـــع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب والدوريات

أبو الغنم، خالد (٢٠٠٥م) الانتماء، فرسان مؤتة، العدد الثامن عشر جامعة مؤتة، الأردن.

احمد، محسن عبد الحميد (١٩٩٩م) التعاون الأمني العربي والتحديات الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

البداينة، ذياب (٢٠٠٥م) الأمن الوطني في عصر العولمة، سلسلة التثقيف الشبابي (٥٣)، المجلس الأعلى للشباب، عمان، الأردن.

ـــــــــــــ (٢٠٠٦ م) الأمن وحرب المعلومات، عمان: دار الشروق.

بدوي، احمد زكي،(١٩٨٧م) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت، مكتبة لبنان.

الجحني، علي بن فايز (١٤١٤هـ)، نظرة على الإعلام الأمني المفاهيم والأسس، مجلة الأمن العدد الثامن، رمضان.

الجحني، علي بن فايز (١٤١٨هـ)، السلامة المرورية، صحيفة المدينة العدد ١٢٧٣٨ بتاريخ ٧ ذي القعدة ١٤١٨، الرياض.

الجحني، علي بن فايز، (١٤٢١هـ) الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الحربي، بدر بن عبد العزيز، (٢٠٠٧م) دور الحس الأمني في مكافحة الإرهاب، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

داود، حسن، (٢٠٠٠م)، جرائم نظم المعلومات، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الدباغ، مصطفى (٢٠٠٧م)، المرجع في الحرب النفسية، دار الفاروق، عمان، الأردن.

دندش، فايز،(٢٠٠٣م) اتجاهات جديدة في المناهج وطرق التدريس،طبعة ١، الإسكندرية، دار الوفا للطباعة والنشر.

زكي محمود هاشم، (١٩٧٩م) الاتجاهات الحديثة في إدارة الأفراد والعلاقات الإنسانية بيروت: ذات السلاسل.

سليمان، عزة،(٢٠٠٧م)، العنف لدى الشباب الجامعي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

السويدي، جمال سند، (٢٠٠١م) نحو استراتيجية وطنية لتنمية قيم المواطنة والانتماء، دراسة مقدمة إلى ندوة التربية وبناء المواطنة، جامعة البحرين.

عجوة، علي، (١٩٩٧م)، الإعلام الأمني المفهوم والتعريف، الندوة العلمية الخامسة والأربعين (الإعلام الأمني المشكلات والحلول)، القاهرة

العتيبي، بدر، (٢٠٠٥م) فاعلية الإجراءات الأمنية في تامين المجمعات السكنية بمدينة الرياض، دراسة مسحية على ثلاثة مجمعات سكنية غير حكومية بمدينة الرياض، رسالة ماجستير،، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

عسيري، عبد الصمد (٢٠٠٠م) العمل الإعلامي الأمني العربي، المشكلات والحلول، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

القاموس العربي الشامل، (١٩٩٧م) الطبعة الأولى، بيروت، دار الراتب الجامعية.

المسيان، عبد الحميد، (٢٠٠٧م) اتجاهات طلاب المرحلة الثانوية نحو منهج التربية الوطنية ودوره في تحقيق امن المجتمع، دراسة مسحية على طلاب المرحلة الثانوية بمحافظة الإحساء، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

المشاط، عبد المنعم،(١٩٩٢م) التربية والسياسة، الطبعة الأولى، الكويت، دار سعاد الصباح.

المصباح المنير، الجزء الأول، بيروت، بدون سنة نشر.

منيب، تهاني، (٢٠٠٧م)، العنف لدى الشباب الجامعي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

ناجي، إبراهيم، (١٩٩٦م)، الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، المكتب العربي للإعلام الأمني، القاهرة.

دور مؤسسات المجتمع المدني القانونية في التوعية في مجال مكافحة الإرهاب

د. علي جميل حرب

١ . دور مؤسسات المجتمع المدني القانونية في التوعية في مجال مكافحة الإرهاب

مقدمـه

سـأحاول في هـذا البحـث المقيـد بطبيعة النـدوة وضروراتهـا الإضاءة وبشـكل موجز عـلى المفهوم العام لمؤسسـات المجتمع المـدني، والدور الذي يُمكّنهـا مـن أداء وظائفهـا في التوعيـة الهادفـة لإيجـاد بيئة آمنة ومسـتقرة في المجتمعـات الوطنية والدولية. وكيـف أن طبيعة هذا الدور تفرض أن تكون ضوابطـه موضوعية وفاعلة،وأن يُمارس بشـفافية مهنية بغاية توعية المجتمع بكل أطيافه من خلال تبسيط آليات نشاطات المؤسسات وشرحها بما يتماهى وثقافة كل مجتمع وبيئة تنشـط فيها. ودور مؤسسات المجتمع المدني ونجاحه محكومـان في بقائها خـارج الغائية النفعيـة، والغوغائيـة الإعلامية، وكذلك بعدها عن النسخ الواسع للقضايا الحيوية الإنسانية.

حيث نؤشر في الجزء الأول على المفهوم العام لمؤسسـات المجتمع المدني ودورها في مختلف البيئات الإنسانية، وفي جميع الأنشطة والأفعال التي تؤدي إلى وعي الإنسـان المعاصر ورقيه. ومن ضمـن هذه الفعاليات دورها المباشر في التوعيـة الهادفـة للتصدي للإرهاب ومكافحته، خاصة لكون مؤسسـات المجتمع المدني تحاكي عن قرب، بحكم نسيج مكوناتها، جميع أطياف المجتمع الوطني أو الدولي.

والجـزء الثاني سـنتناول فيـه بإيجاز ماهيـة الإرهاب وسـبل التصدي له ومكافحته، من منظار القانون الدولي.

١ . ١ ماهية مفهوم مؤسسات المجتمع المدني وتطوره

يشغل مفهوم مؤسسات المجتمع المدني بجميع مكوناته وكل مسمياته وكافة أفعاله الحيز الأوسع من حياة المجتمع الإنساني المعاصر. فهو انتقل متثاقلاً من قوالبه الضيقة الخيرية الوطنية إلى قوالبه العالمية بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥م.اذ أفضت تداعيات وأهوال تلك الحرب الكونية إلى متغيرات شمولية عمت كل مفاصل حياة العلاقات الدولية والإنسانية، ومن بين تلك التداعيات كان توحد الرأي العام العالمي وتوزعه على مؤسسات متنوعة تهدف لحماية الإنسان وتنظيم سلوكياته وترشيد طموحاته وضبط تعسف الحكام وتشذيب تصرفاته لمنفعة الصالح العام وليس الخاص. وعليه راحت تتبلور أفكار الرأي العام وتتجسد تدريجياً في مؤسسات تخصصية متنوعة في المجتمع الوطني بداية، قبل أن يلحق بها المجتمع الدولي، وتكتسب بالتالي تسمية مؤسسات المجتمع المدني.

١ . ١ . ١ مفهوم مؤسسات المجتمع المدني المعاصر

ليس بالمفهوم الطارئ على المجتمعات الوطنية، بل هو نتيجة تراكمية للمعرفة الإنسانية ورقيها الحضاري الذي وصلت إليه. وهذه النتيجة تجد إرهاصاتها في العصور البعيدة وتطبيقاتها الحصرية الغائية. ويعود إلى الفكر الفقهي في القرون الوسطى إطلاقها (عصر النهضة الأوروبية) وتطويرها وصقلها تباعاً ضمن مفهوم المجتمع المدني وهياكله التنظيمة.

وبعيداً عن السرد التاريخي لأصل مفهوم مؤسسات المجتمع المدني وتطوره، فإنه حالياً تجاوز مفاهيمه التقليدية التي سادت قروناً بعد أن عَبَرَ إلى المفاهيم البراغماتية المعاصرة التي تُظهره في قوالب ذات طبيعة مؤسساتية

مهنية عامة، بدلاً من تلك القوالب الجامدة الموجهة والخاصة.

ومفهـوم مؤسسـات المجتمع المـدني المعـاصر رغم ما يصادفـه في جميع المجتمعات الإنسـانية المعاصرة من تطور وفعالية وسـمو تنظيمي، إلا أنه ما فتئ مفهوماً ملتبسـاً، في الغالب، لجهة ماهيته أو غايته أو حتى ظهور العديد من التساؤلات حول دوره وطبيعة غايات انتشاره الواسع.

والتدليل على مفهوم مؤسسات المجتمع المدني ونشاطاتها، وإلى حد بعيد، يسـوده التعريفات الشـائعة الضيقة، المُقيدة له على أنه هو ذلك المجموعة من الجمعيـات الأهلية الوطنية المتنوعة النشـاطات الطوعية، ويتم إدراجه تحت عنوان عريض هو «المنظمات أو المؤسسات غير الحكومية NGO».

صحيح أن التعريفات الحصرية الشائعة تقارب الصوابية، إلا أن منظات المجتمع المدني، وبغزارة نشاطاتها وتنوع غاياتها وانتشارها الدولي، وفعاليتها أحيانـاً، اصبحت في الوقت المعاصر تتجاوز تعريفاتها الضيقة الشـائعة. فهي فعليـاً تقـوم على فهم مركب ومتعدد المسـتويات طبقاً لطبيعة نشـأتها وماهية نشـاطها المتنوع: الاقتصادي والاجتماعي، والسـيادي، والثقافي، والقانوني، وحتى التخصصي المهني.

ومفهوم مؤسسـات المجتمع المدني هو مفهوم مؤسساتي منتظم بقوالب مكتسبة شرعية وطنية أو دولية، تترابط فيه المؤسسات بعضها ببعض لتُشكل مجتمعة كياناً مؤسسـاتياً موزعاً على شـقين: الأول هو الشـق الرسـمي الذي ترعـاه الدولـة مباشرة لانتظـام القطاعات المهنية فيها، والثاني هو الشـق غير الرسمي الذي تُشرف عليه الدولة، وإنما تكوينه يأتي طوعياً من أفراد المجتمع الوطني ويهدف، عموماً، لتصويب أداء الدولة.

إلى جانـب ما سـبق، يُعـد مصطلـح مؤسسـات المجتمع المـدني الدولي

كنتيجة للثورة العلمية في عالم الاتصالات وتقنية نقل الأحداث المصورة التي أدت إلى أن يكون المصطلح عبارة عن عملية مشاركة وتواصل بين جمعيات أو منظمات أو مؤسسات المجتمع المدني الوطني ضمن إطار موحد تجاه قضية معينة، لا تقتصر تداعياتها على مجتمع معين بذاته، بل تتجاوزه إلى المجتمعات من خارج الحدود السيادية (مثل انتشار أمراض: السيدا، انفلونزا الخنازير، أو الدفاع عن مفهوم حقوق الإنسان، أو مكافحة جريمة الإرهاب... الخ). ولذلك لم يَعُد مستغرباً أن نجد اتحاداً موسعاً لمؤسسات المجتمع المدني الوطنية تترابط فيما بينها ومن دول مختلفة لأنظمة تتشكل ضمن شبكة دولية متحدة تؤازر بعضها البعض في تصويب حق من حقوق الإنسان مثلاً أو لمكافحة ظاهرة من الظواهر المضرة بالمجتمع المدني الدولي عموماً، مثل مكافحة الأمراض المعدية، أو مكافحة تفشي الأفعال الإرهابية.

١ .١ .٢ طبيعة مؤسسات المجتمع المدني وغاياتها

بعد أن قارب مفهوم مؤسسات المجتمع المدني ونشاطاته من الاكتمال في أيامنا المعاصرة، بدأت العديد من التساؤلات تثار حول طبيعة تكوينه وغاياته، وعن حقيقة أدائه وفعاليته، ومن هذه التساؤلات على سبيل المثال لا الحصر: مدى ارتباط تلك المؤسسات بسلطان مؤسسها وغاياته؟ وهل هي مستقلة وحيادية في نشاطاتها؟ وهل أداؤها يأتي ضمن الأطر الموضوعية والشفافية؟ وهل فعلاً هي حاجة في المجتمعات المدنية الوطنية أو الدولية؟ أم هي أدوات توعية إعلامية أم أدوات لتوعية الأفراد في جميع المجتمعات، وأداة لتصويب صُنّاع القرار السيادي الوطني أو الشرعي الأممي؟.

ومن خلال منهجية واقعية وتحليلية نضمنها التأشير الهادف على بعض التساؤلات وواقع دور التوعية لمؤسسات المجتمع المدني والمأمول فيه.

أولاً: مفهوم مؤسسات المجتمع المدني المعاصر بكل أنماطه، هو مفهوم متلازم ومتكامل مع مفهوم الدولة أو المجتمع الأممي، حتى بات المفهوم جزءاً لا يتجزأ من كلا الكيانين. فلا يمكن تصور أن ينهض المجتمع المؤسساتي السيادي الوطني أو الشرعي المؤسساتي الأممي من دون وجود مؤسسات مجتمع مدني غير رسمي. ووجودها أصبح سمة من سمات الحضارة البشرية ورقيها من ناحية، ودورها يتجاوز، وإلى حد بعيد، التصويب للأداء الرسمي وممارساته، إلى المشاركة في التأطير الملائم لتحقيق حاجات أفراد المجتمع، وصياغة القوانين العادلة لحقوق الأفراد، وصناعة الضغط المناسب على صانعي القرار للإتيان به متماهياً مع الموضوعية والعمومية لا مع النفعية الشخصية.

ثانياً: يصعب على أي باحث موضوعي أو قانوني الوصول إلى حقيقة واقع مؤسسات المجتمع المدني وآليات استمرارها بكافة مذاهبها وألوانها، خاصة بعد أن بتنا نعاصر مؤسسات تتمتع بميزانيات ضخمة توفر لها الانتشار العالمي، وحتى أنها تقوم بأدوار توجيهية لمسار الأحداث الوطنية أو الدولية. وهذا الواقع لا يبعدنا عن الاعتراف بإيجابيات البعض من تلك المؤسسات خاصة لدورها الإرشادي والإعلامي المكثف في مكافحة العديد من الظواهر الاجتماعية السلبية.

ونكتفي هنا بالقول، أنه بالرغم من ايجابيات دور مؤسسات المجتمع المدني، خاصة في مجتمعنا العربي، ، فان استيرادها لشعارات البيئات الغربية وبرامجها جعلها تُغرد خارج عناوين أنظمتها وغاياتها. ونرى أن دور مؤسساتنا العربية بحاجة إلى الالتصاق ببيئتنا وثقافتنا، ومحاكاة الأفراد بلغتهم الواقعية عبر توعية الإنسان العربي وتأهيله لاستقبال المفاهيم المناسبة المتطورة غربياً، والاقتصار على الاستفادة

مما يتـلاءم والطبيعة المناطقية والتربية الاجتماعية وحتى الدينية. إذ لا يجوز للجمعيات إسـقاط الأفـكار التحررية مثلاً على المجتمع العربي ومطالبة الأنظمة السياسـية بتطبيق آلي لتراكم الفكر الغربي التحرري مـن ناحيـة، وتُغفل دورها الأسـاسي في توعيـة الفرد طبقـاً لبيئته إلى ضرورة الالتـزام بواجباتـه بداية ليتسـنى لـه لاحقاً المطالبـة بحقوقه الإنسانية أو المهنية.

ثالثاً: اكتسـب مفهوم مؤسسات المجتمع المدني المعاصر دوراً ريادياً في توعية الأفراد في كافة أوجه حقوقهم الشخصية الطبيعية أو تلك المهنية بفعل الجهد المشـترك بين الفرد والدولة. فمثلاً دور مؤسسـات القطاعات المهنيـة الخاصة، لا يقتصر على توعية أبنـاء المهنة على حقوقهم، بل لا بـد أن يتلازم دورهـا مع التوعية المتواصلة في صقـل المواهب بالعلم والخبرة (دورات تدريبية) وتنفيـذ العمل بإتقان والإيفاء بالواجبات المهنية والمواطنية.

رابعاً: يحجز دور مؤسسـات المجتمع المدني تجاه حقوق الإنسان الصدارة بين نشـاطاتها. ورغم أهمية هذا الموضوع كونه يجد أساسـه في الهبة الالهية للوجـود الإنسـاني وحقوقه الطبيعيـة، إلا أنه أصبح السـلعة النفعية للعديد من الأفراد والدول ونؤشر على ذلك:

١ ـ يتم، وفي الغالب الدمج بين حقوق الإنسان الطبيعية (الحق في الحياة) وحاجاته الحضارية والتنظيمية (النظام السياسي).

٢ ـ تسـتخدم بعـض الـدول مفهـوم حقوق الإنسـان الموسـع والنفعي لتحقيـق مآربهـا النفعيـة على دول أخـرى، رغم أنهـا بحاجة إلى من يصوب تصرفاتها تجاه الإنسان وحقوقه.

٣ ـ المبـدأ أن حقوق الإنسـان الطبيعية أو المدونـة أو الحضارية المعاصرة هـي تراكـم دينـي واجتماعي وثقـافي ومعـرفي حضـاري. وحقوق الإنسـان الطبيعيـة واحدة وثابتة في كل المجتمعـات، وهذا بخلاف الحقـوق المدونـة أولاً، والتـي هـي نتـاج توافقـي، وأيضـاً الحقوق الحضاريـة المعـاصرة ثانيـاً، والتـي هي بدورهـا نتاج بيئـة أو بيئات معينة تتقاسـم المفاهيم ذاتها وتشـترك بها. من هنا يـأتي دور التوعية الموضوعي لمؤسسـات المجتمع المـدني في البيئات المتعددة من خلال الاسترشـاد بالآخر دون أن تنسـخ أفـكاره. لأن التنـوع الحضاري والديني والأخلاقي سـمة المجتمعات القائمة، فما يصلح لمجتمع ما قد تتعارض تطبيقاته مع خصوصية مجتمع آخر.

وعليـه يكون دور مؤسسـات المجتمع المدني دوراً أساسـياً عبر التوعية والتأهيل للبيئة الوطنية الناشـطة فيها من جهة، وتحرّي مدى تناسب الحقوق المدونـة والحضاريـة المعاصرة لبيئتها، والتحقق مما تسـتورده من الخارج، من جهة ثانية.

١ . ١ . ٣ دور مؤسسـات المجتمـع المـدني في التوعية ضد الإرهاب

يـأتي موضوع الإرهـاب بمفهومه العام ضمن دور مؤسسـات المجتمع المدني بشـقيها الرسـمي (الدولة) وغير الرسـمي (NGO). وهـذا الدور هو دور تكاملي وتعاوني وتنظيمي بين المؤسسات السيادية الحكومية والمؤسسات المدنية غير الحكومية، لتداعياته السلبية المتناثرة على كل فئات المجتمع الوطني وأحياناً الدولي، سواء أكانت تلك الفئات رسمية أو غير رسمية.

يتضح دور مؤسسات الدولة في العمل على مكافحة الإرهاب وأفعاله الجرمية من خلال إزالة أسبابه (القهر والتعسف والفقر) وترسيخ سياسة العدالة الاجتماعية والمساواة من جهة، ووضع القوانين الوقائية الرادعة والعلاجية لظواهر الإرهاب من جهة ثانية.

أما مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية بكل مسمياتها ومكوناتها (المدارس، الجامعات، الهيئات النقابية، المنظمات الرياضية، الجمعيات الخيرية، جمعيات حقوق الإنسان... الخ) فيقع عليها العبء التنويري في مكافحة الإرهاب وأفعاله الجرمية، فكيف ذلك!

١ ـ ينطلق دور مؤسسات المجتمع المدني غير الرسمي في التوعية المبكرة الوقائية للأفراد كونها الحاضن الأول لهم، إن في المدرسة أو الجامعة أو النقابة أو الجمعية.. الخ.

٢ ـ يتجلى دور التوعية ضد الإرهاب من خلال نشر ثقافة مشاركة الغير في الوجود، من خلال الإضاءة الموضوعية على طبيعة الغير، وإظهار القواسم المشتركة التي توحد بين كافة الأجناس والأعراق والديانات.

٣ ـ تأهيل أفراد المجتمع وبكل مراحله العمرية وطبقاته الاجتماعية على مبادئ:

أ ـ القبول بالآخر.

ب ـ التعايش المشترك.

جـ ـ الحوار التفاعلي.

د ـ فهم الفكر المناقض.

هـ ـ مهارة الاستماع للآخر.

٤ ـ تدريب الأفراد على التزام واجباتهم وأدائها بعيداً عن الكراهية والتسلط أو القهر أو الإجحاف.

٥ ـ تنوير الأفراد بحقوقهم الطبيعية والمدونة والحضارية التنظيمية بعيداً عن الإفراط، وشرح الآليات الحوارية البناءة لتحقيقها بعيداً عن الغوغائية أو وسائل العنف.

٦ ـ تحجيم واقعي للأخطار والمشاكل التي ترتكبها السلطة الوطنية، وتقديم البديل الإيجابي للتصحيح أو للتصويب، لا الاكتفاء بالنقد السلبي بغاية التشهير دون المعالجة.

اتسعت مسميات الإرهاب وأفعاله في الوقت المعاصر كثيراً، وأدرجت ضمنها أفعالاً كانت إلى الأمس القريب جرائم موصوفة أو حقاً طبيعياً (مقاومة العدوان) فأدى ذلك إلى تشابك كبير وجدل واسع حول آليات مكافحتها، فهل يكون ذلك بالتصدي لأسبابها؟ أم بالتعامل مع نتائجها؟.

ونسارع إلى القول أن الآراء في المجتمع ومؤسساته الرسمية وغير الرسمية تتباين حول الإرهاب والأولويات وذلك طبقاً لبيئتها وثقافتها تارة، وتارة وفقاً لمصالحها، فهنالك من يطالب بالتصدي المباشر للأسباب المفضية إلى الإرهاب وأفعاله، مثل إزالة الاحتلال أو محاربة الفقر أو إرساء أنظمة سياسية أكثر تمثيلا للشعب... الخ. وفي المقابل هنالك من يُصر من الدول والأفراد، (نهج الدول الكبرى والغربية عموماً وغالبية مؤسساتها) على شن الحروب الاستباقية لمكافحة الإرهاب وأخطاره متجاوزا أسبابه.

ووسط الانتشار المعاصر الواسع لمفهوم الإرهاب وأفعاله، ورغم أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية من أخطاره وإيجاد المناخات السليمة

لمكافحته، يبقى دورها عاجزاً إذا لم تساندها قوانين واضحة وأدوات تنفيذية فعالة تتصدى لظاهرة الإرهاب بكل جوانبها، فماذا عن القوانين الوطنية والدولية؟ وهل هناك أدوات تنفيذية وطنية أو دولية للتصدي للإرهاب وأفعاله؟.

للإلمام بالتساؤلات نستعرض في الجزء القادم، وبإيجاز الواقع القانوني الوطني والدولي وأدواته في التصدي لظاهرة الإرهاب وأفعالها الجرمية.

١ .٢ ماهية الإرهاب ومظاهر مكافحته

تمهيد

أفضت الأحداث العنيفة التي صادفها المجتمع العالمي المعاصر إلى زعزعة أسس نظام الأمن الاجتماعي واستقراره، ونسفت المبادئ والدعائم التي يرتكز إليها كل مجتمع. وتلك الأحداث، ومنذ انطلاقة مفهوم النظام العالمي الجديد أوائل تسعينيات القرن العشرين، بدأت مفاهيم بالتبلور لتتواءم وسياسة نظام القيادة الآحادية ونسقها الدولي الغربي. والقيادة الجديدة أمسكت بكل مفاصل الحياة الدولية: السياسية والاقتصادية والعسكرية وأهمها القرار الأممي الملزم الذي يُصدره مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من الميثاق.

ومما لا شك فيه، أن أهم المفاهيم التي ابرزها النظام العالمي الجديد كان مفهوم الإرهاب، والذي حوّله تدريجياً من مفهوم قانوني بحت إلى مفهوم غائي سياسي، ومن مفهوم محدد الأفعال ومعاقب عليه إلى الوعاء النفعي لتبرير غالبية الجرائم (الجرائم السياسية والاقتصادية والجرائم ضد الإنسانية وحتى لجريمة العدوان). وعليه راحت الإشكاليات تتراكم وطنياً

ودولياً حول ماهية الإرهاب وحقيقته، ويتكاثر التباين حول مفهوم الأعمال الإرهابيـة والنظر إليها من زوايا مختلفـة. فهنالك البعض يعتبر جميع الأعمال المشروعة (المقاومـة) وغير المشروعة أفعالاً إرهابية، بينما تعتبر نضالاً وتحرراً وحقاً طبيعياً عند البعض الآخر.

وإزاء تفاقـم هاجـس شـبح الإرهـاب في كل المجتمعـات، نشـطت الجهـود وطنيـاً ودوليـاً في كل اتجـاه من أجـل مكافحـة الإرهـاب وأفعاله، ولكـن الاختلاف حول طبيعة الإرهاب يجعل تلـك الجهود محدودة الفعالية مـن جهة، ويتيح لتراكم عشـوائي سـياسي جراء إدراج غالبيـة أعمال العنف في خانـة الإرهاب، مـن جهة أخرى وسـنحاول تدريجياً، وبإيجـاز في النقاط القادمة التعرض لماهية الإرهاب ومكافحته من جوانب متعددة.

١ .٢ .١ ماهية الإرهاب

الإرهـاب هـو فعل عمـدي عنيف منظـم يُرتكب بقصد نـشر الرعب والخوف والرهبة والفوضى في مجتمع ما كوسـيلة من وسـائل التهديد الموجه إلى الدولـة (طاقـم الحاكم) أو إلى الجماعات السياسـية (صراع الأحزاب) أو الاقتصاديـة أو الأقليـات (الدينية والعرقية)، وارتـكاب الفعل الإرهابي هو وسـيلة مزدوجـة الهدف، فهو بقدر ما يهدف إلى إيجـاد حالة من الذعر بقصد الترويع ، هو غاية بذاته لتحقيق هدف مستقبلي.

ومرتكـب الأعـمال الإرهابيـة وبقصد تحقيـق مقاصده وأهدافـه يلجأ، غالباً، إلى ابتكار طرق ووسائل غير متوقعة، فهو يستخدم مثلاً الأدوات غير العسـكرية لإحداث صدمات كبيرة مثيرة للهلع الشديد المُفضي إلى إيجاد بيئة مضطربة تعمّها الفوضى «استعمال السـيارات المدنية كقنابـل كبيرة يُفجرها في الأماكن العامة والمكتظة بالسـكان، تسـخير الطائرات المدنية وتحويلها إلى

صواريخ تدميرية (نيويورك ١١/ ٩/ ٢٠٠١م)، استخدام المبيدات الزراعية الفتاكة ونشرها في الأنفاق (طوكيو).... الخ».

١ .٢ .٢ تأصيل مفهوم الإرهاب

الأعـمال الإرهابيـة متناثرة في التاريخ البشري منـذ القدم وحتى اليوم، عرفتها مختلف البيئات والكيانات والمجتمعات القديمة والمعاصرة. والعامل المشـترك بين جميع الأعمال الإرهابية على مر العصور أنها واحدة في مضامينها وأهدافها، ومتبدلة ومتطورة في وسائل تنفيذها.

دخـل مفهوم الإرهاب عـالم المصطلحات المتداولة مع الثورة الفرنسـية (١٧٨٩ـ ١٧٩٩م) بفعـل ممارسـات «روبسـبيرٍ ورفاقـه» الذيـن ارتكبـوا فظاعـات وحشـية تجـاه معارضيهم بنـاءً على قـرارات «لجنة الصحـة العامة التابعة لمحكمة الرهبة» التي أنشـأوها لتسير حكمهم وتثبيت أفكار ثورتهم، وأطلق على أفراد اللجنة آنذاك لقب الإرهابيون.

عـرف مفهوم الإرهاب وأعماله انتشـاراً واسـعاً في القرن التاسـع عشر وبدايـات القرن العشرين، خاصة في أوروبا، من خلال توصيف الممارسـات والاغتيـالات التـي نفذتها حـركات التحرر ضـد الطغيان السـياسي العائلي والاقطاعـي. وعليـه اصطبـغ المفهـوم بصبغـة الجرائم السياسـية أكثـر منها الجنائية.

ومع تأسـيس النظام العالمي الجديد بداية تسـعينيات القرن الماضي، راح مفهوم الإرهاب يشـهد تفعيلاً تصاعدياً وموسـعاً، خاصـة بعد أن اعتمد في أوليات السياسـة الدولية الجزائية الجديدة التي أرسـاها زعماء النظام العالمي الجديـد (من الـدول الغربية). والثابـت أن مفهوم الإرهاب خـرج من كافة

قوالبه السابقة بعد تفجيرات نيويورك ١١/ ٩/ ٢٠٠١م، وليصبح الهاجس المتدحرج بسلبياته في جميع أقطار المعمورة، والمتفلت من الضوابط الموضوعية في توصيفه، وليغدو حالياً الشغل الشاغل لكل الدول والمؤسسات والأفراد لاستئصاله ومكافحته.

١ .٢ .٣ مفهوم الإرهاب في القانون الوطني

يُجمع الفقه القانوني على أن مفهوم الإرهاب وأفعاله لم يجد طريقه إلى القوانين الوطنية إلا في بدايات القرن العشرين، وذلك بفضل جهود توحيد قانون العقوبات الأوروبي تجاه جريمة الإرهاب السياسي التي كانت متفشية ضد الطبقة الحاكمة آنذاك وعائلاتهم.

وعليه، صُنف الإرهاب وأفعاله منذ العام ١٩٣٥م، وبعد سلسلة من المؤتمرات الأوروبية كجريمة جنائية معاقب عليها وطنياً. استقر المفهوم الجنائي المحدد للإرهاب في نصوص غالبية القوانين الجنائية الوطنية، وفي حالة السكون التشريعي قبل أن تبدأ عملية تحديثه ما بعد العام ١٩٩٠م. ولكن السكون التشريعي وموضوعية التحديث والتطوير للمفهوم الجنائي للإرهاب وأفعاله سرعان ما تفلتت من أطرها القانونية بعد أحداث عام ٢٠٠١، وما زالت مستمرة ومتمادية في تجاوزها مثل: تقييد للحريات العامة (المراقبة والتنصت) إلى تقليص لحقوق الإنسان (الاحتجاز التعسفي) وحتى تبرير انتهاك القواعد القانونية الآمرة (جرائم العدوان).

ونشير على عجالة أن غالبية الدول العربية ضمنت قوانينها الجزائية جريمة الإرهاب وعقوبته منذ عام ١٩٤٣م، (قانون العقوبات اللبنانية مثلاً) وعمدت منذ تسعينيات القرن الماضي وما بعدها على مواكبة المستجدات، وتطوير تشريعاتها تجاه الأفعال الإرهابية بما يتلاءم وخصوصية البيئات

العربيـة للحـد مـن ظواهرهـا السـلبية مـن جهـة، وبـما يتماهى مـع الجهود والمعاهدات الدولية لمكافحتها من جهة أخرى. علماً أن جامعة الدول العربية، أخرجت الاتفاقية العربية لمكافحـة الإرهاب عام ١٩٩٨م، (القاهرة)، التي حـددت الإرهاب وأفعاله بشـكل موضوعي وواقعي، مميزة بشـكل صريح بين الإرهاب كعمل غير مشروع والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الأجنبي والكفاح المسلح للشعوب من أجل تقرير المصير.

ورغـم التعـاون اللامحـدود للـدول العربيـة والمؤسسـات المدنيـة غـير الحكوميـة فيها مع أترابهم في المجتمع الدولي للقضـاء على ظاهرة الإرهاب، إلا أن الـدول الغربية تُصر على توصيف غالبية الأفعال الجرمية التي ترتكب عـلى أنهـا أفعـال إرهابيـة ينفذها، غالبـاً، أبنـاء الـدول العربيـة ذوو الطبيعة الفطريـة الإرهابية، وبسـبب انتمائهم الديني! وشـتان ما بين سـمو العقيدة الدينية والاتهامات النفعية!

١ .٢ .٤ الإرهاب والقانون الدولي

حفـزت الممارسـات الإرهابيـة للأحـزاب الفاشـية والنازيـة منتصـف الثلاثينيـات مـن القـرن المـاضي (اغتيـال ملك يوغسـلافيا ووزيـر خارجية فرنسـا في مرسـيليا بتاريخ ٩/ ١٠/ ١٩٣٤) الدول الأوروبية على العمل مع عصبـة الأمم لإبرام معاهدة دولية لإحباط المخططات الإرهابية ومكافحتها والعقاب على أفعالها والقضاء على ظاهرة الإرهاب السياسي المتفشية آنذاك.

وقـد أفـضى مؤتمـر جنيـف (سـويسرا) الـذي عُقـد في فـترة ١-١٦/ ١١/ ١٩٣٧م، والـذي حضرته ٣٥ دولـة أوروبية إلى الإعلان عن مضمـون «اتفاقيـة مكافحـة الإرهـاب»، إلا أن هذه الاتفاقيـة لم تدخل حيز

النفاذ بسبب عدم تصديق الدول المشاركة في الإعلان عليها (باستثناء دولة واحدة). وعليه يعتبر تاريخ ١٦/ ١١/ ١٩٣٧م، هو تاريخ الميلاد الفعلي لولادة مفهوم الإرهاب وأفعاله الجرمية وانضمامه إلى عائلة القانون الدولي.

وبالعودة إلى ما تضمنته اتفاقية عام ١٩٣٧م، فإنها لم تبتعد كثيراً بتوصيفها للإرهاب عن ذلك السائد في القانون الوطني الأوروبي الموحد، باستثناء زيادة الركن الدولي عليه.

استقر مفهوم الإرهاب الدولي في سكونه التشريعي الدولي ما بين عام ١٩٣٧ و ١٩٩٠م، على اعتباره أنه جريمة جنائية تخضع لنظام قانون العقوبات الوطني، وكان أن وقعت خلال هذه الحقبة الدولية تسع اتفاقيات دولية تخصصية دارت مضامينها حول مواجهة الأفعال غير المشروعة التي تستهدف سلامة المرافق الحيوية في المجتمع الدولي، وتحديداً الطيران المدني والملاحة البحرية، إضافة إلى حماية الأشخاص ذوي الصفة الدولية والدبلوماسية.

ونؤكد أن الاتفاقيات الدولية التسع المبرمة بين عامي ١٩٦٣ و١٩٨٨م، خلت كلياً من استخدام مصطلح الإرهاب، ووصفت الأفعال الجرمية التي ترتكب تجاه المرافق المدنية أو الشخصيات الدولية هي أفعال غير مشروعة (Unlawful acts). إضافة إلى التشديد على أن القضاء الوطني الجنائي هو المختص الحصري بمعاقبتها، ومناشدتها للدول على التعاون الدولي الإيجابي في ملاحقة الجُناة وتسليمهم إلى القضاء الوطني لمقاضاتهم كونه صاحب الاختصاص الأصيل.

١ .٢ .٥ مفهوم الإرهاب في النظام الدولي المعاصر

المفارقة أنه وبعد حلول النظام العالمي الجديد عام ١٩٩٠، حُركت الاتفاقيات التسع السابقة باتجاهين، الأول هو تبديل مسمياتها دون تعديل مضامينها، ومفاد ذلك أن منظمة الأمم المتحدة أعادت تصنيف مسميات الاتفاقيات الدولية وأدرجتها في خانة «اتفاقيات الأمم المتحدة في مواجهة الإرهاب»؛ والثاني هو إلغاء مصطلح الأفعال غير المشروعة الذي ساد في الاتفاقيات السالفة واستبداله في الاتفاقيات الدولية المستحدثة بمصطلح الأعمال الإرهابية.

إلى ذلك عمد النظام العالمي الجديد وبرعاية الأمم المتحدة إلى إبرام ثلاث اتفاقيات دولية فقط بين عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٨م، تتمحور مضامينها حول مواجهة الإرهاب إن لجهة: قمع هجماته وتجفيف تمويله، أو منع الأعمال الإرهابية النووية. ولم يتوصل المجتمع المعاصر ومنظمة الأمم المتحدة حتى اليوم إلى إبرام اتفاقية دولية شمولية، تُعرف الإرهاب وتُحدد أفعاله وتُعين القضاء الجنائي المختص بعقابه (وطنياً أم دولياً).

ومقابل العجز في إبرام المدونة الدولية الجامعة حول الإرهاب، بادر مجلس الأمن بسلطانه التقديري واللامحدود إلى التصدي الانتقائي للإرهاب وطبقاً لمعايير النفعية لا الموضوعية عمد مجلس الأمن تباعاً إلى إصدار القرارات الملزمة بموجب الفصل السابع لمكافحة الإرهاب دون العمل على إزالة أسبابها. ومن قرارات مجلس الأمن في هذا الصدد: القرارات أثناء الأزمة العراقية (١٩٩١ـ ٢٠٠٨م) والأزمة الليبية (١٩٩٢ـ٢٠٠٢م)، وفي المسألة الأفغانية منذ عام ١٩٩٦، أما أهم القرارات فأصدرها المجلس بعد أحداث ١١/ ٩/ ٢٠٠١م، ومنها القرار ١٣٧٣/ ٢٠٠١م، والقرار ١٥٢٥/ ٢٠٠٤م، والقرار ١٥٤٠/ ٢٠٠٤م.

أُلبست قرارات مجلس الأمن من الجيل الجديد لمكافحة الإرهاب إشكاليات عديدة أبرزها بالمطلق تصنيف جميع أعمال مقاومة الشعوب للاحتلال أو كفاحهم لتقرير مصيرهم من ضمن الأعمال الإرهابية المعاقب عليها دولياً.

٦. ٢. ١ أسباب الإرهاب وأنواعه

ظاهرة الإرهاب تجد جذورها مغروسة في كيان كل مجتمع أو دولة، وإن كان ذلك بنسب وأحجام متفاوتة. وغالباً ما تكون هذه الظاهرة نتيجة لأسباب عديدة كامنة في الخلل البنيوي للمجتمع أو الدولة وفي المرافق المتنوعة وتراكم أسباب الخلل والتفاوت في المجتمع بصورة مباشرة أو غير مباشرة تمهد لإيجاد بيئة خصبة ليترعرع فيها النمط الإرهابي الهادف للتخلص منها بوسائل العنف لا الحوار، ومن هذه الأسباب التراكمية المحفزة على الأعمال الإرهابية: الفقر والبطالة، الأمية والجهل، العدالة الانتقائية، التبعية الاقتصادية، تعسف السلطة وديكتاتورية الانظمة، الفساد الإداري والسياسي، الاضطهاد الديني والعرقي، الاحتلال، الهيمنة الأجنبية... الخ.

وعليه من غير المستغرب أن يكون مرتكبو الأعمال الإرهابية من مجتمعات متباعدة جغرافياً وبيئات متنوعة ثقافية ودينية، فهم ليسوا بالجينات من طينة بيئة واحدة أو دين واحد (كما يتناقل الإعلام وبعض الدول من إلحاق تهمة الإرهاب بالإنسان العربي أو المسلم).

إلى ذلك ترتكب الأعمال الإرهابية إما من قبل الأفراد بشكل مباشر، وإما من قبل الدول بشكل مباشر (العدوان)، أو غير مباشر (الأجهزة الأمنية)، وتلك الأعمال تتخذ عناوين مختلفة لتبريرها وإبقائها.

١ .٢ .٧ مواجهة الإرهاب ومكافحته

تدحرج توصيف غالبية الأفعال الجرمية بأنها أفعال إرهابية، جعل ظاهرة الإرهاب القضية الرئيسة في عالمنا المعاصر التي لا بد من مواجهتها ومكافحتها. وكون هذه الظاهرة لا تقتصر بتداعياتها على مجتمع أو دولة بأضرارها، ولا ينحصر ارتكابها بفئة عرقية أو دينية دون أخرى، ولا تختصر سلبياتها على قطاع محدد بعينه دون سائر القطاعات، لذا استوجبت منطقياً وعملياً، تضافر الجهود وتكاملها بين كافة شرائح المجتمع ومؤسساته الرسمية وغير الرسمية، وتتطلب تنسيقاً وتعاوناً موضوعياً بين سائر الدول. من هنا تفرض مواجهة ظاهرة الإرهاب ومكافحتها تضافر جهود الفرقاء الثلاثة:

١ ـ الأفراد ومؤسساتهم.

٢ ـ الدولة وكافة أجهزتها.

٣ـ المجتمع الدولي وإمكانياته. وسنتوقف بكلمة عند كل منها:

١ .٢ .٨ دور الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية في مكافحة ظواهر الإرهاب

يتحقق هذا الدور على مستويات مختلفة نشير إليها دون الخوض بتفصيلها:

١ ـ الأفراد: المبدأ أن كل مواطن/ فرد خفير في وطنه لأن ما يصيب المجتمع من خير أو ضرر يطاله بشكل مباشر. من هنا لا بد من نشر الوعي بداية في المحيط العائلي وتثقيف الأطفال والشباب تدريجياً

بواجباتهم وحقوقهم، وتحذيرهم من سلبيات العنف ورفض الآخر، وتدريبهم على تحقيق المطالب من خلال العمل الصادق والحوار الهادف، وتأهيلهم على تقبل البيئة الاجتماعية مرحلياً، وكيف عليهم السعي والاجتهاد بالأفعال النافعة لتبديل الواقع الاجتماعي المشكو منه. وفي هذا المقام يأتي الدور الرئيس لرب الأسرة بتوجيه أفراد عائلته نحو الأفكار البنّاءة والابتعاد عن التحريض المباشر أو غير المباشر على الآخرين، سواء الأفراد الأغنى، أو الأفراد من الأعراق الأخرى، أو الأفراد من عقيدة دينية أخرى. وبالتالي يرتكز التوجيه على كون المجتمع نسيج متكامل بصرف النظر عن التفاوت الطبقي أو التمايز العرقي أو الاختلاف الديني، وهذا النسيج يبحر على ظهر سفينة واحدة، فالآمان يصيب الجميع، دون تمييز، والغرق بالفوضى والتفرقة والعنف يضر بالجميع دون استثناء.

٢ ـ دور مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية في مواجهة الإرهاب:
سبق لنا القول، أن مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية أصبحت منتشرة في كل القطاعات والمرافق الحيوية للمجتمع، وتتعاطى بمختلف النشاطات النقابية والثقافية والاجتماعية والقانونية... الخ. وأيضاً هي مكونة من الأفراد الأكثر إدراكاً لحاجات ومتطلبات فئة تخصصها، والأكثر التصاقاً بالأفراد، من هنا يُعول على مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية القيام بدور بارز في توعية أعضائها أولاً وجمهورها ثانياً من مخاطر الإرهاب وأضراره. فلا تتوقف عند نقل صور الإرهاب أو النسخ لها، ولا عند ترداد المعلومات (خاصة الإعلامية) عن مفهوم الإرهاب، ولا عند النقد والتحذير دون وضع البديل الصالح، بل عليها أولاً: الاستثمار الصالح في مجال

نشـاطها ـ فمثلاً: التعليم في المـدارس أو الجامعات والمعاهد، فبدل لعنـة النظام التعليمي تعمـل على صقله بما يتماهـى وطلابه ويحاكي أحلامهم. حقوق الإنسان: وقد بلغ تعداد جمعيات حقوق الإنسان أرقاماً لا تصدق، فهذه الجمعيات على مختلف مشاربها، لا بد لها من القيام بأدوار متعددة منها: العمل على إظهار مفهوم الحق الإنسـاني الطبيعـي أو الاجتماعي أو السـياسي أو الاقتصـادي، ومن ثم القيام بمقاربة موضوعية لحقوق الإنسـان كافة بما يتماشى وبيئة المخاطبين ومنهجيـة الوصول إلى تحقيقها عـن طريق الحوار السـليم والمطالبة السلمية الحقة، والابتعاد عن العنف ووسائله لطبيعة ضرره بتحقيق المطالب وانعاكسه عليها سلباً.

وأيضـاً يجب على المؤسسـات الابتعـاد الكلي عن سياسـة المقارنات بين المجتمعـات والأفـراد، دون أن تغفـل عـن اختـلاف البيئـات والثقافات أو الديانات. وهي لذلك مطالبة، وبشـدة بعدم اسـتيراد الأفكار ونسـخها من مجتمـع ما إلى مجتمعها، لأن ذلك يؤسـس إلى الضغينـة والكراهية ضد الغير، وبالتالي يبدو وكأنه تحريض غير مباشرة على الانتفاض على مكونات مجتمعه.

ومؤسسـات المجتمـع المـدني غـير الحكوميـة كونهـا، غالباً، تقـوم على التطـوع، فأفرادها هم الأكثر انتشـاراً بين طبقات المجتمـع الوطني، وبالتالي عليهـم اتباع منهجية التوصيف الموضوعي للأفعال والمطالب، لا الانسـياق الإعلامـي بالتوصيـف أو الاكتفـاء بتوجيـه النقـد وإثـارة الهلـع دون طرح البدائـل لمواجهة الافعال اياً كانت مسـمياتها. إضافة إلى ذلك عليها الإضاءة على الأفعال الجرمية ومضارها، وإرسـاء ثقافة الوعي لطبيعة الجرم وعواقبه بإظهار حقيقة الفعل الجرمي، هل هو من فئة الجرائم العادية؟ أم هو من طينة الأعمال الإرهابية؟ والتوعية إلى السبل الرشيدة للابتعاد عن الفعل الإرهابي لعمومية سلبياته، وتمييزه بوضوح عن الفعل الجرمي المحصور السلبيات.

١ .٢ .٩ دور مؤسسات الدولة في مواجهة الإرهاب

لا شك أن الدولة بكل مؤسساتها هي الرائدة الرئيسية في مواجهة الإرهاب، ودورها متنوع ومتعدد الجوانب، فمثلاً: الدور الوقائي وهو القيام بدور الدولة العادلة، والمتمثل بالمساواة بين رعاياها والعمل على تحسين أداء المرافق وتأمين حاجات مواطنيها من غذاء وتعليم وخدمات صحية واجتماعية. والابتعاد عن التعسف والقهر في استخدام سلطانها.

إلى ذلك يتمركز الدور الوقائي في إعداد القوانين المناسبة التي تعالج ظاهرة الإرهاب وأفعالها. والقوانين يجب أن تكون وقائية تحذيرية للكافة، وردعية عقابية لمرتكب الجرم الإرهابي، وواضحة ومحددة للفعل الإرهابي لا غامضة وواسعة تتيح بدمج أفعال جرمية في خانة الإرهاب. ويجب على الدولة محاذرة القوانين التعسفية السالبة أو المقيدة للحريات وللحقوق بحجة مواجهة الإرهاب والوقاية منه!

إلى ذلك يجب على الدولة القيام بالدور التعاوني البناء مع مجتمع الدول، من حيث تبادل المعلومات وتسليم المشتبه بهم، والحرص الشديد على تحديد الأفعال وطبيعتها، وكذلك عدم الانسياق وراء الأهداف النفعية لبعض الدول.

١ .٢ .١٠ دور المجتمع الدولي في مواجهة الإرهاب

وهنا مكمن الإشكالية، فالإرهاب وأفعاله حتى اليوم لم يحظَ بمدونة دولية تُعرفه وتحدد أفعاله، وهذا الغياب أتاح استخدام شبح الإرهاب نفعياً من قبل بعض الدول الكبرى لتحقيق مصالحها القومية والاستراتيجية. ومن أجل تحقيق فعالية في استئصال الإرهاب ومكافحته لا بد من:

١ ـ الاعـتراف بـأن الإرهاب ليس ابـن بيئة محددة أو ديـن معين بل هو مغـروس في كل البيئـات والمجتمعـات، وجذوره تتواجـد فيها من خـلال الواقـع الاقتصـادي أو الاجتماعـي أو السـياسي لـكل منها (الفقر، القهر، الاحتلال، عدم المساواة، تعسف السلطات).

٢ ـ الاعتـماد عـلى سياسـة موضوعيـة وواقعيـة عنـد توصيـف الفعـل الإرهـابي، وعدم الدمج بينه وبين الحق الطبيعي في مقاومة المعتدي أو الكفاح لتقرير المصير.

٣ ـ توحيد الجهود الدولية، وهذا يتطلب بالأسـاس الاتفاق أو الاجماع عـلى تحديـد المصطلحـات الدوليـة بوضـوح لمفهوم الإرهـاب، لا تركه على همـة القوى الكبرى والنافذة لتبرير ممارسـتها تحت عنوان مكافحة الإرهاب.

٤ ـ تفعيل الجهود الدولية لاستئصال الأسباب المباشرة للعمل الإرهابي، وفي مقدمتهـا احتلال الأرض، والتخلي عـن الاحتكار الاقتصادي أو مصادرة الثروات في الدول.

٥ ـ إدخـال الإرهـاب الـدولي وأفعالـه ضمـن السـلطان الموضوعـي للمحكمـة الجنائية الدولية التي تُمثل، وإلى حـد بعيد اليوم، القضاء الـدولي الجزائـي. وتفويـض المحكمـة بالاختصاص عـلى الأفعال الإرهابية يُفضي، وبلا شـك، إلى مصادرتها مـن براثن مجلس الأمن السـياسي التكويـن ويضعها في أطرهـا القانونية، بعيداً عن سياسـة المكافحة الانتقائية والنفعية.

٦ ـ عـودة الجمعيـة العامـة ومجلس الأمن في المنظمة الأممية إلى رُشـدهما الواقعي، كيف ذلك؟

أ ـ الجمعية العامة يتوجب عليها العودة إلى ما قبل العام ١٩٩١م، لجهة توصيفها للإرهاب، حيث كانت تحدد الفعل الإرهابي وترسم القضاء المختص لمعاقبته. إضافة إلى إبقائها حداً فاصلاً بين الفعل الإرهابي غير المشروع والفعل المشروع للمقاومة أو لتقرير المصير، وهذا ما كانت الجمعية تؤكد عليه في جميع قراراتها حتى العام ١٩٩٥م.

ب ـ تعديل الجمعية العامة لمسار المفاوضات الجارية منذ العام ٢٠٠٥ م، بغية الوصول إلى اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب عالمياً، فالمداولات الحالية تتركز على مكافحة الإرهاب دون استئصال أسبابه أو التصدي لها مباشرة.

جـ ـ أما دور مجلس الأمن الذي راح يُصدر القرارات الجزائية لمكافحة الإرهاب منذ ١٩٩٢م، وإلى اليوم، يقع عليه العبء الأساسي لأن المجلس هو الأداة التنفيذية الأممية الممثلة للشرعية الدولية بكل أطيافها، وهو صاحب السلطان الإلزامي على كل الدول، ودور مجلس الأمن لا بد أن يتمثل في أدوار ثلاثة:

ـ إنهاء الاحتلال، وإعطاء الشعوب حقوقها في تقرير مصيرها؛

ـ التوقف عن استخدام المعايير المزدوجة في توصيف الأفعال الجرمية؛

ـ عدم الخلط بين مفهوم المقاوم والإرهابي، أو بين الفعل المشروع والفعل غير المشروع.

الخاتمة

الإرهاب وأفعاله من الظواهر الإجرامية القديمة العهد، ولكن تصنيف غالبية الأفعال الجرمية ضمن سلة الإرهاب جعلها سلة نفعية انتقائية لا حدود لها ولا ضوابط تحكمها. ومن المسلّم به أن الجهود الفردية قد لا تحقق النتيجة في مكافحة الإرهاب، إذ لا بد من تضافر كل الجهود بشكل هرمي من القاعدة إلى الرأس للوصول إلى فعالية في موضوع استئصال ظاهرة الإرهاب ومكافحته في جميع المجتمعات المعاصرة.

فالجهود في استئصال ظاهرة الإرهاب ومكافحته يجب أن تتكامل وتتلازم فيما بينها، فهي تنطلق من التوعية في البيت والأسرة والمدرسة والجامعة وتُصقَل في مؤسسات المجتمع المدني وغير المدني بأفكار ومشاريع تنويرية وموضوعية أولاً، وتقوم مؤسسة الدولة بإزالة المناخات المؤدية لنشوء البؤر الإرهابية من خلال سلطانها السيادي الواسع، فتحاول القضاء على الفقر وتعميم التعليم وتأمين الخدمات الاجتماعية الأساسية، والأهم الابتعاد عن التعسف والقهر وعدم استخدام سلطانها لمآرب نفعية.

أما المجتمع الدولي ومؤسساته فمطالب بالإقدام على ترسيم واضح لمفهوم العمل الإرهابي وتمييزه عن باقي الأفعال الجرمية، وإخراج الأفعال المشروعة منه، والعمل الجدي، وعدم الاكتفاء بالإعلانات والتمنيات والإدانات للأفعال العدوانية، على ممارسة سلطان الشرعية الدولية في إزالة الاحتلال ومنع العدوان، وبتحقيقه هذا يخطو المجتمع الدولي ومؤسساته الخطوة الأوسع والأنجح في القضاء على أكثر أسباب الإرهاب وانتشاره.

المراجـــع

حرب ، علي جميل، «المحكمة الجنائية الدولية في الميزان».

ـــــــــــــــ «المفيد في القانون الدولي الجزائي».

رفعـت ، أحمـد محمـد، «الإرهـاب الدولي في ضـوء أحـكام القانـون الدولي والاتفاقيات الدولية وقرارات الأمم المتحدة».

رمضان، مدحت، «جرائم الإرهاب في ضوء الأحكام الموضوعية والإجرائية للقانون الجنائي الدولي والداخلي».

شكري ، محمد عزيز، «الإرهاب الدولي».

صدقي ، عبد الرحيم، «الإرهاب السياسي والقانون الجنائي».

عامر ، صلاح الدين، «المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام».

عبـد الهادي ، عبـد العزيز مخيمر: «الإرهـاب الدولي مع دراسـة للاتفاقيات الدولية والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية».

عيـد ، محمد فتحي، «واقع الإرهاب في الوطن العربي»، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

قانون العقوبات اللبناني.

موسوعة التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي.

نظرية أفلاطون ، كتابات القديس أوغسطين، مكيافيللي، جون لوك، روسو، مارتـن لوثـر، آدم فيرغسـون، عمانوئيـل كانـط، فاسـلاف هافل، جورج كونراد وريتشارد سينت.

وثائق الأمم المتحدة.

التوصيـــات

في ضـوء تنفيـذ فعاليـات هذه النـدوة وفي ضـوء مناقشـات تجارب العديد من الدول العربية في هذا الشأن جاءت التوصيات كالتالي:

أولاً: إعـداد برامج توعية للطلبـة الجدد في الجامعات والمؤسسـات التربوية الثانوية تقوم على تنمية الانتماء للجامعة والوطن من خلال مشـاركة نسبة كبيرة من الطلبة الجدد .

ثانيـاً: توعيـة الطلبة بحقوق الإنسـان والمواطنـة والانتـماء إلى الوطن وتقبل الرأي الآخر وتعزيز ثقافة التسـامح من خـلال المحاضرات وورش العمـل والنـدوات والبرامـج الحوارية،وذلـك من خـلال المقررات الدراسية .

ثالثـاً: الحـث عـلى تطوير القوانـين والتشريعـات لخدمة حقوق المـرأة ودعم مشـاركتها في مواقـع صنع القـرار والتصـدي لكافة أشـكال التمييز ضدها.

رابعـاً: الحث على إبراز موضوع حقوق المرأة في الخطاب السـياسي الرسـمي والأهلي العربي .

خامسـاً: التصـدي للمفاهيـم الخاطئة بحق المـرأة وخاصة ما يـرد في المناهج التعليمية ووسائل الإعلام .

سادسـاً: تدريـب الدعاة ورجـال الدين مع العمـل على الارتفاع بمسـتوى الوعـظ والإرشـاد في مجـال مكافحـة الجريمـة وتزويـد الوعـاظ بالمعلومات الضرورية عن تلك المواضيع .

سابعاً: الحث على التوعية الأمنية في مجال الإرهاب بصورة مستمرة ودائمة .

ثامناً: تضمين المناشط الصفية واللاصفية في المدارس والجامعات محتويات ذات علاقة مباشرة وغير مباشرة بدور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية .

تاسعاً: تشجيع التوأمة والشراكة بين مؤسسات المجتمع المدني العربية خاصة في مجالات التوعية الأمنية .

عاشراً: حث وسائل الإعلام العربية على نشر ثقافة التوعية الأمنية والتحصين الأمني .

حادي عشر: تشجيع مؤسسات المجتمع المدني العربية على استخدام التقنيات الحديثة خاصة المواقع الإفتراضية لتوسيع وزيادة فعالية رسالتها التوعوية في مجال الأمن الوطني والقومي العربي في الفضاء الإفتراضي.

ثاني عشر: حث مراكز البحث العلمي العربية في صناعة وإنتاج وتعريب برامج توعية أمنية فعالة تتناسب وخصائص الملتقيات العربية خاصة في مجال المخدرات .

ثالث عشر: الطلب من جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية إعداد دراسة عن تأثير مادة التربية الوطنية في التوعية الأمنية (تحت إشراف مؤسسات أمنية) .

رابعا عشر: الحث على الشراكة بين مؤسسات المجتمع المدني والأجهزة الأمنية العربية.